E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/1990/6/Add.33
16 October 2001

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٢

تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

التقارير الدورية الثانية المقدمة من الدول الأطراف

بموجب المادتين ١٦ و١٧ من العهد

إضافة

نيوزيلندا*

[٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١]

* للنظر في التقرير الأولي الذي قدمته حكومة نيوزيلندا في الدورة التاسعة عام ١٩٩٣ إلى اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، انظر الوثيقة E/C.12/1993/SR.24-26؛ وللاطلاع على الملاحظات الختامية، انظر الوثيقة E/C.12/1993/13.

وترد المعلومات المقدمة من نيوزيلندا وفقاً للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالجزء الأوّلي لتقارير الدول الأطراف في الوثيقة الأساسية (HRI/CORE/1/Add.33/Rev.1).

المحتويات

	الفقـــــرات	الصفحة
مقدمة	١ - ٦	٨
أولا - لمحة عامة	٧ - ٤٦	١٠
ألف - نظرة شاملة	٧ - ٩	١٠
باء - تطورات عامة مهمة	١٠ - ٤٦	١١
ثانيا - معلومات بشأن تنفيذ العهد	٤٧ — ٦٧٦	٢١
الرد على تعليقات اللجنة على التقرير الأوّلي لنيوزيلندا	٤٧ — ٤٨	٢١
المادة ١ - الحق في تقرير المصير	٤٩	٢٣
المادة ٢ - التزامات الدول الأطراف والحق في عدم التمييز	٥٠ — ٦٥	٢٣
ألف - التنفيذ التدريجي	٥٠ — ٥٢	٢٣
باء - الأحكام غير التمييزية	٥٣ — ٦٠	٢٤
جيم- كفالة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لغير المواطنين	٦١ — ٦٥	٢٦
المادة ٣ - حق الرجال والنساء في التمتع بحقوق متساوية	٦٦	٢٨
المادتان ٤ و٥ — حصر التقييدات المفروضة على الحقوق بموجب العهد، وعـــدم تقييد الحقوق	٦٧	٢٨
المادة ٦ - الحق في العمل	٦٨ — ١٠٥	٢٨
ألف — موجز التطورات الرئيسية	٦٨	٢٨
باء - حالة ومستويات واتجاهات العمالة والبطالة	٦٩ — ٧٤	٢٩
جيم- السياسات والتدابير الرامية إلى تحسين تنمية اقتصادية مطردة وعمالة إنتاجية كاملة؛ وحرية اختيار العمل	٧٥ — ٨٥	٣١
دال — التمييز في العمالة	٨٦ — ٩٦	٣٦
هاء — الحماية من الإنهاء التعسفي للعمل	٩٧ — ٩٨	٣٩
واو — الإرشادات التقنية والمهنية وبرامج التدريب	٩٩ — ١٠١	٤٠
زاي- العمالة الناقصة والمهن المتعددة	١٠٢-١٠٥	٤١
المادة ٧ - الحق في شروط عمل عادلة ومرضية	١٠٦ — ١٥٨	٤٢
ألف — موجز التطورات الرئيسية	١٠٦	٤٢
باء - طرائق تحديد الأجور	١٠٧-١١١	٤٢

المحتويات (تابع)

	الفقـــــرات	الصفحة
جيم- الحد الأدنى للأجور	١١٢-١١٨	٤٥
دال — الحق في تقاضي أجر متساو عن العمل المتساوي	١١٩-١٢٩	٤٧
هاء - التدابير الرامية إلى تقييم الوظائف تقييماً موضوعياً	١٣٠	٥١
واو - تكافؤ فرص الترقية	١٣١-١٣٥	٥١
زاي — توزيع العمال تبعاً للدخل — القطاعان العام والخاص.....	١٣٦-١٣٧	٥٥
حاء — الصحة والأمن في العمل	١٣٨-١٥٤	٥٦
طاء — وقت الراحة والفراغ من العمل وتحديد ساعات العمل وأيام العطلة المدفوعة الأجر	١٥٥-١٥٨	٦٢
المادة ٨ - حقوق نقابات العمال	١٥٩-١٨٤	٦٤
ألف — موجز التطورات الرئيسية.....	١٥٩	٦٤
باء - التقارير المقدمة سابقاً	١٦٠	٦٤
جيم- حق تكوين النقابات والانضمام إليها، وحق النقابات في الاتحاد	١٦١-١٦٧	٦٤
دال — عقود العمل والمفاوضة الجماعية.....	١٦٨	٦٧
هاء — عدد وبنية النقابات والعضوية فيها	١٦٩-١٧٠	٦٧
واو — حق الإضراب	١٧١-١٧٣	٦٩
زاي — تقييدات.....	١٧٤-١٧٥	٧٠
حاء — مسألة تصديق نيوزيلندا على اتفاقيتين إضافيتين لمنظمة العمل الدولية فيما يخص المادة ٨، وسحب تحفظها على تلك المادة.	١٧٦-١٨٤	٧١
المادة ٩ - الحق في الضمان الاجتماعي	١٨٥-٢٥٠	٧٣
ألف — موجز التطورات الرئيسية.....	١٨٥	٧٣
باء - اعتبارات عامة	١٨٦-١٩٣	٧٤
جيم- التطورات الرئيسية	١٩٤-٢٣٧	٧٦
دال — نفقات الرعاية الاجتماعية ونتائجها	٢٣٨-٢٤٨	٨٨
هاء — التعاون الدولي	٢٤٩-٢٥٠	٩١
المادة ١٠- حماية الأسرة والأمهات والأطفال	٢٥١-٣١٦	٩٢
ألف - موجز التطورات الرئيسية.....	٢٥١	٩٢

المحتويات (تابع)

	الفقـــــرات	الصفحة
باء — اعتبارات عامة	٢٥٢	٩٢
جيم- معنى مصطلح "الأسرة"	٢٥٣	٩٣
دال — تغييرات أخرى في المسؤوليات العائلية	٢٥٤-٢٥٥	٩٣
هاء — السن التي يعتبر فيها أن الطفل قد بلغ سن الرشـــد لأغـــراض مختلفة	٢٥٦-٢٥٧	٩٤
واو — حق التزوج	٢٥٨-٢٥٩	٩٥
زاي- إنهاء الزواج	٢٦٠-٢٦١	٩٥
حاء — التدابير الرامية إلى حفظ الأسرة ودعمها وحمايتها	٢٦٢-٢٧٦	٩٦
طاء - التدابير الحكومية المخصصة للعائلات (بما في ذلك الإعانات)	٢٧٧-٢٨٧	١٠١
ياء - حماية الأمومة، بما في ذلك إجازة الأمومة وإجازة الوالدية....	٢٨٨-٢٩٦	١٠٥
كاف- حماية الأطفال وصغار السن	٢٩٧-٣١٦	١٠٦
المادة ١١- الحق في مستوى معيشي كاف	٣١٧-٣٨٣	١١٢
ألف — موجز التطورات الرئيسية.....	٣١٧	١١٢
باء — موجز خلفية الموضوع	٣١٨-٣٢٢	١١٢
جيم- مستوى المعيشة والتغييرات التي أدخلت عليه	٣٢٣-٣٢٦	١١٣
دال — الحق في غذاء كاف	٣٢٧-٣٣٠	١١٤
هاء — التدابير المتخذة لتحسين مستويات الاستهلال الغذائي وتعزيز التغذية الصحية.....	٣٣١-٣٣٧	١١٦
واو — دراسات استقصائية بشأن التغذية	٣٣٨-٣٤٠	١١٨
زاي- التدابير المتخذة لحماية جودة الأغذية، وتحسين طرائق الإنتاج والحفظ	٣٤١-٣٤٥	١١٩
حاء — التدابير المتخذة لتطوير أو إصلاح النظم الزراعية النافذة حالياً، وتحسين إنتاج الأغذية	٣٤٦-٣٥١	١٢١
طاء — الحق في سكن ملائم	٣٥٢-٣٨٣	١٢٢
المادة ١٢- الحق في الصحة البدنية والعقلية.....	٣٨٤-٤٩٢	١٣١
ألف - موجز التطورات الرئيسية.....	٣٨٤	١٣١

المحتويات (تابع)

	الفقـــــرات	الصفحة
باء - اعتبارات عامة: سياسة الصحة الوطنية	٣٨٥-٣٩٥	١٣١
جيم- التعويض عن الحوادث: هيئة التعويض عن الحوادث	٣٩٦-٤٠٩	١٣٥
دال — نسبة الناتج المحلي الإجمالي في الإنفاق على الصحة	٤١٠-٤١١	١٤٠
هاء — التدابير المتخذة لتخفيض معدل المواليد الموتى ووفيات الرضع	٤١٢-٤١٦	١٤٠
واو — الماء	٤١٧-٤١٨	١٤٢
زاي- تحصين الرضع ضد الدفتيريا والسعـــال الديـــكي والأمـــراض الأخرى	٤١٩-٤٢١	١٤٤
حاء- العمر المتوقع	٤٢٢	١٤٤
طاء — الانتفاع بخدمات موظفين طبيين مدربين	٤٢٣	١٤٥
ياء — الانتفاع بخدمات الأمومة	٤٢٤	١٤٥
كاف- صحة سكان نيوزيلندا الأصليين	٤٢٥-٤٣١	١٤٥
لام - تقليل الفوارق قديمة العهد	٤٣٢-٤٣٥	١٤٨
ميم — مسائل إضافية	٤٣٦-٤٩٢	١٤٩
المادة ١٣- الحق في التعليم	٤٩٣-٥٩٠	١٦٥
ألف — موجز التطورات الرئيسية	٤٩٣	١٦٥
باء - التقارير السابقة	٤٩٤	١٦٥
جيم- التدابير المتخذة لدعم التحقيق الكامل لحق كل فرد في التعليم	٤٩٥	١٦٥
دال — مناهج الدراسة	٤٩٦-٥٠٤	١٦٦
هاء — إطار المؤهلات الوطنية	٥٠٥	١٦٩
واو — الأولويات	٥٠٦	١٦٩
زاي- المؤهلات الوطنية في المدارس الثانوية حالياً ومستقبلاً	٥٠٧-٥٠٨	١٧٠
حاء — احتياجات مجموعات محددة	٥٠٩-٥٢٥	١٧٠
طاء — إحصاءات بشأن معدلات التوقف عن الدراسة	٥٢٦-٥٢٧	١٧٦
ياء — الطالبات	٥٢٨-٥٣٢	١٧٧
كاف- الإنفاق على التعليم	٥٣٣-٥٣٤	١٧٨
لام - النظام المدرسي	٥٣٥-٥٥٧	١٧٨

المحتويات (تابع)

	الفقـــرات	الصفحة
ميم – الحصول على التعليم العالي	٥٥٨-٥٧٥	١٨٥
نون – التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة، والتعليم الأساسي، والتعليم الخاص، والتدريب الصناعي، والتعليم المستمر للبالغين	٥٧٦-٥٨٨	١٩٠
سين- إحصاءات إضافية	٥٨٩-٥٩٠	١٩٥
المادة ١٤- مبدأ التعليم الإلزامي والمجاني للجميع.....	٥٩١	١٩٦
المادة ١٥- الحق في الثقافة والاستفادة من التقدم العلمي.....	٥٩٢-٦٧٦	١٩٦
ألف – موجز التطورات الرئيسية.....	٥٩٢	١٩٦
باء - التدابير المعتمدة لتحقيق الحق في المشاركة في الحياة الثقافية...	٥٩٣-٥٩٤	١٩٦
جيم- تمويل الأنشطة الثقافية	٥٩٥-٥٩٩	١٩٧
دال – وزارة الشؤون الثقافية	٦٠٠-٦٠٢	١٩٨
هاء – متحف نيوزيلندا	٦٠٣-٦٠٤	١٩٩
واو – مجلس منح اليانصيب في نيوزيلندا.....	٦٠٥-٦٠٦	٢٠٠
زاي- مجلس نيوزيلندا للفنون.....	٦٠٧-٦٠٩	٢٠١
حاء – تعزيز الهوية الثقافية وزيادة الوعي والتمتع بالتراث الثقافي للمجموعات الإثنية الوطنية والأقليات والسكان الأصليين....	٦١٠-٦٢٧	٢٠١
طاء- دور وسائط الإعلام الجماهيري ووسائط الاتصالات في تعزيز المشاركة في الحياة الثقافية	٦٢٨-٦٣٣	٢٠٦
ياء – حفظ التراث الثقافي وعرضه	٦٣٤-٦٣٨	٢٠٧
كاف- حرية الإبداع الفني.....	٦٣٩-٦٤٣	٢٠٨
لام - حماية مصالح المؤلفين المعنوية والمادية	٦٤٤-٦٤٨	٢١٠
ميم – حماية الملكية الثقافية والفكرية لشعب الماوري	٦٤٩-٦٥٠	٢١١
نون – تطبيق التقدم العلمي في خدمة كل فرد، بما في ذلك التدابير التي تعزز البيئة الخالية من أي تلوث: تغييرات تنظيمية إضافية	٦٥١-٦٧٠	٢١٢
سين- العلاقات العلمية الدولية	٦٧١-٦٧٦	٢١٧

المحتويات (تابع)

	الفقـــــرات	الصفحة
توكيلاو		
مقدمة	٦٧٧	٢١٨
أولا - اعتبارات عامة	٦٧٨-٧١٥	٢١٨
ثانيا - معلومات بشأن مواد محددة.....	٧١٦-٧٤٢	٢٢٤
قائمة بالمرفقات.....		٢٢٩
قائمة بالمراجع والمصادر التكميلية.....		٢٣١

مقدمة

١- صـــدقت نيوزيلـــندا على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (العهد) في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، وبدأ نفاذه بالنسبة لها في ٢٨ آذار/مارس ١٩٧٩.

٢- وهـــذا هو التقرير الدوري الثاني الذي تقدمه نيوزيلندا إلى لجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجـــتماعية والـــثقافية (اللجـــنة) وفقا للشروط الأساسية للمادتين ١٦ و١٧، وهو يغطي أساساً الفترة ما بين تمـــوز/يوليـــه ١٩٩٠ وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧. ونظرا لتقديم هذا التقرير في وقت متأخر، فإنه يشمل أيضا مختـــلف الـــتغييرات التي طرأت لاحقاً على الاتجاهات والسياسات والتشريعات حتى أواسط عام ١٩٩٩. وعلاوة عـــلى ذلك، ونظرا لأهمية الاصلاحات التي أدخلت على تشريعات العمل، فإن التقرير يشير إلى ما لقانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٠ من أثر. كما أنه يضم تقريراً من المسؤول الإداري عن توكيلاو. ويشمل تصديق نيوزيلندا على العهـــد جزر كوك ونيو أيضا. بيد أن جزر كوك ونيو بصفتهما دولتين تتمتعان بالحكم الذاتي بالمشاركة الحرة مع نيوزيلندا، فإنه ليس في مقدورهما فقط الارتباط بالتزامات دولية وتنفيذها، بل من المعترف به أيضا أن ذلك يدخل ضمن مسؤولياتهما. وما زلنا نجري مناقشات مع أمانة الأمم المتحدة لتحديد أفضل الطرق الكفيلة بتحقيق رغبات جـــزر كوك ونيو في أن تكونا ممثلتين لدى الهيئات المعنية بمعاهدات حقوق الانسان، كما أننا ما زلنا على استعداد لمساعدة كلا البلدين في الوفاء بالتزاماتهما في مجال حقوق الانسان.

٣- وعـــند إعـــداد هذا التقرير، سعت الحكومة لتقديم المعلومات المقترحة في المبادئ التوجيهية العامة المنقحة للجنة فيما يخص شكل ومحتويات هذه التقارير (الوثيقة HRI/GEN/2 الصادرة في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٠). كما اهـــتمت بالمســـائل الـــتي أثارتها اللجنة عند النظر في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد (الوثيقة E/1990/5/Add.5 الصادرة في ١ شباط/فبراير ١٩٩١) وفي ملاحظاتها الختامية (الوثيقة E/C12/1993/13 الصادرة في ٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤).

٤- ويركز التقرير على التطورات الرئيسية التي طرأت على التشريعات والسياسات والنتائج المحرزة، علماً بأن المعلومات لم تكرر في هذا التقرير، إن كانت الحالة كما وردت في التقرير الأوّلي لنيوزيلندا.

٥- ويستكمل هذا التقرير الوثيقة والتقارير الوارد ذكرها أدناه وينبغي أن يقرأ بالارتباط بها:

- الوثيقة الرئيسية بشأن نيوزيلنـــدا (HRI/CORE/1/Add.33) تبعـــاً للمعيـــار الـــوارد في الوثيقـــة (HRI/1991/1)؛

- والـــتقرير الدوري الثالث المقدم من نيوزيلندا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (CCPR/C/64/Add.10)؛ والتقرير الدوري الرابع المقدم مؤخراً؛

- والـــتقرير (الموحـــد) العاشر والحادي عشر المقدم من نيوزيلندا بموجب الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (CERD/C/239/Add.3)؛

- والتقرير (الموحد) الثالث والرابع المقدم من نيوزيلندا بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW/C/NZL/3-4 and Add.1)؛

- والـــتقرير الأولي المقـــدم من نيوزيلندا بموجب اتفاقية حقوق الطفل (CRC/C/28/Add.3)؛ والتقرير الدوري الثاني المقدم مؤخراً؛

- والـــتقرير الـــثاني المقدم من نيوزيلندا بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (CAT/C/29/Add.4).

أمـــا الـــتقارير الأخرى ذات الصلة التي قدمتها نيوزيلندا إلى الهيئات الدولية (إلى منظمة العمل الدولية مثلاً بشأن تنفيذ اتفاقيات هذه المنظمة)، فإنه سيشار إليها في المواد الواردة أدناه.

٦- وتشـــير كلمة "المرفق" في هذا التقرير إلى المرفقات الملحقة بهذا التقرير*؛ وتشير عبارة "المراجع والمصادر التكميلية" إلى الوثائق الإضافية، علماً بأنه تتوفر مجموعة منها لاطلاع اللجنة عليها*.

---

* يمكن الاطلاع عليها في ملفات الأمانة.

أولا – لمحة عامة

ألف – نظرة شاملة

٧- شهدت الفترة موضع الاستعراض تطورات مهمة في الطريقة التي تنفذ بها نيوزيلندا الحقوق المعترف بها في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتسعى لتطوير تمتع سكانها بها. ومن بين هذه التطورات ما يلي:

(أ) إصدار قانون عقود العمل لعام ١٩٩١ الذي أدخل إطاراً جديداً على العلاقات الصناعية بغية منح العمال وأصحاب العمل اختياراً أكبر عما قبل لاختيار ممثليهم، ونوع عقد العمل الواجب تطبيقه، ومضمون العقد (الفقرة ٧٠)، وأصلح أيضا هياكل العلاقات الصناعية التي عملت النقابات ضمن إطارها خلال الفترة موضع هذا التقرير (الفقرات ١٤٦-١٦٨)؛

(ب) قانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٠ الذي ألغى وحلّ محل قانون عقود العمل لعام ١٩٩١ وعزز الثقة المتبادلة في بيئة العمل والسلوك بحسن نية، وعزز أيضا المفاوضة الجماعية وصان في الوقت ذاته اختيار كل عامل. وتعكس أحكام القانون المناهضة للتمييز أحكام قانون حقوق الانسان (محل المناقشة أدناه). وترد أهداف قانون علاقات العمل وخصائصه الرئيسية بالتفصيل فيما بعد (الفقرة ٧١ وما يليها)؛

(ج) إصدار قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣ الذي وحّد بين قانون العلاقات بين الأجناس لعام ١٩٧١ وقانون لجنة حقوق الانسان لعام ١٩٧٧. وتجدر الملاحظة أيضا أن السن ووضع الأسرة والعجز ووضع العمالة والرأي السياسي والميل الجنسي قد أدرجت حالياً في قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣ كأسباب جديدة لحظر التمييز. وأصبح التمييز مخالفاً للقانون على وجه التحديد في بعض المجالات مثل التعليم والتدريب وتوفير فرص التدريب وتأمين السكن وتوفير السلع والتسهيلات والخدمات ومعاشات التقاعد، وكذلك في مجال العمل (الفقرات ٢٣ وما يليها و٧٦-٨٥)؛

(د) تنقيح وتحسين الأحكام المناهضة للعنف العائلي بصورة رئيسية بواسطة قانون العنف العائلي لعام ١٩٩٥ والتدابير ذات الصلة (الفقرات ٢٤٨-٢٥٨)؛

(هـ) إصلاح تشريع الرقابة والتشهير إثر إصدار قانون تصنيف الأفلام والتسجيلات السمعية البصرية والمنشورات لعام ١٩٩٣ وقانون التشهير لعام ١٩٩٢. فالقانون المذكور أولاً يجمع وينظم القوانين والأنظمة المتعلقة بالرقابة على المطبوعات وغيرها من المنشورات والعرض العلني للأفلام وتمييز التسجيلات السمعية البصرية وتصنيفها (الفقرات ٦٠٠-٦٠٢). أما قانون التشهير لعام ١٩٩٢، فإنه يوضح أحكامه بالاستعاضة مثلاً عن الدفاع عن التعليق المجرد بالدفاع عن الرأي الصادق (الفقرتان ٦٠٣ و٦٠٤).

٨- وفي مجال السياسة العامة، يتسم التقرير بالأهمية للأسباب التالية:

(أ) تسجيل الآثار الناجمة عن الانتخابات الأولى التي أجريت بناء على نظام الانتخابات الجديد (التمثيل النسبي المختلط العضوية) (الفقرة ٨)، وتقديم المزيد من التفاصيل عن تطبيق قانون الاستفتاءات الشعبية الجديد لعام ١٩٩٣ (الفقرة ٩)؛

(ب) وضع سياسة للعمالة تركز على مدة البطالة، بالائتلاف مع سياسة اقتصادية تستهدف خفض عدد العاطلين (انظر المادة ٦)؛

(ج) إصلاح نظام الرعاية الاجتماعية من أجل تخصيص المساعدة على نحو أكثر تحديداً للجماعات الضعيفة، وحصر التكاليف (انظر المادتين ٩ و١١)؛

(د) إعادة تشكيل نظام الصحة العامة لتشجيع تقديم المزيد من الخدمات الفعالة (انظر المادة ١٢)؛

(هـ) اعتماد برامج مستهدفة للعناية بالمجالات التي تحظى بالأولوية مثل شعب الماوري والأطفال والصحة العقلية (انظر المادة ١٢)؛

(و) إعادة النظر في المناهج التعليمية المخصصة للمدارس الابتدائية والثانوية؛ ومضاعفة الاهتمام باحتياجات بعض الجماعات المحددة؛ وإدخال تعديلات على ترتيبات تمويل الإعانات المالية لطلبة الجامعات (انظر المادة ١٣)؛

(ز) إصلاح نظام التمويل الحكومي في مجالات البحث والعلم والتكنولوجيا (انظر المادة ١٥).

٩- وسيتضح من الاطلاع على هذا التقرير ومرفقاته إن ثمة مشكلات خطيرة ما زالت قائمة وتطلبت عناية متزايدة من الحكومة والمجتمع بوجه عام، وذلك في مجالات مثل العمالة (انظر المواد ٦-٨) والتعليم (انظر المادة ١٣) ورعاية الصحة العامة (انظر المادة ١٢). وكما كان العهد في السابق، فإن قضايا حقوق الانسان كانت موضع مناقشات حامية الوطيس في البرلمان وكذلك في المجتمع (مثلا مجلس اتحادات العمال)، كما كانت محل نظر واهتمام الوكالات المستقلة ذات الصلة مثل لجنة حقوق الانسان، وكذلك المحاكم.

باء - تطورات عامة مهمة

١٠- تبرز الفقرات التالية التطورات المهمة التي حدثت خلال الفترة موضع الاستعراض، أثرت في السياق الواسع النطاق الذي تصان فيه الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في نيوزيلندا.

١ - الهيكل السياسي

(أ) نظام الانتخابات الجديد

١١- أنشأ قانون الانتخابات لعام ١٩٩٣ نظاماً جديداً لانتخاب أعضاء البرلمان، ألا وهو نظام التمثيل النسبي المختلط العضوية. وقد ذكرت تفاصيل عملية تغيير الانتخابات وآليات الانتخابات الجديدة، في التقرير الدوري الثالث الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الفقرات ١٢٨-١٣١). وأجريت الانتخابات العامة الأولى بموجب النظام الجديد في عام ١٩٩٦. وكان البرلمان أكثر تمثيلاً للمجتمع النيوزيلندي عما كانت عليه البرلمانات السابقة. فقد ازداد تمثيل النساء من ٢١ في المائة في عام ١٩٩٣ إلى ٣٠ في المائة. وازداد أيضاً عدد أعضاء البرلمان الذين هم من أصل ماوري ومن جزر المحيط الهادئ. فقبل انتخابات عام ١٩٩٦، كان الماوريون يشغلون ستة مقاعد من بين ٩٩ مقعداً إجمالاً، وشغلوا بعد الانتخابات ١٥ مقعدا من بين ١٢٠ مقعدا إجمالاً. وانتخب ثلاثة أعضاء من جزر المحيط الهادئ، وانتخب عضو من أصل صيني للمرة الأولى. وبعد انتخابات عام ١٩٩٩، اختلف تشكيل البرلمان اختلافاً أكبر، إذ إن البرلمان النيوزيلندي يضم بين أعضائه أول عضو مخنث في العالم، وعضواً لوطياً صريحاً. كما يضم البرلمان حاليا أربعة أعضاء من جزر المحيط الهادئ، في حين أن عدد النساء والماوريين الممثلين ظل ثابتاً. وقد أعيد انتخاب عضو البرلمان الصيني الأصل. وعقب انتخابات عام ١٩٩٦، تفاوضت الأطراف الممثلة في البرلمان لمعرفة من يشكل الحكومة. وتقلد زمام الحكم ائتلاف بين الحزب الوطني النيوزيلندي والحزب النيوزيلندي الأول في أوائل كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦. ولم يحرز أي حزب أغلبية صريحة في انتخابات عام ١٩٩٩، وتقلد أعباء الحكم ائتلاف حكومي آخر بين حزب العمل والاتحاد. وهذه الحكومة فازت بأقلية الأصوات.

(ب) الاستفتاءات الشعبية

١٢- يتمتع الأفراد أو المنظمات حالياً بحق قانوني يجيز لهم إجراء استفتاء شعبي على أي موضوع. فبموجب قانون الاستفتاءات الشعبية لعام ١٩٩٣، يجوز إجراء الاستفتاء إذا حصل الشخص أو المنظمة الذي يساند الاقتراح على ١٠ في المائة على الأقل من أصوات الناخبين المسجلين. ونتيجة أي استفتاء ما هي إلا استدلالية فقط، ولا تلزم الحكومة. وقد أدخلت عدة تعديلات إجرائية مهمة على القانون في عام ١٩٩٥، ويتمثل أهمها في اعتماد آلية تسمح بسحب أي اقتراح لإجراء استفتاء عليه.

١٣- وثمة معلومات إضافية تتعلق بالفقرات ١٠-١٢ أعلاه، بما فيها الاختيار الانتخابي الماوري، ترد في التقرير الدوري الرابع الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، في سياق المادة ٢٥ من العهد المذكور (الفقرات ١٩١-٢١٢).

٢ - الخصائص الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

(أ) الانجازات الاقتصادية

١٤- تطور الاقتصاد النيوزيلندي تطوراً سريعاً في أواسط التسعينات، وبلغ معدل التطور ٣,٩ في المائة ما بين ١٩٩٣ و١٩٩٧. وتجاوز معدل التطور سنة بعد سنة ٦ في المائة في أواسط عام ١٩٩٤.

١٥- بيد أن الاقتصاد شهد كساداً مؤقتا خلال النصف الأول من عام ١٩٩٨، إذ إن "الصدمات" الناجمة عن الانكماش في الاقتصاد الآسيوي، والجفاف الذي سببه إعصار النينو ولحق بمعظم الساحل الشرقي من جزر الشمال والجنوب، أصابت الاقتصاد بمقتل بينما كان يتباطأ نتيجة لسياسة مالية متأزمة. وقدرت وزارة الزراعة والغابات في ذلك الوقت أن الجفاف سيخفض عائدات المزارع المنكوبة بما يعادل ٢٦٠ مليون دولار سنوياً حتى نهاية ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، بالاضافة إلى خسارة تبلغ ١٧٠ مليون دولار خلال السنوات القادمة. غير أنه بالمقارنة بالتجارب السابقة كان تباطؤ الأنشطة معتدلاً وقصير الأجل. وبدأ انتعاش واسع النطاق في النصف الثاني من ١٩٩٨، على الرغم من أن عواقب الجفاف أثرت من جديد في النمو في أواسط ١٩٩٩ بصورة مؤقتة (وهذا الجفاف الذي سببه إعصار لانينا أثر بصورة رئيسية في شمال وجنوب وسط الجزيرة).

١٦- وقد ازداد نمو العمالة ازدياداً كبيرا للغاية في الفترة ما بين ١٩٩٤ وأواسط ١٩٩٦، وتراوح النمو السنوي بين ٤ في المائة و٥ في المائة، مما أدى إلى انخفاض معدل البطالة من نحو ١١ في المائة في ١٩٩١ إلى نحو ٦ في المائة في ١٩٩٦. ومنذ ذلك الوقت، تقلب نمو العمالة تمشياً مع اعتدال نمو المنتجات والكساد المؤقت في ١٩٩٨. وعلى الرغم من ذلك، فإن معدل البطالة ظل يتراوح بين ٦ في المائة و٨ في المائة خلال الفترة موضع هذا التقرير. ووصل معدل البطالة الأقصى الذي بلغه مؤخرا إلى ٧,٧ في المائة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨.

١٧- وأنجزت نيوزيلندا نجاحاً كبيرا في معالجة التضخم خلال التسعينات مقارنة بالعقود السابقة. فقد ظل التضخم السنوي حسب الرقم القياسي لأسعار الاستهلاك أقل بنسبة ٢ في المائة في ربع السنة من كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ وحتى ربع السنة من أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، قبل أن يرتفع إلى نحو ٤ في المائة في أواسط ١٩٩٥ نظراً لنمو الاقتصاد نمواً سريعاً وتضييق السياسة النقدية.

١٨- وخلال النصف الأخير من التسعينات، تعرضت نيوزيلندا لعجز في الحساب الجاري تراوح بين ٥ في المائة و٧ في المائة من الناتج المحلي الاجمالي. وخلال التسعينات، تغلب على العجز في الحساب الجاري لنيوزيلندا نتيجة لمدفوعات غير المقيمين في البلد الذين أجروا استثمارات مباشرة ومهمة في نيوزيلندا. وفي الوقت الذي كان فيه الميزان التجاري فائضاً بوجه عام، فإن العجز في ميزان إيرادات الاستثمار بلغ ما يعادل ٧ في المائة من الناتج المحلي الاجمالي.

١٩- وفي ١٩٩٨ و١٩٩٩، تأثر العجز في الحساب الجاري من جراء التغييرات التي طرأت على العجز في إيرادات الاستثمار، وعلى ميزان السلع والخدمات. وظهرت تقلبات في ميزان إيرادات الاستثمار نتيجة للأرباح التي استحقت للمستثمرين الأجانب في نيوزيلندا، ومختلف الأرباح التي حصلت عليها نيوزيلندا من الاستثمارات الخارجية.

٢٠- وتدهور ميزان السلع والخدمات جزئياً نتيجة للجفاف والأزمة الآسيوية وتغيرات سعر البترول وبعض الاستيرادات الضخمة التي لا نظير لها.

٢١- وفي ١٩٩١، ارتأى المعلقون أن العجز في الحساب بلغ حده الأقصى، وتنبأوا بوجه عام بانخفاض في العجز خلال السنوات القادمة نتيجة لتحسن الميزان التجاري.

٢٢- وقد تعزز موقف الحكومة المالي إلى حد كبير خلال التسعينات، وانخفض صافي الدين بنسبة ٢٠ في المائة تقريباً في ١٩٩٩.

(ب) الديموغرافيا

٢٣- خلال الفترة موضع الاستعراض، تعرض التشكيل الإثني للسكان في نيوزيلندا (ولا يزال يتعرض) للتغيير، كما يتضح ذلك من المقتطف التالي من التقرير السنوي لمكتب موفق العلاقات بين الأجناس عن السنة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧، الصفحة ٧:

"تتميز نيوزيلندا حالياً بتشكيلة إثنية أكثر تنوعاً مما كانت عليه في ١٩٨٦. فقد انخفض عدد ونسبة السكان الذين يعتبرون أنفسهم أوروبيين في الفترة ما بين ١٩٨٦ و١٩٩٦. ففي الوقت الراهن، يشكل الأوروبيون ٧١,٧ في المائة من السكان في حين أنهم كانوا يمثلون ٨١,٢ في المائة من السكان في ١٩٨٦. وقد تزايد عدد الجماعات الإثنية الآسيوية وسكان الماوري وجزر المحيط الهادئ بالنسبة إلى إجمالي السكان. ومن المتوقع أن ينخفض عدد السكان الأوروبيين انخفاضاً ملحوظاً بالنسبة إلى إجمالي السكان خلال السنين الخمس والعشرين القادمة إذا استمر الاتجاه الحالي".

(ج) معاهدة وايتانغي

٢٤- أحرز تقدم إضافي ملحوظ في تسوية مطالب الشعب الماوري بموجب معاهدة وايتانغي المشار إليها في مقدمة التقرير الأوّلي المقدم بموجب العهد. وترد تفاصيل عن المستوطنات الحديثة العهد والإجراءات المرفوعة أمام محكمة وايتانغي في التقرير (الموحد) العاشر والحادي عشر الذي قدمته نيوزيلندا إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري (الفقرات ٢٠-٢٩؛ و٤٢ وما يليها)، وفي التقرير الدوري الرابع المقدم بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، في سياق المادة ٢٧ (الفقرات ٢١٧-٢٢٤) من العهد.

٣- الإطار القانوني العام الذي تحمى فيه حقوق الانسان

٢٥- اتخذت نيوزيلندا إجراءات عملية لتطوير وتعزيز الآليات والمؤسسات في مجال حقوق الانسان.

(أ) قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣

٢٦- يستهدف قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣ ترشيد المؤسسات والاجراءات لرصد وتعزيز قانون مناهضة التمييز، وتحسين أسباب حظر التمييز. ويرتبط القانون الجديد بتعزيز الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية من خلال عنوانه الطويل "لتوفير حماية أفضل لحقوق الانسان في نيوزيلندا وفقاً لعهود الأمم المتحدة أو اتفاقيات حقوق الانسان بصورة عامة".

٢٧- ويرد وصف أكثر تفصيلاً للقانون في التقرير الدوري الثالث الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الفقرات ١٣-٢٤)، كما يرد النص الكامل للقانون في المرفق باء لذلك التقرير. ويجدر التنويه هنا بالنقاط الرئيسية التالية:

'١' دعم لجنة حقوق الانسان

٢٨- أعاد القانون تشكيل هيكل لجنة حقوق الانسان لكي تزداد فعاليتها، ووسع نطاق اختصاص اللجنة ليشمل بصورة عامة تعزيز وحماية بعض الحقوق المعترف بها في العهد. ويتصل هذا التطور بالتوصية التي قدمتها اللجنة في الفقرة ١٦ من ملاحظاتها الختامية على التقرير الأولي الذي قدمته نيوزيلندا، والتي اقترحت فيها تعزيز عمل لجنة حقوق الانسان فيما يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتمنح المادة ٥ من القانون السلطة للجنة لكي تباشر في جملة أمور ما يلي:

(أ) التحقيق في أي مسألة قد تكون محل انتهاك لحقوق الانسان (حكم منقول عن قانون لجنة حقوق الانسان لعام ١٩٧٧)؛

(ب) إصدار مبادئ توجيهية؛

(ج) رفع تقرير إلى رئيس الوزراء عن مراعاة الصكوك الدولية لحقوق الانسان (حكم منقول عن قانون لجنة حقوق الانسان لعام ١٩٧٧)؛

(د) فحص كل تشريعات نيوزيلندا بحلول نهاية ١٩٩٨ لتحديد ما إذا كان هناك أي خلاف مع أحكام القانون أو أي انتهاك لروح القانون أو أغراضه.

٢٩- وتمكنت اللجنة من العمل بالتعاون مع العديد من الجماعات والمنظمات التي تأثرت أو يحتمل أن تكون قد تأثرت بصورة غير منتظرة من القانون. ومثال ذلك اعتماد الحق في إعداد مبادئ توجيهية غير ملزمة، إذ إنه بعدما نشـــرت لجنة حقوق الانسان المبادئ التوجيهية بشأن التأمين، جرت مناقشات مكثفة مع رجال الصناعة والأفراد الذيـــن من المحتمل أن يتأثروا من أحكام القانون المتعلقة بالتأمين. وثمة مثال آخر، ألا وهو نشر ورقة مناقشة بشأن حقـــوق الانسان والاحتياجات التعليمية الخاصة في ١٩٩٧، إذ إنه نتيجة للتحريات التي أجريت مع أهالي الطلبة المعوقـــين وكذلك مع رجال التربية، سعت اللجنة لتوضيح حقوق الطلبة المعوقين في الحصول على فرص متساوية للتعليم.

'٢' توسيع نطاق التمييز غير المشروع

٣٠- وضعت المادة ٢١(١) من القانون خمسة أسباب جديدة لحظر التمييز، ألا وهي:

(أ) الإعاقة؛

(ب) وضع العمالة؛

(ج) وضع الأسرة؛

(د) الرأي السياسي؛

(هـ) الميل الجنسي.

'٣' الاستثناءات المنصوص عليها في قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣

٣١- لا يـــزال قانون عام ١٩٩٣ ينص على استثناءات معينة في المجالات التي يحظر فيها التمييز. وترد معلومات بشأن الاستثناءات في مجال العمالة في المادة ٦ (الحق في العمل) (الفقرة ٨٧ وما يليها).

٣٢- وتـــنص المادة ١٥١(١) من قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣ على أن القانون لا يقيد أو يؤثر في أحكام أي قانون أو نظام آخر نافذ في نيوزيلندا، فيما عدا ما هو منصوص عليه صراحة. ففي الدعوى التي رفعتها كوبرن (Coburn) ضـــد لجنة حقوق الانسان ((١٩٩٤) HRNZ 120, 151 (HC) Thorp J)، فسرت المحكمة العلاقة بين المـــادة ١٥١(١) مـــن القانون والقوانين الأخرى بما يفيد أنه إذا كان قانون حقوق الانسان يتضمن حكماً يتناول عـــلى وجه التحديد موضوع النزاع، وكان القانون الأحدث عهداً، فإن حكم أي قانون آخر يخالف قانون حقوق الانسان يكون باطلاً ما دام قانون حقوق الانسان يتناول موضوع النزاع.

٣٣- وتعفي المادة ١٥١(٢) من القانون الحكومة من تطبيق الأسباب الجديدة لحظر التمييز، والتي أضيفت عام ١٩٩٣ فيما يتعلق بسياسات الحكومة وممارساتها. وكانت المادة ١٥١(٢) من قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣ ضرورية لكي يتاح للحكومة الوقت الكافي لتعديل سياساتها وممارساتها وفقاًلأسباب الحظر الجديدة للتمييز. ومن المتوقع أن ينقضي أجل الحكم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.

٣٤- وتنص المادة ١٥٣(٣) من القانون على أنه لن يؤثر أي حكم من أحكامه في أي تشريع أو قاعدة قانونية، أو في أي سياسة أو ممارسة إدارية للحكومة النيوزيلندية تتعلق بالهجرة الوافدة أو تميز بين المواطنين النيوزيلنديين وغيرهم من الأشخاص. فالحق في تنظيم الهجرة هو خاصية لكل دولة ذات سيادة. وإذا سعت الحكومة لاختيار المهاجرين ذوي الميزات أو الصفات المعينة التي ترى أنها تخدم المصلحة الوطنية، فإن سلطة التمييز تكون مطلوبة. وتتولد الحاجة إلى الإعفاء من أحكام قانون حقوق الانسان من إمكانية عرقلة الأحكام لأي سياسة للهجرة ترمي إلى اختيار المهاجرين على أساس صفات فردية معينة. وعادة ما تكشف سياسة الهجرة ضمنياً عن الحق في التمييز بين النيوزيلنديين وغيرهم في المسائل المتعلقة بالهجرة، ولا سيما الحق في دخول نيوزيلندا. وإذا كان نطاق المادة ١٥٣(٣) واسعاً للغاية بحيث أنه يشمل كل الأنشطة المتعلقة بالهجرة، فإن إدارة الهجرة النيوزيلندية تطبق مبادئ قانون حقوق الانسان عند وضع وإدارة سياساتها الداخلية (على الرغم من أن الإعفاء ينطبق عليها أيضاً من الناحية التقنية) عند التعامل مع الجمهور.

(ب) استعراض التشريعات للتحقق من تمشيها مع قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣

٣٥- علاوة على الفقرات ٢٧-٣٠ الواردة أعلاه، وبناء على المادة ٥(١)(ي)-(ك) من القانون، كانت لجنة حقوق الانسان منشغلة بفحص كل القوانين والأنظمة والسياسات الحكومية والممارسات الإدارية السارية حاليا في نيوزيلندا من أجل أن تحدد بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ ما إذا كانت محل تنازع مع أحكام قانون حقوق الانسان التي تنص على مكافحة التمييز، أو إذا كانت تنتهك روح أو أغراض القانون. وهذا المشروع معروف بعبارة التوافق عام ٢٠٠٠ (Consistency 2000).

٣٦- وفي مطلع ١٩٩٧، أضحت الحكومة قلقة على مضاعفات موارد مشروع التوافق عام ٢٠٠٠، وشرعت في النظر في خيارات تعديل بعض جوانب المشروع. وفي تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، قررت الحكومة إعادة النظر في المشروع في ضوء الموارد الضخمة المرصودة للمشروع، وكشفت البيانات الأوّلية أن العديد من التناقضات كانت متكررة أو ثانوية الطابع.

٣٧- وفي ١٩ آب/أغسطس ١٩٩٨، قدمت الحكومة مشروع قانون حقوق الانسان المعدل إلى البرلمان، على أساس أنه يحرر لجنة حقوق الانسان من واجبها القانوني الذي يلزمها بتقديم تقرير عن مشروع التوافق عام ٢٠٠٠، وتوضيح عدم أولية قانون حقوق الانسان بالنسبة للتشريعات الأخرى، وإضافة استثناءات أو توضيحات جديدة إلى القانون للإدارات الحكومية في مجالات الرعاية الاجتماعية والصحة والدفاع، وحفظ إعانات التقاعد المرتبطة بالسن، وتعيين مفوض لشؤون المرأة. بيد أن مشروع القانون فشل في الحصول على دعم كاف من البرلمان ولم يتجاوز مرحلة الإجراءات التشريعية.

٣٨- وتبعا لذلك، قررت الحكومة عدم تقديم ذلك المشروع من جديد، وعرضت مشروعا ثانيا، ألا وهو مشروع قانون حقوق الانسان المعدل (رقم٢) الذي وضع في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، ويتضمن العناصر التالية:

(أ) تمديد تاريخ انتهاء مهلة إعفاء الحكومة من الأسباب الجديدة المنصوص عليها في قانون حقوق الانسان، والوضع الحالي للقانون بالنسبة إلى التشريعات الأخرى من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١؛

(ب) تمديد تاريخ انتهاء مهلة المادة ١٢٦(باء) من قانون الضمان الاجتماعي لعام ١٩٦٤ من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، علماً بأن هذا الحكم يعفي أعمالاً معينة تباشر من أجل تقديم إعانة أو مساعدة من تطبيق قانون لجنة حقوق الانسان لعام ١٩٧٧ أو قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣؛

(ج) تقديم تقرير من وزير العدل إلى البرلمان كل ستة أشهر بشأن التقدم المحرز في تناول بعض المجالات الخطيرة والمتضاربة بين التشريعات النافذة حاليا وقانون حقوق الانسان؛

(د) تخويل لجنة حقوق الانسان سلطة التعليق على تقرير الوزير قبل عرضه على البرلمان، وإدراج هذا التعليق في التقرير؛

(هـ) عدم إخلال إعانات التقاعد المرتبطة بالسن والواردة في عقود العمل النافذة في ١ شباط/ فبراير ١٩٩٩ بقانون حقوق الانسان.

٣٩- والغرض الأساسي من قانون حقوق الانسان المعدل لعام ١٩٩٩ هو المحافظة على موقف الحكومة الحالي من مراعاة قانون جقوق الانسان طوال فترة محددة للسماح للبرلمان بأن تتاح له فترة معقولة من الوقت للنظر في المسائل المعقدة التي تحيط بامتثال الحكومة للقانون.

٤٠- وعلاوة على التدابير الواردة في قانون حقوق الانسان المعدل لعام ١٩٩٩، اتخذت الحكومة الاجراءات اللازمة للتأكد مما يلي:

(أ) تمشي كل الأنظمة الصادرة بعد ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ مع قانون حقوق الانسان، ما لم يصرح بأي تنافر على وجه التحديد في قانون للبرلمان؛

(ب) تمشي كل السياسات والممارسات الحكومية مع قانون حقوق الانسان، فيما عدا المجالات التي اقترحت فيها إعفاءات في المشروع الأصلي لقانون حقوق الانسان المعدل لعام ١٩٩٨؛

(ج) تمويل لجنة حقوق الانسان تمويلاً كافياً لأداء دورها بموجب قانون حقوق الانسان المعدل لعام ١٩٩٩.

٤١- وقدمت لجنة حقوق الانسان تقريرها عن مشروع التوافق عام ٢٠٠٠ إلى وزير العدل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨. وعلى الرغم من أن التقييم الكامل لكل التشريعات والأنظمة والسياسات والممارسات لم يستكل تماما، إلا أنه تم تقييم التشريعات والأنظمة والسياسات والممارسات التي تتبعها ست إدارات حكومية، هي إدارة الشؤون الداخلية ووزارة البحث والعلوم والتكنولوجيا وإدارة العمل ووزارة الشؤون الثقافية ووزارة النقل ووزارة العدل. ولم تجد لجنة حقوق الانسان في أي منها أي انتهاك جسيم للجزء الثاني من قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣. بيد أن لجنة حقوق الانسان حددت بعض المجالات (مثل العلاقات بين الأفراد المتماثلين جنسياً وسن تحمل المسؤولية والتقاعد والأسرة والأشخاص المعالون واللغة) التي ينبغي الاهتمام بها بانتظام لتفادي التمييز فيها. ونشرت الحكومة، كجزء من ردها على التقرير، ورقة مناقشة بعنوان "الأزواج المتماثلون جنسيا والقانون"[(١)] دعت فيها الجمهور إلى تقديم ملاحظاته على مختلف المسائل المتعلقة بالعلاقات بين الأفراد المتماثلين جنسياً. وتناقش الورقة مجموعة من المسائل القانونية المتصلة بالأزواج المتماثلين جنسياً، بما في ذلك مسألة الزواج والاعتراف الرسمي بمثل هذه العلاقة، ولم تقترح أي خيار لإصلاح القانون، وإنما سعت إلى معرفة آراء المجتمع في هذا الصدد.

---

(١) نسخة وزارة العدل، "الأزواج المتماثلون جنسيا والقانون"، والورقة المصاحبة لها "الأزواج المتماثلون جنسيا والقانون: خلفية المسألة" (ولنغتون، ١٩٩٩) مرفقتان بالمراجع والمصادر التكميلية.

(ج) قانون الحقوق النيوزيلندي الجديد لعام ١٩٩٠

٤٢- في الملاحظات الختامية التي وضعتها اللجنة بشأن التقرير الأوّلي لنيوزيلندا، أعربت عن قلقها لأنه لم ترد أي إشارة إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في نص قانون الحقوق النيوزيلندي لعام ١٩٩٠، ولأن هذا القانون موضوع في شكل نظام عادي يمكن أن يلغيه تشريع آخر في أي وقت. ولذلك، وردت حالياً تعليقات إضافية على هذه المسائل في التقرير الدوري الرابع الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الفقرة ٣(أ) والفقرة ٩ وما يليها)[٢].

(د) قانون حصانة الخصوصيات لعام ١٩٩٣

٤٣- يشمل قانون حصانة الخصوصيات لعام ١٩٩٣ اثنا عشر مبدأ بشأن حصانة الخصوصيات، التي تنطبق على المعلومات التي يتم جمعها أو قيدها بشأن كل من المجالين العام والخاص لأي فرد. ويرد وصف تفصيلي لمضمون هذا القانون ونفاذه في التقرير الدوري الثالث الذي قدمته نيوزيلندا إلى لجنة حقوق الانسان بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الفقرات ٨٣-١٠٠)، والذي عدل على ضوء ما استجد من أمور في التقرير الدوري الرابع الذي قدم بموجب العهد الآنف ذكره (الفقرات ١٢٤-١٣٥). كما يشمل التقرير الدوري الرابع المقدم بموجب العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التطورات المهمة لمسألة حصانة الخصوصيات ودراسة استعراضية لقانون نيوزيلندا لعام ١٩٦٩ بشأن إدارة المخابرات الأمنية الذي صدر في ١٩٩٦ (الفقرات ١٣٦-١٤١) وإصدار قانون التحريات الجنائية (عينات الدم) عام ١٩٩٥ (الفقرات ١٤٢-١٤٦).

٤- الإعلام والإشهار عن العهد وتقرير نيوزيلندا المقدم إلى اللجنة

٤٤- بعدما قدمت نيوزيلندا التقرير الأوّلي إلى اللجنة، نشرت وزارة الشؤون الخارجية والتجارة النشرة الإعلامية رقم ٤٩ في حزيران/يونيه ١٩٩٤، بعنوان "حقوق الانسان في نيوزيلندا: تقرير إلى لجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية"(هذه النشرة مرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية). وتشتمل هذه النشرة على تسجيل كامل لرأي اللجنة في التقرير الأولي لنيوزيلندا، والملاحظات الختامية للجنة على ذلك التقرير، ونص العهد وتحفظات نيوزيلندا عليه.

٤٥- وتتوفر نسخ عن النشرة الاعلامية لأفراد الجمهور، ويمكن الحصول عليها مجاناً بناء على الطلب، كما تتوفر نسخ عن النص الكامل للتقرير الأولي لنيوزيلندا. ويمكن الحصول على النشرة الإعلامية ونصوص العهد مجانا من المكتبات في جميع أنحاء البلد.

---

(٢) انظر أيضا الفقرة ٥٠ والفقرة ٥٧ وما يليها، الواردة أدناه.

٤٦- وقد شرع في إعداد التقرير الدوري الثاني لنيوزيلندا بعد استشارة عدد كبير من الإدارات الحكومية ووكالات التاج، وكذلك الجمهور المعني، مما ساعد على صياغة هذا التقرير. وكانت الوزارة قد أرسلت نحو ٧٥ مشروعاً إلى الجمهور المعني وتسلمت من ثم تسعة ردود على مشروع التقرير.

ثانيا - معلومات بشأن تنفيذ العهد

٤٧- في الجزء الثاني (الرد على تعليقات اللجنة على التقرير الأوّلي لنيوزيلندا)، ترد إشارة إلى التطورات المهمة التي طرأت على التشريعات والسياسات والممارسات المتعلقة بحقوق الإنسان، وتنفيذها في أثناء الفترة موضع هذا التقرير وبعدها. كما يشمل هذا الجزء المراجع والمصادر المطلوبة في المبادئ التوجيهية العامة المنقحة (انظر الفقرة ٣ أعلاه).

٤٨- وعند إعداد هذا التقرير، جرى الاهتمام بالمشاغل والاقتراحات والتوصيات التي أعربت عنها اللجنة فيما يتعلق بالتقرير الأولي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد. وتم تناول التعليقات التي تقدمت بها اللجنة على النحو التالي في هذا التقرير:

(أ) استصواب إدراج الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في قانون الحقوق النيوزيلندي لعام ١٩٩٠، واستصواب سن قانون شامل ذي وضع قانوني أعلى مرتبة. قررت الحكومة الامتناع عن إدخال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في قانون الحقوق النيوزيلندي لعام ١٩٩٠، على أساس أن هذه الحقوق تنفذ بموجب تشريعات وإدارات أخرى، وبمقتضى القانون العام (الفقرة ٥٠). وفيما يتعلق بوضع قانون الحقوق النيوزيلندي، تجدر الملاحظة أن هذا القانون كان موضع استشارات مكثفة عند النظر فيه خلال الاجراءات التشريعية. ويجوز تطويره لإصداره كقانون أعلى مرتبة، غير أنه يعتبر أن الأنظمة المتبعة حالياً في نيوزيلندا توفر مستوى ملائماً للحماية للوفاء عملياً بالتزامات نيوزيلندا بموجب العهد. وترد تعليقات مطولة على هذه المسائل في التقرير الدوري الرابع الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الفقرة ٣(أ) والفقرة ٩ وما يليها)؛

(ب) القلق على أن إصلاح نظام الضمان الاجتماعي وعلاقات العمل يؤثر سلبياً على التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ينص قانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٠، الذي ألغي وحل محل قانون عقود العمل لعام ١٩٩١، على أنه يجوز للعمال أن يختاروا الانضمام أو عدم الانضمام إلى أي اتحاد، وعلى أنه يجب أن تكون الاتحادات مسجلة بموجب القانون للمشاركة في المفاوضة الجماعية، الذي يجب أن يكون الاتحاد طرفاً فيها. أما العمال الذين يختارون عدم الانضمام إلى أي اتحاد، فإنه يجوز لهم التفاوض مع صاحب العمل للتوصل إلى اتفاق

فـــردي لـــلعمل. ويـــنص القانون على حق الإضراب، ويتميز بالقوة فيما يتعلق بالاتفاقات التي تشمل أكثر من صاحب عمل واحد؛

(ج) القـــلق على الوضع غير الملائم لشعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ. أحرزت بعض التحسينات إلى حـــد ما، إلا أنه ما زال هناك ألف شغل شاغل. وقد قامت الحكومة بمبادرات مختلفة خلال الفترة موضع هذا الـــتقرير، مثلاً في قطاعات العمل والصحة والتعليم (وتكللت بعض المبادرات بنجاح ملحوظ) للتقليـــل من عدم المساواة بين شعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ وباكيها (انظر المواد ٦ و٧ و٩ و١٢ و١٣)؛

(د) الاحتفاظ بمعلومات إحصائية عن مدى سوء التغذية والجوع والتشرد. في نهاية الفترة موضع هذا الـــتقرير، أجرت وزارة الصحة دراسة استقصائية وطنية عن التغذية من أجل الحصول على معلومات حديثة أكثر دقـــة عن الوضع الغذائي للمواطنين النيوزيلنديين (الفقرة ٣٣٨). واشتمل تعداد عام ١٩٩٦ على فئة "الأشخاص غير المستقرين" لتسجيل عدد الأشخاص المتشردين في نيوزيلندا (الفقرة ٣٥٨)؛

(هـ) استعراض الآثار المترتبة على قانون عقود العمل لعام ١٩٩١ والتشريعات ذات الصلة. بناء على توصية اللجنة في ملاحظاتها الختامية، رصدت الحكومة باستمرار الآثار المترتبة على قانون عقود العمل لعام ١٩٩١ وتشـــريعات العمل ذات الصلة، بالاستناد إلى طرائق عدة (الفقرة ١٨٤). وتواصل الحكومة تنفيذ تعهدها بتقييم الآثار المترتبة على تشريعات العمل عند رصد وتقييم قانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٠؛

(و) التصـــديق عـــلى اتفاقيـــة منظمة العمل الدولية لعام ١٩٤٨ (رقم ٨٧)، الخاصة بالحرية النقابية وحماية حق التنظيم النقابي، واتفاقية حق التنظيم النقابي والمفاوضة الجماعية لعام ١٩٤٩ (رقم ٩٨)، والتحفظ على العهـــد فيما يتعلق بالمادة ٨. خلال الفترة موضع هذا التقرير، ظلت هناك بعض التساؤلات حول قدرة نيوزيلندا عـــلى التصـــديق عـــلى اتفاقيتي منظمة العمل الدولية رقم ٨٧ ورقم ٩٨. فقد ظل حظر الاضراب حاجزاً أمام التصديق على هاتين الاتفاقيتين، كما كان الحال بالنسبة إلى تقييد حق الإضراب فيما يخص ما إذا كان عقد العمل يشـــمل أكـــثر من صاحب عمل واحد. وتؤثر المسائل ذاتها على موقف الحكومة من تحفظ نيوزيلندا على المادة ٨ (الفقرات ١٧٦-١٨٣)؛

(ز) إحصـــاءات بشـــأن المؤهلات التعليمية لشعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ، والمعدلات المفصلة للتوقف عن الدراسة تبعاً للعرق. ترد في هذا التقرير معلومات إحصائية ذات الصلة بالمؤهلات التعليمية (الفقرات ٥٠٧ و٥١٤ ومـــا يـــليها، والمـــرفق ٢٠). وإذا كـــان من الصعب الاتفاق على تعريف محدد لمسألة التوقف عن الدراسة، إلا أنه من المفترض لأغراض هذا التقرير أنه يجري التركيز على نسبة الطلبة الباقين في سنوات التعليم غير الإلزامية. وتقدم البيانات الاحصائية تبعاً لذلك (الفقرة ٥٢٢).

المادة ١ – الحق في تقرير المصير

٤٩- بما أن هذه المادة مماثلة للمادة ١ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، فإنه ينبغي الإشارة إلى الجزء ذي الصلة من التقرير الدوري الرابع الذي قدمته نيوزيلندا إلى لجنة حقوق الانسان فيما يتعلق بذلك العهد (الفقرتان ٤٢ و٤٣)، كما ينبغي الإشارة إلى المعلومات الإضافية المقدمة بشأن توكيلاو في الجزء الأخير من هذا التقرير (الفقرات ٦٧٧-٧٤٢).

المادة ٢ – التزامات الدول الأطراف والحق في عدم التمييز

ألف – التنفيذ التدريجي

٥٠- في التقرير الأولي الذي قدمته الحكومة بموجب العهد، أوجزت الحكومة تعهدها بتنفيذ الحقوق المعترف بها في العهد تدريجياً. وكما هو موضح أعلاه في الفقرة ٢٦ وما يليها، فإن التقدم المحرز استمر خلال الفترة موضع هذا التقرير إثر إصدار قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣ وإدخال تحسينات على قانون الحقوق النيوزيلندي لعام ١٩٩٠. وفيما يتعلق بطريقة التنفيذ، فإن الحكومة النيوزيلندية، بالإضافة إلى الدول الأخرى الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تلاحظ أن العديد من المعايير المنصوص عليها في العهد لا يمكن تنفيذها في المسائل التشريعية أو في المسائل الصالحة أن تنظر فيها المحاكم، وإنما هي بيانات مبدئية وأهداف. وكما لاحظت اللجنة، فقد قررت الحكومة الامتناع عن إدراج الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في قانون الحقوق النيوزيلندي لعام ١٩٩٠، على أساس تنفيذ هذه الحقوق بموجب التشريعات والأنظمة الإدارية الأخرى والقانون العام. بيد أنه تجدر الملاحظة أن هذه الحقوق كما هي مشمولة في قانون عام ١٩٩٠ تظل وثيقة الصلة بالسياق الاقتصادي والاجتماعي والثقافي. ويحمي قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣ من بين جملة أمور إمكانية الحصول على نحو عادل على العمل والسكن والتعليم والسلع والخدمات.

٥١- وتسعى نيوزيلندا أيضاً لتنفيذ هذه الحقوق بفضل سياستها التعاونية الإنمائية. فعلى سبيل المثال، من بين المبادئ التوجيهية لسياسة المساعدة الإنمائية الرسمية في نيوزيلندا، ثمة تعهد بمجابهة آثار الفقر. وينص أحد المبادئ على ما يلي:

"يتمثل الغرض الأساسي من المساعدة الإنمائية الرسمية في نيوزيلندا في تعزيز التماسك الاجتماعي عن طريق زيادة الخيارات الاقتصادية والاجتماعية للرجال والنساء. ويشمل ذلك الجهود الرامية إلى تحسين مستوى معيشة الجماعات المحرومة واعتمادها على الذات عن طريق تحسين إمكانية حصولها على الموارد وتحكمها فيها".

٥٢- وتركز الاستراتيجيات المتبعة لتحقيق الغايات الأساسية للمساعدة الانمائية الرسمية في نيوزيلندا، من بين جملة أمور، على مضاعفة الاهتمام بالتنمية الاجتماعية، وعلى الأخص التعليم الأساسي والصحة وأنشطة السكان، التي تدعم جميعها التنمية الاقتصادية؛ والأنشطة التي تعزز المساواة بين الجنسين وتزيد المشاركة العادلة للنساء والرجال في الجهود الإنمائية؛ والإصلاحات التي توفر سياسة سليمة وإطاراً منظماً لتوسيع نطاق النشاط الاقتصادي المستدام ودعم أهداف التنمية الاجتماعية.

باء - الأحكام غير التمييزية

٥٣- تنفذ التشريعات التالية مبدأ عدم التمييز المنصوص عليه في العهد.

١- قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣

٥٤- يتناول قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣ مسألة التمييز في مجالات العمل (المواد ٢٢-٣٥) والشراكة (المادة ٣٦) والاتحادات الصناعية والمهنية والهيئات ذات الأهلية وهيئات التدريب المهني (المواد ٣٧-٤١) وكذلك التمييز في مجال التعليم (المواد ٥٧-٦٠) وتوفير الأرض والسكن ووسائل الراحة والتسلية الأخرى (المواد ٥٣-٥٦) وتوفير السلع والخدمات (المواد ٤٤-٥٢).

٥٥- وتبسط المادة ٢١(١) الأسباب المحظورة للتمييز، أي نوع الجنس وحالة الزواجية والمعتقد الديني والمعتقد الأخلاقي واللون والعرق والأصل الإثني أو القومي والعجز والسن والرأي السياسي ووضع العمالة ووضع الأسرة والميل الجنسي.

٥٦- وللاطلاع على النص الكامل لقانون حقوق الانسان، انظر المرفق باء للتقرير الدوري الثالث الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٢- قانون الحقوق النيوزيلندي لعام ١٩٩٠

٥٧- تنص المادة ١٩(١) من قانون الحقوق النيوزيلندي لعام ١٩٩٠ على أنه "يحق لكل فرد أن يتحرر من التمييز بناء على اسباب التمييز المنصوص عليها في قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣". وتبعاً لأحكام المادة ٣، فإن القانون ينطبق على الأعمال التي تباشرها فروع الحكومة التشريعية أو التنفيذية أو القضائية، وعلى أي شخص أو جهاز يؤدي وظيفة عامة أو سلطة أو مهمة ممنوحة أو مفروضة على هذا الشخص أو الجهاز بموجب القانون. وبناء عليه، فإن قانون الحقوق النيوزيلندي يحمي المواطنين من أي عمل تمييزي ترتكبه الحكومة.

٥٨- وتنص المادة ٥ من قانون الحقوق النيوزيلندي على أن الحقوق والحريات المقررة في القانون يجوز أن تكون موضع التقييدات المعقولة فقط المنصوص عليها قانوناً، كما يمكن تبرير ذلك بالدليل الدامغ في مجتمع حر وديمقراطي. وعند تحديد ما إذا كان التقييد "مبررا بالدليل الدامغ"، اتبع كل من وزارة العدل ومكتب قانون التاج خلال الفترة موضع هذا التقرير النهج الكندي المعروف بعبارة "اختبار السنديان" [١٩٨٦] ١ (R v. Oakes, SCR (SCC) 103). بيد أن محكمة الاستئناف أوجزت في قرارها بشأن Moonen اختبارها الخاص (الذي لا يختلف اختلافاً جوهرياً "عن اختبار السنديان") لتحديد ما إذا كان التقييد "مبرراً بالدليل الدامغ" (Moonen v. Film and Literature Board of Review (1999) 5 HRNZ 224, 234 para 18]). ويرد الاختبار بإيجاز في التقرير الرابع الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الفقرة ٢٤).

٥٩- وعلاوة على ذلك، فإن المادة ٧ من قانون الحقوق النيوزيلندي لعام ١٩٩٠ تنص على فحص كل التشريعات فحصاً دقيقاً. وتمثل المادة ٧ ضماناً يستهدف تحذير أعضاء البرلمان من أي تشريع قد يثير تضارباً مع قانون الحقوق النيوزيلندي لعام ١٩٩٠، والسماح لهم بالتالي بمناقشة المقترحات على هذا الأساس(انظر Mangawaro Enterprises Ltd v. Attroney-General [1994] 2 NZLR 451, 457 (HC) Gallen J). وتقع مهمة فحص مشاريع القوانين للتأكد من مطابقتها لقانون الحقوق النيوزيلندي لعام ١٩٩٠، وتقديم المشورة إلى المدعي العام لأداء واجبه بموجب المادة ٧، على عاتق وزارة العدل (في حالة دعم التشريع من قبل وزير خلاف وزير العدل)، وعلى عاتق مكتب قانون التاج (في حالة دعم وزير العدل للتشريع). وعملية الفحص مشروحة شرحاً كاملاً في التقرير الرابع الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الفقرات ٢١-٢٩).

٣- المبادئ التمييزية المثبتة في تشريعات أخرى

٦٠- يجوز تثبيت أحكام محددة تنص في الواقع على معيار غير تمييزي في تشريعات أخرى. وبالنسبة إلى الحق في العمل والتوظيف، فإنه تجدر الإشارة إلى المادتين ٢٧ و٢٨ من قانون عقود العمل لعام ١٩٩١ (كما تم تعديله في ١٩٩٢)، نظراً لأنهما تتعلقان بالتمييز في التوظيف، كما هو الحال بالنسبة للمادتين ٢ ألف و٣ من قانون المساواة في الأجور لعام ١٩٧٢. وثمة مثال على ذلك فيما يتعلق بالتعليم، ألا وهو المادة ٨ من قانون التعليم لعام ١٩٨٩، التي تنص فيما عدا ما هو منصوص عليه في القانون على أن الأشخاص الذين تكون لهم احتياجات تعليمية خاصة (سواء بسبب الإعاقة أو خلاف ذلك) لهم الحق في تسجيل أسمائهم في المدارس الحكومية وتلقي التعليم فيها مثلهم مثل غيرهم الذين ليسوا في حاجة إلى تعليم خاص. وثمة مثال آخر يرد في المادة ٥٦ من قانون قطاع الدولة لعام ١٩٨٨، التي تتطلب من الرؤساء التنفيذيين للإدارات الحكومية، عند تأدية عملهم كأصحاب عمل يتمتعون بسمعة طيبة، أن ينفذوا برنامجاً يتيح فرصاً متساوية للعمل، ويعرّف على أنه "يرمي إلى تحديد وإزالة كل جوانب

السياسات والإجراءات والحواجز المؤسسية الأخرى التي تسبب أو تديم، أو تترع إلى تسبيب أو إدامة، عدم المساواة في توظيف أي شخص أو مجموعة من الأشخاص". وثمة مثال آخر، ألا وهو المادة ١٢ من قانون الإجارات السكنية لعام ١٩٨٦، التي تعلن بصورة دقيقة أنه من غير المشروع التمييز ضد أي شخص فيما يتعلق بمنح اتفاق إجارة يخالف قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣ أو استمراريته أو تمديده أو تغييره أو إنهائه أو تجديده؛ وأنه يتعين إعطاء التعليمات أو إعلان النية لهذا الغرض.

جيم - كفالة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لغير المواطنين

٦١- لا تتوفر دراسة تفصيلية وشاملة عن مدى كفالة الحقوق المعترف بها في العهد بالضبط لغير المواطنين. بيد أنه سبق التوضيح في التقرير الأولي لنيوزيلندا أن تشريع نيوزيلندا لحقوق الانسان، مثل القوانين النيوزيلندية برمتها، ينطبق بصورة عامة على كل فرد ضمن الولاية القضائية.

٦٢- وتجدر الملاحظة أيضاً أن المادة ٢١(١)(ز) من قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣ تنص على أن "الأصول الإثنية التي تشمل الجنسية أو المواطنة" هي من بين أسباب التمييز التي يحظرها صراحة ذلك القانون، وأن القانون يشرع بعدئذ كما سبق شرحه على أن هذا التمييز (بالإضافة إلى أسباب التمييز المحظورة والمعرفة الأخرى) غير مشروع في التوظيف، والشراكة، والانضمام إلى الاتحادات الصناعية والمهنية وهيئات التأهيل وهيئات التدريب المهني والمعاملة من جانبها، والوصول إلى الأماكن والمركبات والمرافق، وتوفير السلع والخدمات، وتوفير الأرض والسكن ووسائل الراحة والتسلية الأخرى، والوصول إلى المنشآت التعليمية. بيد أنه من المنصوص عليه أيضاً في المادة ١٥٣(٣) من قانون حقوق الانسان أن القانون لا يشمل أي حكم يؤثر على إصدار القانون أو حكم القانون، أو على أي ممارسة سياسية أو إدارية لحكومة نيوزيلندا، تتعلق بالهجرة الوافدة أو تميز بين المواطنين النيوزيلنديين وغيرهم من الأشخاص.

٦٣- وبالنسبة إلى نوع التشريع الأخير، تجدر الملاحظة أن نيوزيلندا تقيد، على غرار سياسات وممارسات بلدان عدة، مزايا الضمان الاجتماعي بموجب قانون الضمان الاجتماعي لعام ١٩٦٤، وتقصره على الأشخاص المقيمين بصورة قانونية في نيوزيلندا، مما يترتب على ذلك عموماً (باستثناء إعانات الطوارئ التي تقدم في ظروف تقييدية معينة) أنه يحق لغير المواطنين أن يتمتعوا بهذه الإعانات فقط إذا كانوا متواجدين في نيوزيلندا بصورة قانونية. ويكفل هذا التقييد الحفاظ على سلامة قانون الهجرة النيوزيلندي، حيث أن توافر إعانات الضمان الاجتماعي للأشخاص الموجودين في نيوزيلندا بصورة غير قانونية قد يكون حافزاً للهزء باشتراطات الهجرة. وبالمثل، فإن التشريع النيوزيلندي يقيد حق الأشخاص الذين ليسوا مواطنين نيوزيلنديين في مباشرة أي عمل في نيوزيلندا، مما يتمشى تماماً مع تشريع الهجرة النيوزيلندي، كما أشير إلى ذلك في التقرير الأوّلي المقدم بموجب العهد (الفقرة ٣٧). وتبسط المادة ٥٠ من قانون الهجرة لعام ١٩٨٧ بصورة دقيقة اشتراطات ممارسة العمل لغير المواطنين. فيجوز

أن يضطلع بالعمل الشخص الذي يحمل تصريحاً بالإقامة أو تصريحاً بالعمل أو أي نوع آخر من التصاريح المؤقتة التي تسمح بالعمل وفقا للقانون، وكذلك الشخص المعفي بموجب القانون من شرط الحصول على تصريح. وتبسط المادة ١١ من القانون شروط الإعفاء من حمل أي تصريح، بالنسبة مثلاً للدبلوماسيين وأفراد القوات المسلحة التابعين لبلد آخر في ظروف معينة(٣).

٦٤- أما التعليم الابتدائي والثانوي المجاني في المدارس الحكومية، فإنه يوفر بموجب قانون التعليم لعام ١٩٨٩ للمواطنين النيوزيلنديين والأجانب الذين يحملون تصريحاً بالإقامة يخول لهم البقاء في نيوزيلندا لأجل غير مسمى. وتعني الموارد المؤسسية والمالية المحدودة أن الطلبة الأجانب الذين لا ينتمون إلى الفئة الأخيرة يخضعون لشروط بموجب القانون فيما يتعلق بقبولهم في المدارس الحكومية، ويتعين عليهم دفع رسوم (المادة ٤ باء من قانون التعليم لعام ١٩٨٩). وترد شروط الإعفاء من التسجيل والرسوم في المادة ٤ جيم من قانون التعليم لعام ١٩٨٩ فيما يتعلق مثلاً بالطلبة الأجانب الذين يدرسون في نيوزيلندا بموجب برنامج لتبادل الطلبة أقرته الحكومة النيوزيلندية، والطلبة الأجانب الذين يعولهم أشخاص يحملون تصريحاً سليماً بالعمل منح بموجب قانون الهجرة. وبالمثل، فإن الشروط المختلفة المتعلقة بالرسوم والقبول في مؤسسات التعليم العالي منصوص عليها أيضاً في قانون التعليم لعام ١٩٨٩ بالنسبة للطلبة الأجانب الذين لا يحملون تصريحا دائماً بالإقامة (انظر المادة ١٣ أدناه).

٦٥- وتجدر الإضافة في هذا الصدد أن السياسة التي اتبعتها الحكومة النيوزيلندية طوال سنين عدة حتى الآن، تستهدف عموماً القضاء على أشكال التمييز القانوني غير الضرورية بين المواطنين النيوزيلنديين والرعايا الأجانب، وبخاصة الأجانب الذين يقيمون بصفة دائمة في نيوزيلندا. فوفقاً للمادة ٧٤(١) من قانون الانتخابات لعام ١٩٩٣ مثلاً، يحق للشخص المقيم بصفة دائمة في نيوزيلندا أن يسجل بصفته ناخباً في دائرة انتخابية، إذا أقام في وقت ما دون انقطاع في نيوزيلندا لمدة لا تقل عن سنة.

---

(٣) التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد (الفقرة ٣٧).

المادة ٣ – حق الرجال والنساء في التمتع بحقوق متساوية

٦٦- نيوزيلندا دولة طرف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وقدمت في تموز/يوليه ١٩٩٨ تقريرها الدوري الموحد الثالث والرابع إلى اللجنة ذات الصلة، عن الفترة الممتدة حتى أوائل ١٩٩٨. وظلت تحفظات نيوزيلندا على هذه الاتفاقية دون تغيير فيما يخص كفاح النساء وإجازة الأمومة المدفوعة الأجر خلال الفترة موضع هذا التقرير. وللحصول على معلومات إضافية فيما يتعلق بالمساواة في الحقوق بين الرجال والنساء والتقييدات التي تم التصدي لها لتحقيق هذه الحقوق، يجدر الرجوع إلى التقرير الآنف ذكره أعلاه. وترد المعلومات الإضافية ذات الصلة في المواد المحددة الواردة أدناه.

المادة ٤/٥٥ – حصر التقييدات المفروضة على الحقوق بموجب العهد، وعدم تقييد الحقوق

٦٧- الحقوق والحريات الخاصة المنصوص عليها في العهد والتي قيدها التشريع أو النظام إلى حد ما، سيتم تناولها بالبحث في المواد ذات الصلة. ويشار إلى المعلومات المقدمة في الفقرة ٥٨ أعلاه بشأن تطبيق المادة ٥ من قانون الحقوق النيوزيلندي لعام ١٩٩٠ كبيان عام عن كيفية تناول مسائل التقييد.

المادة ٦ – الحق في العمل

ألف – موجز التطورات الرئيسية

٦٨- يركز هذا الجزء من التقرير على التطورات الرئيسية التالية:

(أ) انخفاض معدلات البطالة انخفاضاً كبيراً؛

(ب) إصدار قانون عقود العمل لعام ١٩٩١؛

(ج) إصدار قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣ الذي يعزز الحماية من التمييز في ميدان العمل؛

(د) استحداث سياسية للعمالة تركز على مدة البطالة وتندمج مع سياسة اقتصادية تستهدف تخفيض عدد العاطلين عن العمل؛

(هـ) اتخـــاذ تدابير جديدة لمعالجة المشكلة المتواصلة للتمثيل غير المتناسب لشعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ فيما يتعلق بالبطالة ومستويات الأجور المنخفضة والمؤهلات التعليمية والتقنية المتدنية[٤].

باء - حالة ومستويات واتجاهات العمالة والبطالة

٦٩- تـــرد معـــلومات تفصـــيلية عـــن مستويات واتجاهات العمالة خلال الفترة موضع هذا التقرير في تقارير نيوزيلـــندا بشـــأن اتفاقية منظمة العمـــل الدولية المتعلقة بسياسة العمالة لعام ١٩٦٤ (رقم ١٢٢) عن السنوات ١٩٩٠-١٩٩٢ و١٩٩٢-١٩٩٤ و١٩٩٤-١٩٩٦ و١٩٩٦-١٩٩٨. ويقـــدم المـــرفق الأول لهذا التقرير بعض التفصيلات الإحصائية المهمة عن العاطلين عن العمل، والتي نقلت عن الدراسة الاستقصائية لنيوزيلندا بشأن القوى العاملة عن الفترة المنتهية في حزيران/يونيه ١٩٩٩.

٧٠- وتـــرد معـــلومات عن العمالة المنقوصة في الفقرة ٩١ وما يليها أدناه. ويشتمل المرفق الثاني على جدول يوضح نسبة العاملين لنصف الوقت في الفترة ما بين ١٩٨٧ و١٩٩٩، الذين يفضلون العمل لمدة أطول أو يبحثون عن عمل منتظم.

٧١- وبالنســـبة إلى الفئات الخاصة للعاملين، يتضح من المرفق الأول وتقارير منظمة العمل الدولية أن معدلات بطالة الأحداث ما زالت أعلى المعدلات، إذ إن نصف عدد العاطلين تقريباً (٤٧,٨ في المائة) يبلغ عمرهم ٢٩ سنة أو أقل، في حين أن ١٣,٢ في المائة من العاطلين فقط يبلغ عمرهم ٥٠ سنة أو أكثر.

٧٢- وكمـــا يتضح من تقرير نيوزيلندا بشأن اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بسياسة العمالة لعام ١٩٦٤ (رقم ١٢٢) عن الفترة ما بين ١٩٩٦ و١٩٩٨، فإن شعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ ما زالت تعاني من أعلى معدلات البطالة، كما يبدو أنها تأثرت بصورة غير متناسبة من جراء تباطؤ الحركة الاقتصادية. وارتفع معدل بطالة الشـــعب الماوري من ١٥,٣ في المائة في آذار/مارس ١٩٩٦ إلى ١٩,٥ في المائة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨. ويمكن ربط أحدث ارتفاع في معدل بطالة الشعب الماوري بتزايد معدل المشاركة. ففي الواقع، إبان الفترة الممتدة مـــن آذار/مـــارس ١٩٩٦ إلى آذار/مارس ١٩٩٨، ارتفع عدد العاملين الماوريين إلى ٧٠٠ ١٢ شخص، أي زيادة بنســـبة ٩,٦ في المائـــة، مقارنـــة بانخفاض عدد العاملين من أصول باكيها/أوروبية بنسبة ١,٤ في المائة. وبحلول حزيـــران/يونيه ١٩٩٩، انخفض معدل بطالة الشعب الماوري إلى ١٨,٢ في المائة. وللحصول على بيانات إحصائية عن بطالة شعوب الماوري وجزر محيط الهادئ، انظر المرفق الأول.

---

(٤) انظر أيضا المعلومات الوارد ذكرها في إطار المادة ١٣ أدناه.

٧٣- وإذا انتقلنا إلى بطالة الإناث، فإننا نلاحظ أن حولية نيوزيلندا الرسمية لعام ١٩٩٨ تفيد بأنه في نهاية كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ "كانت معدلات بطالة الذكور والإناث متماثلة تماثلاً كبيراً، أي بنسبة ٦,٦ في المائة و٦,٧ في المائة على التوالي". وفي حزيران/يونيه ١٩٩٩، كان معدل بطالة الإناث بنسبة ٦,٧ في المائة، بينما كان معدل بطالة الذكور بنسبة ٧,٣ في المائة. وكان معدل بطالة الإناث معادلاً لمعدل بطالة الذكور أو أدنى منه منذ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧. وتتوفر معلومات إضافية في هذا الصدد في التقارير المقدمة إلى منظمة العمل الدولية، والمذكورة في الفقرة ٦٩ أعلاه، وكذلك في التقرير الدوري الموحد الثالث والرابع الذي قدمته نيوزيلندا بشأن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (انظر المعلومات المقدمة بموجب المادة ١١ (العمالة) من الاتفاقية المذكورة). ومن الملاحظ عرضاً من ذلك التقرير أنه "بينما تجابه نساء الماوري وجزر المحيط الهادئ، وكذلك النساء من جماعات إثنية أخرى، معدلات بطالة أكثر ارتفاعاً من معدلات بطالة النساء الأوروبيات/باكيها، إلا أنه تحقق تحسن ملحوظ في معدلات بطالة نساء الماوري وجزر المحيط الهادئ خلال السنين الست الأخيرة".

٧٤- وحتى وقت قريب، لم تكن تتوفر سوى معلومات شحيحة عن الإعاقة في نيوزيلندا. بيد أن إدارة الاحصاءات النيوزيلندية أجرت دراستين استعراضيتين عن الإعاقة في ١٩٩٦ و ١٩٩٧، قدمت فيهما أول بيانات وطنية عن السكان المعوقين في البلد. واستناداً إلى المعلومات الواردة في هاتين الدراستين، قدرت اتجاهات العمالة ذات الصلة على النحو التالي:

"يعمل نحو ٨٠٠ ٢١٣ بالغ معوق، مما يمثل ٣٧ في المائة من البالغين المعوقين الذين ينتمون إلى قطاع الأسر المعيشية. وبالمقارنة بذلك، فإن ٦٦ في المائة من البالغين غير المعوقين يعملون. ومن بين المعوقين العاملين، ٢٣ في المائة منهم يحتاجون إلى أجهزة أو خدمات خاصة لكي يكون بمقدورهم العمل في وظائفهم الحالية. ومن الأرجح أن البالغين المعوقين لا يحسبون في القوى العاملة. وإذا كان أكثر من ربع عدد السكان الإجمالي الذين هم في سن العمل (١٥ سنة وأكثر) لا يحسبون في القوى العاملة، فإن ما يزيد على ٦٠ في المائة من البالغين المعوقين (٤٠٠ ٣٤٨ شخص) لا يعملون ولا يبحثون بهمة ونشاط عن العمل. ومن المعلوم أن ما يزيد على ٥٠ في المائة من هؤلاء الأشخاص يقل عمرهم عن ٦٥ سنة"[٥].

---

(٥) إدارة الاحصاءات النيوزيلندية، "تعداد المعوقين" (ولنغتون، ١٩٩٨) (مقتطفات مرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية)، وهيئة تمويل الصحة ووزارة الصحة، "الإعاقة في نيوزيلندا – نظرة مجملة عن الدراستين الاستعراضيتين لعامي١٩٩٦ و١٩٩٧" (ولنغتون، ١٩٩٨) (مقتطفات مرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية) (انظر بصورة خاصة الصفحتين ١٦ و٣٧ من الوثيقة الأولى، والصفحتين ٤٧ و٤٨ والصفحة ١٦٩ من الوثيقة الثانية).

جيم – السياسات والتدابير الرامية إلى تحقيق تنمية اقتصادية مطردة وعمالة إنتاجية كاملة؛ وحرية اختيار العمل

١- مستوى الاقتصاد الكلي

٧٥- خلال الفترة قيد الاستعراض، واصلت نيوزيلندا عملية الإصلاح الهيكلي التي بدأت في أواسط الثمانينات. وعلى مستوى الاقتصاد الكلي، استهدفت السياسات تحقيق معدلات منخفضة للتضخم ومركز ضريبي سليم، في حين استهدفت إصلاحات الاقتصاد الجزئي زيادة المنافسة في المجال الاقتصادي. واعتبر أن مواصلة هذه السياسات ضرورية لتعزيز بيئة ثابتة وتنافسية من شأنها أن تسمح للمشروعات التجارية والصناعية بالاستثمار والتوسع. واستمر التعهد بتقليص معدلات البطالة أيضاً، بتقديم المساعدة للأشخاص الذين من المحتمل أن يقعوا ضحية للبطالة والمتعطلين لمدة طويلة.

٧٦- ولما كان من المعتقد أن النمو المطرد للإنتاج والعمالة يتطلب دعم إدارة ضريبية وطنية حذرة على أساس تشريعي واضح وطويل الأمد، فقد اعتمد مخطط مبتكر ومهم خلال الفترة قيد الاستعراض اتخذ شكل قانون المسؤولية الضريبية لعام ١٩٩٤، وجرى التعريف به في تقرير نيوزيلندا عن اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بسياسة العمالة لعام ١٩٦٤ (رقم ١٢٢) عن الفترة ١٩٩٦-١٩٩٨ (الصفحة ٤). وظلت تدابير الاقتصاد الكلي الرئيسية الأخرى كما كانت في السابق، إذ إن قانون بنك الاحتياطي لعام ١٩٨٩ (نص على أن يكون بنك نيوزيلندا الاحتياطي مسؤولاً عن وضع وتنفيذ سياسة نقدية تستهدف ثبات المستوى العام للأسعار)، وقانون التجارة لعام ١٩٨٦ (استهدف دعم المنافسة وتسهيلها في الأسواق بغية زيادة الفعالية الاقتصادية).

٢- قانون عقود العمل لعام ١٩٩١

٧٧- بيد أن أهم تطور حدث في الفترة قيد الاستعراض تعلق بالعمالة في حد ذاتها، فقد اعتمد قانون عقود العمل لعام ١٩٩١[٦] إطاراً جديداً للعلاقات الصناعية بغية بناء سوق للعمل أكثر مرونة وفعالية. وكان الغرض

---

(٦) لم يكن هذا القانون محل الاستعراض في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد (والذي تعلق بالفترة المتراوحة بين ١٩٧٩ وأواسط ١٩٩٠)، بيد أن مصادره وآثاره وصفت باختصار في البيان الاستهلالي الذي أدلت به نيوزيلندا عند تقديم ذلك التقرير إلى اللجنة (وزارة الشؤون الخارجية والتجارة، النشرة الإعلامية رقم ٤٩ (ولنغتون، حزيران/يونيه ١٩٩٤، الصفحة ٥) وفي التقرير الدوري الثالث الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (والذي تعلق بالفترة ما بين نيسان/ابريل ١٩٨٨ وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣) (الفقرة ١١٢ وما يليها). وتجدر الإشارة أيضاً إلى الردود على المسائل التي أثارتها اللجنة فيما يتعلق بالتقرير الأوّلي (وزارة الشؤون الخارجية والتجارة، النشرة الإعلامية رقم ٤٩ (ولنغتون، حزيران/يونيه ١٩٩٤) (الصفحات ١٧-١٩، الفقرة ٢٦)).

المستوحى من هذا القانون هو إتاحة اختيار أكبر مما سبق للعمال وأصحاب العمل فيما يتعلق بممثليهم ونوع عقد العمل الواجب تطبيقه ومضمون العقد. وبناء على قانون عقود العمل لعام ١٩٩١، تشمل الأحكام التشريعية ذاتها مسألة إنشاء منظمات للعمال وأصحاب العمل. وكان الغرض الإجمالي من القانون هو دعم سوق فعال للعمالة. وتتمثل خصائص القانون الرئيسية فيما يلي:

(أ) حق كل من العمال وأصحاب العمل في اختيار ما إذا كانوا يرغبون أو لا يرغبون في الانتماء إلى منظمة لأصحاب العمل أو إلى منظمة للعمال (من قبيل الاتحاد)، وإذا كان الحال كذلك، تحديد المنظمة التي يقع الاختيار عليها؛

(ب) اختيار ممثلي العمال وأصحاب العمل على السواء؛

(ج) الامتناع عن فرض أية تقييدات على وقت ومكان المفاوضة الجماعية؛

(د) مطالبة ممثلي أي طرف في المفاوضات بإثبات التفويض الذي يخول لهم تمثيل هذا الطرف. ويتعين على الأطراف الأخرى في المفاوضات أن تعترف بتفويض هؤلاء الممثلين بعد إثباته؛

(هـ) مطالبة الممثلين بالموافقة مقدماً مع الأطراف التي يمثلونها على أسلوب ملزم للتصديق على أي اتفاق جماعي مقترح يتمكن الممثلون من التوصل إليه؛

(و) النص على مؤسستين متخصصتين للنظر في دعاوى العمالة، واختصاصهما وحدهما بالنظر في المسائل الناشئة عن عقود العمل؛

(ز) اعتماد إجراءات لحل التظلمات الشخصية وغيرها من الخلافات في كل عقود العمل، علماً بأن القانون يميز بين التظلمات الشخصية والخلافات على أساس موضوعها، وليس على أساس عدد العاملين المعنيين بالأمر؛

(ح) حماية العمال جميعاً؛

(ط) حق الإضراب ووقف العمل في حالة التفاوض بشأن عقد جماعي للعمل، وبالارتباط بالمسائل الصحية والأمنية في ظروف معينة.

٧٨- وترد في المراجع والمصادر المرفقة بهذا التقرير مناقشة للعوامل الاجتماعية والاقتصادية التي يرتكز عليها اعتماد قانون عقود العمل، والتي اقتطفت من حولية نيوزيلندا الرسمية لعام ١٩٩٢. ويشمل ذلك معلومات إضافية

عـــن المؤسســـتين المتخصصتين المشار إليهما أعلاه، واللتين أُنشئتا بموجب قانون عام ١٩٩١ لحل المشاكل التي قد تـــنجم في أثـــناء التفاوض بشأن عقود العمل. وتجدر الإشارة في هذا الصدد أيضاً إلى أن قانون قطاع الدولة لعام ١٩٨٨ والتشـــريعات ذات الصـــلة نصت على أن قانون عقود العمل ينطبق على قطاع الدولة، مع انطباق بعض الأحكـــام الخاصـــة عـــلى الوكـــالات التي للحكومة مصلحة جماعية فيها، وبخاصة الوكالات الممولة من الدولة والمسؤولة أمام التاج.

٧٩- وقـــد ارتأت الحكومة السابقة أن المرونة الكبيرة التي عززها قانون عقود العمل أسهمت في النمو المتواصل لـــلعمالة في نيوزيلندا، إذ إنها سمحت للعمال وأصحاب العمل وممثليهم بالتفاوض بشأن ترتيبات أماكن العمل التي تلبي احتياجاتهم الخاصة والجماعية على أفضل وجه، كما سمحت بوضع شروط كفلت أفضل وسائل العمل إنتاجية في كـــل مشروع. وعُززت الحريات المنصوص عليها في القانون عن طريق حماية قانونية صريحة للعمال في عدد من المجـــالات المحـــددة والحـــرجة. فعـــلى سبيل المثال، احتفظ بالحد الأدنى القانوني القائم لشروط العمل عند إصدار القانون، وزيد في حالات معينة[٧]. ودخل قانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٠ حيز التنفيذ في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، وحل محل قانون عقود العمل السابق لعام ١٩٩١. وتتمثل الأغراض الإجمالية لقانون علاقات العمل فيما يلي:

"(أ) إقامـــة علاقـــات عمل مثمرة من خلال دعم الثقة المتبادلة في جميع نواحي بيئة العمل وعلاقات العمل؛

"'١' بالاعتراف بأن علاقات العمل يجب أن تتأسس على السلوك بحسن نية؛

"'٢' والاعتراف بتفاوت القوة التفاوضية المتأصل في علاقات العمل ومعالجته؛

"'٣' ودعم المفاوضة الجماعية؛

"'٤' ودعم سلامة الاختيار الفردي؛

"'٥' ودعم الوساطة كآلية رئيسية لحل المشاكل؛

"'٦' وتقليل الحاجة إلى التدخل القضائي؛

"'٧' ودعم مراعاة المبادئ التي ترتكز عليها اتفاقيتا منظمة العمل الدولية ٨٧ و٨٨".

---

(٧) انظر المادة ٧ أدناه.

٨٠- وتتمثل الخصائص الأساسية للقانون فيما يلي:

(أ) واجب الأطراف في علاقة عمل أن تتعامل مع بعضها البعض بحسن نية؛

(ب) حماية الحرية النقابية؛

(ج) الحماية من التمييز والمضايقات الجنسية والعرقية في العمل؛

(د) الاعتراف بدور الاتحادات في دعم مصالح أعضائها؛

(هـ) النص على إمكانية وصول ممثلي الاتحادات بصورة معقولة إلى أماكن العمل للأغراض المتعلقة بالعمل ونشاط الاتحادات؛

(و) النص على إجازات مدفوعة الأجر لبعض العمال بغية زيادة معرفتهم بعلاقات العمل؛

(ز) الاعتراف بأن شرط السلوك بحسن نية لا يحول دون مشروعية بعض أعمال الإضراب ووقف العمل؛

(ح) الاعتراف بأن الحصول على المعلومات وخدمات الوساطة هو من الأهمية بمكان لحل مشاكل علاقات العمل، والاعتراف بأهمية إعادة التعيين على أساس الخدمة السابقة كحل؛

(ط) الاعتراف بأن التدخل القضائي يكون مطلوباً في حالات معينة، وبأن التدخل القضائي على أدنى مستوى يجب أن تجريه هيئة متخصصة باتخاذ القرارات لا تعوقها متطلبات إجرائية صارمة.

٨١- وينص قانون علاقات العمل على التفاوض بشأن اتفاقات العمل الفردية والجماعية. ويجب أن يكون كل اتحاد طرفاً في اتفاق جماعي للعمل. وينص القانون على التفاوض بشأن الاتفاقات متعددة الأطراف. ويجوز للعمال اختيار عدم الانضمام إلى أي اتحاد، والانضمام بدلاً من ذلك إلى اتفاق فردي للعمل مع أصحاب عملهم. ويستند القانون إلى الالتزام بالسلوك بحسن نية في كل نواحي بيئة العمل، وعلى وجه التحديد فيما يتعلق بالتفاوض بشأن اتفاق جماعي للعمل.

٨٢- وعقب الانتخابات العامة عام ١٩٩٦، تمثلت الأغراض الرئيسية لسياسة حكومة الائتلاف المتعلقة بالعمالة في تخفيض نسبة العاطلين عن العمل لأمد طويل، وتوظيف الباحثين عن العمل، وتدريب العاطلين عن العمل في الأعمال المجتمعية لنصف الوقت. وركزت سياسة العمالة على مدة البطالة، في حين استخدمت السياسة الاقتصادية

لتقليل عدد العاطلين عن العمل. وبحلول تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، كانت المبادرات الرئيسية التالية (والمشروحة شرحاً إضافياً في الفقرة ١٨٦ وما يليها) قد نفذت:

(أ) حل أجر المجتمع المحلي كل أشكال إعانة البطالة وإعانة التدريب وإعانة المرض كشكل رئيسي لدعم دخل العاطلين عن العمل. ومقابل أجر المجتمع المحلي، كان يتعين على الباحثين عن العمل أن يكونوا على استعداد للعمل، ويسعوا بنشاط للبحث عن العمل (ما لم يكن لهم سبب وجيه يمنعهم من ذلك مثل المرض). وشمل ذلك مشاركتهم في برامج من شأنها تحسين فرص الحصول على العمل، مثل العمل المجتمعي غير المدفوع الأجر؛

(ب) وأدمجت الدائرة النيوزيلندية المعنية بالعمالة والدائرة النيوزيلندية المعنية بدعم الدخل وجماعة العمالة المجتمعية، لتشكيل الإدارة النيوزيلندية المعنية بالعمل ودعم الدخل، التي تكفل وحدها دعم الدخل وخدمات العمالة على السواء (انظر أيضاً الفقرة ١٩٠ أدناه)؛

(ج) وتعزز نهج أكثر اتساماً بالإقليمية يرمي إلى تحقيق أغراض سياسة العمالة داخل الإدارة النيوزيلندية المعنية بالعمل ودعم الدخل، وذلك بتعيين مفوضين إقليميين للعمالة وتكليفهم بأداء دور رئيسي في كيفية توفير خدمات العمالة في أقاليمهم.

٨٣- وإذا سلمنا، كما سبق توضيح ذلك في الفقرة ٧٢ أعلاه، بأن معدلات البطالة بين شعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ كانت أكثر ارتفاعاً من معدلات بطالة الجماعات الأخرى حتى عندما انخفضت البطالة الكلية في أثناء الفترة قيد الاستعراض، فإن جزءاً كبيراً من مهمة فريق عمل رئاسة الوزرة لعام ١٩٩٣ المعني بالعمالة انصب على استنباط وتعزيز تدابير عملية للتصدي لهذه المشكلة. ويرد وصف هذه التدابير بالتفصيل في التقريرين اللذين قدمتهما نيوزيلندا عن اتفاقية منظمة العمل الدولية لعام ١٩٥٨ (رقم ١١١) بشأن التمييز في الاستخدام والمهنة عن الفترة ١٩٩٥-١٩٩٧ (الصفحتان ٣ و٤).

٨٤- ويصف التقريران الآنف ذكرهما المبادرات المتخذة سواء من قبل فريق عمل رئاسة الوزارة المعني بالعمالة أو من غيره فيما يتعلق بعمل/بطالة الشباب والأشخاص المعوقين. فعلى سبيل المثال، برنامج "التوظيف" يختص بتوظيف وتدريب المعوقين (انظر الصفحة ٩ من التقرير عن الفترة ١٩٩٥-١٩٩٧ والصفحة ٧ من التقرير عن الفترة ١٩٩٧-١٩٩٩)[٨].

---

(٨) انظر أيضاً تقرير نيوزيلندا عن اتفاقية منظمة العمل الدولية ذاتها عن الفترة السابقة ١٩٩٤-١٩٩٥.

٨٥- ويـــرد وصف التدابير المتخذة لتعزيز توظيف النساء خلال معظم الفترة التي يشملها هذا التقرير في تقرير نيوزيلـــندا الدوري الثاني، وفي التقرير الدوري الموحد الثالث والرابع عن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في سياق المادة ١١ من تلك الاتفاقية.

دال - التمييز في العمالة

١- نظرة شاملة عن التشريعات

٨٦- خلال الفترة قيد الاستعراض، أحرز تقدم كبير بإصدار قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣ (انظر الفقرة ٢٦ وما يليها أعلاه). فقد عزز ذلك القانون وسائل معالجة التمييز في العمالة عن طريق توسيع نطاق أسباب حظر التمييز، وتحسين آلية التنفيذ. وعلاوة على ذلك، فقد مدد أيضاً قانون عقود العمل لعام ١٩٩١ نطاق الأحكام ذات الصلة بمكافحة التمييز لكي تنطبق على جميع العمال. ويشتمل قانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٠ الذي ألغى وحل محل قانون عقود العمل لعام ١٩٩١ على أسباب إضافية لحظر التمييز.

٨٧- وفي الوقت الراهن، تحظر المادة ٢٢ من قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣ التمييز على أساس نوع الجنس والحالة الزواجية والمعتقد الديني والمعتقد الأخلاقي واللون والعرق والأصل الإثني أو القومي والإعاقة والسن والرأي السياســـي ووضع العمل ووضع الأسرة والميل الجنسي، فيما يتعلق باستخدام العمال وعرض شروط العمل عليهم وفصلهم من الخدمة وإحالتهم على التقاعد. ومن غير المشروع أيضاً الإعلان بشكل يوحي بالنية على خرق أحكام القانون غير التمييزية (المادة ٦٧).

٨٨- وتنص المواد ٢٤ إلى ٣٥ من قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣ على استثناءات من أحكام التمييز المتعلقة بالحصـــول عـــلى العمـــل. وهذه الاستثناءات هي بعينها جوهرياً الاستثناءات المنصوص عليها في القوانين السابقة (قـــانون العلاقات بين الأجناس لعام ١٩٧١ وقانون لجنة حقوق الانسان لعام ١٩٧٧)، إلا أنها تشمل استثناءات إضافية لتكملة الأسباب الجديدة للتمييز المحظور:

(أ) بالنسبة إلى التمييز على أساس الإعاقة (المادة ٢٩)، تنطبق الاستثناءات:

'١' إذا لم يكـــن بمقـــدور الشـــخص أن يؤدي وظيفته سوى بمساعدة تسهيلات خاصة، وليس من المعقول توقع تقديم هذه التسهيلات من قبل صاحب العمل؛

'٢' إذا كانت هناك مخاطر غير معقولة، بسبب بيئة العمل أو طبيعة الوظيفة، تضر بالشخص أو بغيره إذا أدى ذلك الشخص وظيفته؛

(ب) وبالنسبة إلى الرأي السياسي، يكون التمييز مشروعاً إذا تعلق الأمر بالمستشار السياسي لعضو في البرلمان أو مرشح للانتخاب كعضو في البرلمان أو في سلطة محلية، أو عضو في حزب سياسي (المادة ٣١)؛

(ج) ويكون التمييز على أساس وضع الأسرة مشروعاً في حالة التبليغ عن علاقة أو مخاطر تواطؤ ضار بين أي شخص وزوجه أو زوجته أو أحد أقربائه (المادة ٣٢).

٨٩- والاستثناءات برمتها (بما فيها الاستثناءات السابقة) منصوص عليها في تقرير نيوزيلندا عن اتفاقية منظمة العمل الدولية لعام ١٩٥٨ (رقم ١١١) المتعلقة بالتمييز في الاستخدام والمهنة عن الفترة ١٩٩٢-١٩٩٤ (الصفحات ٨-١٢). وبالنسبة إلى الأثر العملي للمادة ٢٩ من قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣ فيما يتعلق بالتمييز على أساس الإعاقة، تجدر الإشارة إلى التعليقات والمعلومات الإضافية التي قدمتها الحكومة في تقرير نيوزيلندا عن الاتفاقية ذاتها عن الفترة ١٩٩٤-١٩٩٥ (الصفحتان ١٠ و١١).

٩٠- وما زالت برامج العمل الإيجابي مشروعة بموجب المادة ٧٣ من قانون حقوق الانسان. وفي أثناء الفترة موضع هذا التقرير، قررت المحكمة المختصة بالنظر في الشكاوى في الدعوى (Amaltal Fishing v. Nelson (Polytechnic (No.2) (1994) 2 HRNZ 225,246) أنه يتعين عليها لمعرفة ما إذا كان مثل هذا البرنامج مشروعاً أن تفحص مطامح المجموعة أو المجموعات التي تعتزم تقديمها، لكي تحدد بعدئذ "ما إذا كان هؤلاء الأشخاص يحتاجون أو قد يكون من المفترض بصورة معقولة أن يحتاجوا إلى المساعدة أو الترقية على أساس مقارنة الاحتمالات لكي يشغلوا مركزاً معادلاً لمركز غيرهم من أفراد المجتمع الذين يتطلعون إلى مطامح مماثلة". وفي تلك الدعوى، قررت المحكمة أن برنامج التدريب المهني لشعب الماوري وحده لم يكن وافياً بالغرض المطلوب بموجب المادة ٧٣، بسبب الدليل المحدود للغاية المطروح أمام المحكمة. ولم تقتنع المحكمة على أساس مقارنة الاحتمالات بأن المدعى عليه (Polytechnic) قد أثبت أن الطلبة الماوريين كانوا في حاجة إلى الدورة الدراسية الخاصة لكي تتكلل جهودهم بالنجاح.

٩١- ويجوز التحقيق في كل إخلال بقانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣ من قبل شعبة الشكاوى التابعة للجنة حقوق الانسان، والتي تتألف من موفق العلاقات بين الأجناس، ومن ثلاثة مفوضين آخرين على الأكثر من لجنة حقوق الانسان يعينهم رئيس المفوضين. ومن أجل تسهيل التركيز أولاً على تسوية الشكاوى بالتوفيق بين الخصوم، يجوز لشعبة الشكاوى أن تدعو الأطراف إلى مؤتمر للتوفيق. وإذا استحال التوصل إلى اتفاق، جاز طرح المسألة على المفوض المسؤول عن الإجراءات لرفع الإجراءات أمام المحكمة المختصة بالنظر في الشكاوى.

٩٢- وبالنسبة إلى التمييز في مجال العمل، فإن قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣ استكمل قانون عقود العمل لعام ١٩٩١. وبموجب القانون الأخير، حظر التمييز على أساس اللون أو العرق أو الأصل الإثني أو القومي أو نوع

الجنس أو الحالة الزواجية أو المعتقد الديني أو الأخلاقي أو السن. وعلاوة على ذلك، فإن ادعاءات التظلم الشخصي التي يقدمها العمال يجوز تبريرها في حالة فصلهم من وظيفتهم أو في حالة الإضرار بمصالحهم بفعل لا مبرر له (قد يشمل أشكالاً أخرى من التمييز) من قبل صاحب العمل.

٩٣- ويجوز للعمال الذين يظنون أنهم تعرضوا للتمييز أن يرفعوا الادعاء بالتظلم الشخصي إلى محكمة العمل التي أنشئت بموجب قانون عام ١٩٩١، بدلاً من تقديم الشكوى إلى لجنة حقوق الانسان. وفضلاً عن ذلك، وبموجب قانون عقود العمل لعام ١٩٩١، يجوز للعامل أن يختار رفع الدعوى بموجب القانون العام بدلاً من التمسك بإجراء التظلم الشخصي. ولا يجوز للعامل استخدام كلا الإجراءين في نفس الشكوى. وينص قانون عقود العمل لعام ١٩٩١ على إجراء موحد للنظر في التظلمات الشخصية، وأضحى جزءاً من كل عقد للعمل، ما لم تتفاوض الأطراف على إجراء فعلي بديل يتمشى مع المتطلبات المنصوص عليها في التشريع. ويقضي قانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٠ بقدرة العمال الذين يظنون أنهم تعرضوا للتمييز في عملهم على الادعاء بالتظلم الشخصي بموجب القانون المذكور، أو تقديم الشكوى بموجب قانون حقوق الانسان. ويجب أن يشتمل كل اتفاق للعمل يبرم بموجب قانون علاقات العمل على شرح للخدمات المتوفرة لحل المشكلات الناجمة عن علاقات العمل، بما في ذلك التظلمات الشخصية. وتشمل الترتيبات المؤسسية المنصوص عليها في القانون الآنف الذكر دوائر الوساطة وهيئة التحقيق في علاقات العمل.

٩٤- وفي التقرير الذي قدمته نيوزيلندا بشأن اتفاقية منظمة العمل الدولية لعام ١٩٥٨ (رقم ١١١) المتعلقة بالتمييز في الاستخدام والمهنة عن الفترة ١٩٩٥-١٩٩٧ (الصفحة ٩)، لوحظ أنه نتيجة للاستثناءات المنصوص عليها في المادتين ١٥١ و١٥٢ من قانون حقوق الانسان لم تكن سياسات وممارسات حكومة نيوزيلندا محل حظر للتمييز خلال الفترة قيد الاستعراض بموجب قانون حظر التمييز على أساس العجز والسن والرأي السياسي ووضع العمالة ووضع الأسرة والميل الجنسي. بيد أن التقرير ذاته قدم معلومات بشأن التزام الحكومة ومصالحها، بموجب قانون قطاع الدولة لعام ١٩٨٨، باتباع سياسة سليمة للتوظيف (والالتزام في نفس الوقت بتفادي التمييز ومعالجته). وفضلاً عن ذلك، كانت الحكومة ملزمة خلال الفترة موضع هذا التقرير بأحكام قانون عقود العمل لعام ١٩٩١ المتعلقة بالتمييز، وكانت تخضع لإجراءات ذلك القانون فيما يتعلق بجميع أشكال التمييز. وأخيراً، فإن الحكومة تخضع لقانون الحقوق النيوزيلندي لعام ١٩٩٠ في كل أنشطتها، بما في ذلك الأنشطة المتعلقة بالعمالة. فالمادة ١٩(١) من ذلك القانون تنص على أنه "لكل فرد الحق في أن يتحرر من التمييز على أساس التمييز المنصوص عليه في قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣". وتحمي المادة ٤ من قانون الحقوق النيوزيلندي لعام ١٩٩٠ التشريعات الأخرى من إبطالها بموجب ذلك القانون. وبناء عليه، فإن قطاع الدولة والحكومة لا يتبعان ممارسات تمييزية في ميدان العمل، ما لم تسمح بها اللوائح صراحة أو ضمناً. ويقتضي قانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٠

بحماية العاملين في قطاع الدولة من التمييز في ميدان العمل، ويشمل الأسباب الإضافية لحظر التمييز بسبب العجز والرأي السياسي ووضع العمالة ووضع الأسرة والميل الجنسي.

٢- قانون السوابق

٩٥- في الدعوى (Northern Regional Health Authority v. Human Rights Commission (1997) A HR NZ 37(HC) Cartrwright J)) حكمت المحكمة بأن سياسة هيئة الصحة الإقليمية الشمالية التي تقضي بإصدار عقود عمل لأصحاب المهن العامة من بين الأطباء الحاصلين على مؤهلات جامعية من جامعة نيوزيلندية فقط، هي سياسة تمييزية بموجب قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣، وكذلك بموجب قانون الحقوق النيوزيلندي لعام ١٩٩٠. وحكمت المحكمة بأن تلك السياسة تمييزية بصورة غير مباشرة في حق الأطباء الأجانب الذين يعيشون حالياً في نيوزيلندا وتؤهلهم دراساتهم لممارسة الطب في نيوزيلندا.

٩٦- وتتمثل الدعوى الرئيسية فيما يتعلق بالتمييز في ميدان العمل في الدعوى NZ Workers Union IUDW v. Sarita Farm Partnership ([1991] 1 ERNZ 510 (EC) Goddard CJ) فبالرغم من الفصل في تلك الدعوى بموجب عقد علاقات العمل لعام ١٩٨٧، إلا أن أساس القرار كان ينطبق فيما يتعلق بقانون عقود العمل لعام ١٩٩١. وفي تلك الدعوى، فصل عامل من وظيفته بسبب نشاطه النقابي. وقررت المحكمة أنه يجب البحث عن إثبات للعلاقة السببية بين الفصل من الوظيفة والضرر المزعوم، أي أنه يجب إثبات أن الضرر موضع النزاع كان السبب الذي دفع إلى الفصل من الخدمة (الصفحة ٥١٦ وما يليها).

هاء - الحماية من الإنهاء التعسفي للعمل

٩٧- بالإشارة إلى التقرير الأوّلي المقدم من نيوزيلندا (الفقرة ١٠٠ وما يليها)، تجدر الملاحظة أن قانون عقود العمل لعام ١٩٩١ حل محل أحكام قانون علاقات العمل لعام ١٩٨٧ لتحديد الإجراءات الكفيلة بالتعويض عن الفصل من الخدمة دون أي مبرر. فبموجب قانون عام ١٩٨٧، كانت إمكانية اتخاذ الإجراءات القانونية بسبب التظلمات الشخصية (التي كانت تشمل الفصل من الخدمة بدون مبرر، والأعمال غير المبررة التي يباشرها صاحب العمل وتلحق ضرراً بالعامل، والتمييز، والمضايقة الجنسية، وقهر العامل على عدم الانضمام إلى منظمة عمالية) محصورة عادة في أعضاء الاتحادات. وكان العمال غير الأعضاء في أي اتحاد يعتمدون على إجراءات وتدابير القانون العام. أما قانون عقود العمل لعام ١٩٩١، فقد نص على أنه يجب أن يتضمن كل عقد للعمل إجراءات فعلية للتظلم الشخصي، لمعالجة الحالات التي يظن فيها العمال أنهم فصلوا من الخدمة بدون مبرر أو عوملوا معاملة لا مبرر لها، كما هو منصوص عليه في القانون المذكور. وقد نص القانون أيضاً على إجراء نموذجي لمعالجة التظلمات الشخصية، ينطبق إذا لم يشتمل العقد على إجراء خاص به، أو إذا كان هذا الإجراء لا يتمشى مع

أحكام معينة من القانون، كالأحكام التي تتناول تدابير الانتصاف مثلاً. ويقضي قانون علاقات العمل بالحماية من الفصل من الخدمة بدون مبرر، ومن أي ضرر يلحق بالعامل من جراء عمل لا مبرر له يباشره صاحب العمل، وينص على أنه يجب أن تشتمل كل اتفاقات العمل على شرح للخدمات المتاحة لحل مشكلات علاقات العمل، بما في ذلك التظلمات الشخصية.

٩٨- وتنطبق أحكام التظلم الشخصي على جميع العمال (بغض النظر عن السن أو مدة الخدمة أو المهنة أو ساعات العمل) باستثناء أفراد القوات المسلحة أو أفراد قوات الشرطة الذين حلفوا اليمين، والذين لهم أحكامهم التشريعية الخاصة.

واو - الإرشادات التقنية والمهنية وبرامج التدريب

٩٩- ركزت سياسة الحكومة الرامية جزئياً إلى تحقيق اقتصاد مزدهر يتميز بالعمالة الكاملة على تعزيز مخططات التعليم والتدريب من أجل تطوير إمكانات قوى عاملة ماهرة ومرنة يمكن لها تلبية احتياجات الاقتصاد التنافسي الدولي بصورة أفضل.

١٠٠- وكما سبق التلميح إليه في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد، فإن إنجاز الإرشادات التقنية والمهنية وبرامج التدريب شهد بالتالي إصلاحاً جوهرياً خلال الفترة موضع هذا التقرير. وقد استهدفت التغييرات استحداث نظام متكامل ومتيسر للسماح للنيوزيلنديين باكتساب المهارات التي يحتاجون إليها في أماكن العمل. ومن بين العناصر الأساسية والمهمة لذلك الإطار الوطني الجديد للمؤهلات، الذي يسعى لضم الصناعة والتعليم الثانوي والجامعي في نظام واحد منسق يهدف إلى تعزيز التعلم مدى الحياة، ويقدم مختلف المنافذ والسبل إلى الأفراد لكي يكتسبوا مؤهلات وطنية في أي سن أو في أي مرحلة من مراحل مهنتهم. وتمثل التغيير التشريعي الرئيسي في إصدار قانون التدريب الصناعي لعام ١٩٩٢، الذي ينظم حالياً هذا المجال من النشاط، ويتجه إلى أيلولة مسؤولية التدريب إلى أصحاب العمل والعمال وحدهم، وإلى إدراج برامج التدريب التقني والمهني في إطار تعليمي أوسع نطاقاً تحت إشراف هيئة جديدة، هي وكالة دعم التعليم والتدريب.

١٠١- وهذه التطورات موجزة على نحو أتم في إطار المادة ١٣ أدناه. وعلى نحو أكثر عموماً، فإن التدابير الحكومية الرئيسية السابقة لمساعدة سوق العمل (برامج التدريب وغيرها) التي استحدثت في أثناء الفترة قيد الاستعراض وفي نهايتها، قد وردت بالتفصيل في التذييل رقم ٢ الملحق بتقرير نيوزيلندا عن اتفاقية منظمة العمل الدولية لعام ١٩٦٤ (رقم ١٢٢) المتعلقة بسياسة العمالة عن الفترة ١٩٩٦ - ١٩٩٨. ويتضح من هذا التذييل أن عدداً كبيراً جداً من البرامج التدريبية والمهنية قد ظهرت إلى الوجود، وشملت مجموعة منوعة من الاحتياجات المحددة أعلاه من حيث السن والأصل الإثني ونوع الجنس.

زاي - العمالة الناقصة والمهن المتعددة

١٠٢- من الصعب تقدير حجم العمالة الناقصة في نيوزيلندا. وعلى الرغم من أن المؤشر الرئيسي (الاستقصاء الفصلي عن القوى العاملة للأسر المعيشية) يمثل مقياساً متيناً بصورة معقولة للعمالة والبطالة، إلا أنه لا يتمشى مع متطلبات منظمة العمل الدولية بشأن تقدير حجم العمالة الناقصة، ولا يشتمل على مقارنة بساعات العمل العادية التي يقضيها العامل في المصنع، ولا يحدد ما إذا كان العامل يسعى بنشاط للعمل أكثر من ساعات الدوام. وفي الوقت الراهن، تطرح الأسئلة لمجرد معرفة ما إذا كان العمال الذين يعملون لنصف الوقت يرغبون في زيادة ساعات العامل أو يرغبون في الحصول على وظيفة متفرغة. وتدل الإحصاءات أن عدداً كبيراً من النساء يرغبن في زيادة ساعات العمل. ففي عام ١٩٩٠، كان عدد العاملات اللاتي كن يعملن لنصف الوقت ويرغبن في الحصول على ساعات عمل إضافية بنسبة ١٢,٤ في المائة. وبحلول عام ١٩٩٦، ازداد عدد العاملات لنصف الوقت بنسبة ٢٤ في المائة. غير أن الأمر يتطلب زيادة الموارد قبل أن يكون من الممكن توضيح الأسئلة كي تتفق مع متطلبات منظمة العمل الدولية.

١٠٣- وكما هو الحال بالنسبة إلى العديد من البلدان الأخرى، استمرت طبيعة سوق العمل في الكشف عن نمو العمالة لنصف الوقت نمواً بالغاً مقارنة بالعمالة المتفرغة (رغم نمو كلتا العمالتين). وكان هذا الاتجاه جلياً طوال سنوات عدة، وهو يمثل تحولاً في سوق العمل إلى توظيف النساء، وإلى ترتيبات أكثر مرونة في ميدان العمل. وهذه التغييرات (أي زيادة العمل لنصف الوقت) كانت واضحة قبل إدخال الإصلاحات الوارد ذكرها أعلاه، والرامية إلى السماح بزيادة لامركزية عملية اتخاذ القرارات الخاصة بسوق العمل. ومن الصعب تقدير مدى التحول إلى أشكال من العمالة ليست كاملة الدوام ودائمة، نظراً لأن الأدوات المتاحة لجمع البيانات لا تجمع معلومات عن مدى العمالة المتقطعة أو المؤقتة، أو الأشكال الأخرى للعمالة مثل التعاقد المستقل. بيد أنه يبدو أن ثمة دليلاً على الأقل يتندر به الناس على تعاظم حدوث العمل بدون عقد. وقد شوهد ذلك ليس في القطاع الخاص فقط، بل كذلك في القطاع العام. وبسبب مصاعب جمع البيانات التي يمكن الاعتماد عليها، فإن زيادة حجم العمالة قد يخفي حقيقة العمالة الناقصة.

١٠٤- ويتضمن المرفق الثاني جدولاً يوضح نسبة العمال الموظفين لنصف الوقت خلال الفترة ١٩٨٧ - ١٩٩٩، والذين يفضلون زيادة ساعات عملهم أو يتطلعون إلى الحصول على عمل متفرغ.

١٠٥- ولا تتوفر بيانات محددة عن نسبة السكان العاملين الذين يشغلون أكثر من وظيفة كاملة الدوام، بغية كفالة مستوى معيشة ملائم لأنفسهم وأسرهم. بيد أن ثمة معلومات متوفرة للكشف عن ساعات العمل التي يقضيها العمال عادة كل أسبوع في كل الوظائف. وهذا التحليل الذي يشمل الفترة ١٩٨٧ - ١٩٩٨ نشر في إحصاءات سوق العمل لعام ١٩٩٨ (وأعدته إدارة إحصاءات نيوزيلندا، وهو ملحق بالمرفق ٣). أما ساعات

العمل التي تجاوزت ٤٠ ساعة في الأسبوع، وكانت المعدل السائد في نيوزيلندا لعدة سنوات، فإنها تعكس في الأغلب الساعات التي يقضيها العامل في نفس الوظيفة، وليس في عدة وظائف مختلفة. فعلى سبيل المثال، أوضح الاستقصاء الفصلي عن القوى العاملة للأسر المعيشية الذي نشر في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ أن ٤,٣ في المائة من العاملين فقط كانوا يشغلون أكثر من وظيفة واحدة.

المادة ٧ – الحق في شروط عمل عادلة ومرضية

ألف – موجز للتطورات الرئيسية

١٠٦- يركز هذا الجزء من التقرير على التطورات الرئيسية التالية:

(أ) إصدار قانون عقود العمل لعام ١٩٩١ الذي حددت بموجبه معدلات الأجور وشروط العمل بالاتفاق والتفاوض بين العمال وأصحاب العمل؛

(ب) إصدار قانون الصحة والأمن في العمل لعام ١٩٩٢، الذي يقضي بأن يتولى أصحاب العمل مسؤولية التصدي للمخاطر في أماكن العمل على أساس مجموعة من الحوافز والعقوبات؛

(ج) اعتماد قانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٠، الذي ألغى وحل محل قانون عقود العمل لعام ١٩٩١، وعدّل بصورة جوهرية نظام العلاقات الصناعية.

باء – طرائق تحديد الأجور

١٠٧- تمثلت أهم التغييرات التي طرأت على شروط سوق العمل خلال الفترة موضع الاستعراض، كما جرى شرح ذلك في إطار المادة السابقة، في التغييرات التي أجريت بمقتضى قانون عقود العمل لعام ١٩٩١. وتلخص الأساس المنطقي الأساسي لهذا القانون في تشجيع لامركزية اتخاذ القرارات من جانب الشركات والأفراد بالسماح للعمال وأصحاب العمل باعتماد عقود فردية أو جماعية وفقاً لاحتياجاتهم (ويمثل ذلك ابتكاراً أسهم في زيادة القدرة على المنافسة وازدهار الاقتصاد ونمو العمالة) كما يمكن ملاحظة ذلك من الموجز التالي للنظام الجديد، الوارد في حولية نيوزيلندا الرسمية لعام ١٩٩٢ (والمرفق بقائمة المراجع والمصادر التكميلية):

"الترتيبات التفاوضية الجديدة – توقف عقد الدورة السنوية لتحديد الأجور التي كان العمال والاتحادات وأصحاب العمل ينتهزون فرصة عقدها للتفاوض من جديد على الأجور وشروط العمل كل سنة في نشاطهم الصناعي أو في مهنهم. كما توقف عقد المؤتمر الثلاثي الأطراف المعني بالأجور كما كان الحال في السنين السابقة للدورة السنوية لتحديد الأجور. وأضحى تحديد الأجور لامركزياً تماماً عند

المقارنـــة. وتم الـــتركيز بـــدلاً من ذلك على أن تعود سلطة البت في التفاوض للعمال وأصحاب العمل، واستخدام الترتيبات التفاوضية الملائمة لمنظماتهم وتحمل مسؤولية اتفاقاتهم. وعلى وجه الخصوص:

- كـــان لكل صاحب عمل عقد عمل مع كل عامل، سواء عقد فردي أو جماعي (وكان هذا هو الحال دائماً من الناحية القانونية).

- كان للعمال وأصحاب العمل الحق في التصريح لشخص آخر أو مجموعة من الأشخاص أو منظمة بتمثيلهم في التفاوض على عقود العمل.

- أقـــرت سلطة وكلاء التفاوض لتمثيل عملائهم من بين العمال أو أصحاب العمل، واعترف بهذه السلطة من قبل الطرف الآخر.

- يحق لأي فرد أن يتصرف كوكيل للتفاوض، شريطة ألا يكون مداناً بجريمة يعاقب عليها بالحبس لمدة خمس سنوات أو أكثر خلال السنوات العشر السابقة[٩].

- كـــان يفـــرض على العمال أن يصيغوا بالاشتراك مع وكيل التفاوض إجراء متفقاً عليه للتصديق على أي تسوية تفاوض عليها الوكيل.

- كـــان الوكـــلاء المرشـــحون والمعتمدون يتمتعون بحقوق محدودة للوصول إلى العمال في أماكن عمـــلهم من أجل تقديم المساعدة في عملية التفاوض حيثما يوافق عليه صاحب العمل، وحيثما لا يتعطل سير العمل العادي.

- يجوز للوكلاء المعتمدين أن يصبحوا طرفاً في عقد العمل إذا اتفق على ذلك جميع المعنيين بالأمر، أي صاحب العمل والعمال والوكيل.

---

(٩) لا يمـــثل ذلـــك حظراً شاملاً. كل ما في الأمر هو أنه يجوز لأي طرف في المفاوضات أن يعترض على أي شخص مدان بهذا الشكل ويتصرف كممثل.

"وقـــد منحت الترتيبات التفاوضية للعمال وأصحاب العمل حرية التفاوض إلى أقصى حد بشأن أي مســـألة يختارونها، بما في ذلك ترتيباتهم التفاوضية. وفي هذا الإطار، كان في مقدور العمال التفاوض بشـــأن العقـــود الفـــردية، كما كان في مقدور أصحاب العمل التفاوض بشأن ترتيبات صاحب العمل الوحيد. ويجوز أن تكون العقود الجماعية محل التفاوض بين أي عدد من العمال وأصحاب العمل، وتكون مـــلزمة فقـــط لمن وافق على أن يكون مشمولاً بها. ويجوز للأطراف أن تتفق على إدراج شرط في العقد الجماعي يقضي بالسماح للعمال الجدد بالانضمام إلى العقد بموافقة العامل الجديد وقت بدء العمل.

"وأصـــبح العمال المشمولون بالاتفاقات وقرارات التحكيم المتخذة بموجب قانون علاقات العمل مشمولين بالعقود الجماعية بمقتضى القانون الجديد. وعند انقضاء مدة هذه الاتفاقات وقرارات التحكيم، أصـــبح العمـــال المشمولون بها مشمولين بعقد فردي يستند إلى الاتفاق أو قرار التحكيم الذي انقضت مدته. ويجوز التفاوض بشأن العقود الجماعية أو الفردية الجديدة للاستعاضة عن أي اتفاق أو قرار تحكيم ســـابق. ويـــنص قانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٠ الذي ألغى وحل محل قانون عقود العمل لعام ١٩٩١ عـــلى التفاوض بشأن اتفاقات العمل الجماعية أو الفردية. ويجوز التفاوض بشأن الاتفاقات الجماعية فقط بـــين أصـــحاب العمل والاتحادات المسجلة بمقتضى القانون، ويجب إجراء المفاوضة الجماعية بحسن نية. ويجوز للعمال الجدد أن يختاروا، إذا ما كان هناك اتفاق جماعي مطبق، الانضمام إلى الاتحاد وشملهم بذلك الاتفاق الجماعي أو عقد اتفاق فردي للعمل مع صاحب عملهم".

١٠٨- وبـــناء عـــلى قـــانون عقـــود العمل لعام ١٩٩١، كانت معدلات الأجور محددة هكذا بموجب الاتفاق والـــتفاوض بـــين أصـــحاب العمل والعمال وممثليهم، وكانت عملية التفاوض موضع متطلبات القانون المذكور. وبموجب هذا القانون، كانت الأطراف ملزمة فقط بالأحكام والشروط التي وافقت عليها. بيد أنه كان هناك عدد مـــن الأحكـــام القانونية[١٠] (التي حددتها الحكومة كمدونة القواعد الدنيا للعمالة) والتي عززت عقود العمل على أســـاس أنها استحقاقات قانونية دنيا (مثل الحد الأدنى للأجور المنصوص عليه في قانون تحديد الحد الأدنى للأجور لعام ١٩٨٣ – انظر الفقرة ١١٢ وما يليها أدناه). وبناء على قانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٠، كانت معدلات الأجور محل التفاوض بالمثل بين أصحاب العمل والاتحادات والعمال، رهناً بالاستحقاقات القانونية الدنيا.

---

(١٠) ورد بيـــان هـــذه الأحكام في إحصاءات نيوزيلندا، أي في حولية نيوزيلندا الرسمية لعام ١٩٩٢ (ولنغتون، ١٩٩٢) (وقد ضمت إلى قائمة المراجع والمصادر التكميلية).

١٠٩- وبعد التوصل إلى اتفاق، فإنه لا يجوز تغيير الأحكام والشروط بدون موافقة كلا الطرفين، إذ لا يجوز تعديلها من جانب واحد. وفضلاً عن ذلك، يجوز للطرفين أو ممثليهما أن يدعما استحقاقاتهما بمقتضى عقود العمل عن طريق محكمة العمل (انظر الفقرة ٧٧ أعلاه). وبالمثل، فإن أحكام وشروط العمل التي يتم التفاوض عليها بمقتضى قانون علاقات العمل لا يجوز تعديلها سوى بالاتفاق بين الطرفين، وتكون قابلة للنفاذ بموجب القانون المذكور.

١١٠- ونرد في إطار المادة ٨ أدناه تعليقات أخرى على التفاوض، عملاً بقانون عقود العمل لعام ١٩٩١ وقانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٠.

١١١- وقد طبق قانون قطاع الدولة لعام ١٩٨٨، المعدل في ١٩٩١، قانون علاقات العمل لعام ١٩٩١ على القطاع العام. ومع ذلك، ما زال هناك استثناء فيما يتعلق بالقوات المسلحة، إذ إنه بموجب قانون الدفاع لعام ١٩٩٠ يتولى رئيس جيش الدفاع مسؤولية نظامية تفرض عليه تحديد شروط الخدمة في القوات المسلحة، بالتشاور مع اللجنة المعنية بدوائر الدولة. أما الشرطة، فإنها مشمولة إلى حد ما فقط بقانون عقود العمل لعام ١٩٩١ وقانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٠ (انظر الفقرتين ١٧٤ و١٧٥ أدناه).

جيم - الحد الأدنى للأجور

١- اعتبارات عامة

١١٢- يمثل دفع الحد الأدنى للأجور على الأقل أحد شروط العمل القانونية الدنيا، كما سبقت الإشارة إلى ذلك.

١١٣- ويجب أن يفي معدل الدفع المحدد بالتفاوض بمتطلبات قانون تحديد الحد الأدنى للأجور لعام ١٩٨٣. ويستعرض وزير العمل معدل الأجور الدنيا سنوياً. وتشمل عملية الاستعراض هذه فحصاً دقيقاً ومتعمقاً لكل المسائل والمعلومات ذات الصلة مثل فحص الاتجاهات (مستوى التضخم مثلاً) ومستويات البطالة وإعانات البطالة، والاتجاهات العامة للأجور والعوامل الأخرى، من أجل التوصل إلى أفضل توازن بين الاعتبارات الاقتصادية والإنصاف. ويطلب وزير العمل تقارير في هذا الشأن من المنظمات المركزية للعمال وأصحاب العمل، والاتحاد النيوزيلندي لأصحاب العمل، والمجلس النيوزيلندي لنقابات العمال.

١١٤- وكان هناك عدد من أنظمة الأجور الدنيا النافذة خلال الفترة موضع هذا التقرير. ويرد شرحها وألحقت نسخ عنها في التقرير الذي قدمته نيوزيلندا بشأن اتفاقية منظمة العمل الدولية لعام ١٩٢٨ (رقم ٢٦) المتعلقة

بطـــرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور، عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧. وفي عام ١٩٩٩، كان الحد الأدنى لأجر البالغين ٧ دولارات في الساعة و٢٨٠ دولاراً في الأسبوع.

١١٥- وخـــلال الفـــترة موضـــع هذا التقرير، نص نظام الحد الأدنى للأجور لعام ١٩٩٤ لأول مرة على معدل للأجـــور الدنيـــا للأحداث الذين يتراوح عمرهم بين ١٦ و١٩ سنة. وكان الغرض الأساسي من ذلك هو تفادي اســـتغلال الأحداث، وتدارك الآثار المعاكسة على عمل الأحداث. وفي عام ١٩٩٩، كان الحد الأدنى لأجر الحدث في الســـاعة (المحدد بنسبة ٦٠ في المائة من معدل البالغ) ٤,٢٠ دولارات، والحد الأدنى لأجر الحدث في الأسبوع ١٦٨ دولاراً (بموجب نظام الحد الأدنى للأجور لعام ١٩٩٧ الذي حل محل نظام عام ١٩٩٥).

١١٦- وبموجب قانون تحديد الحد الأدنى للأجور لعام ١٩٨٣، لا يجوز للعمال وأصحاب العمل أن يتعاقدوا على أجـــور أقل من الأجور الدنيا، فيما عدا في الظروف المحدودة المنصوص عليها لإصدار تراخيص للعمال دون المعدل بمقتضـــى القـــانون، والإعفـــاءات المحددة للعجزة بموجب قانون دعم عمل العجزة لعام ١٩٦٠. ويرد شرح لهذه الظـــروف في التقرير الذي قدمتـــه نيوزيلندا بشأن اتفاقية منظمة العمل الدولية لعام ١٩٢٨ (رقم ٢٦) (الصفحة ٤)[١١] المتعـــلقة بطـــرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور. وفضلاً عن ذلك، فإن لوائح تحديد الحد الأدنى للأجور لعام ١٩٩٩ (التدريب في مجال الصناعة) تنص على مبادئ توجيهية منقحة بشأن حالات الإعفاء من الالتزام بدفع الحد الأدنى للأجر على الأقل للعمال الذين يشتركون في برامج تدريبية رسمية.

٢- التطورات المؤقتة للمعدلات والأجور الدنيا

١١٧- يعـــرض الجـــدول المـــلحق بهذا التقرير (المرفق ٤) تطور المعدلات والأجور الدنيا طوال السنوات العشر الأخيرة والسنوات الخمس الأخيرة وفي عام ١٩٩٩، مقابل تطورات تكلفة المعيشة.

---

(١١) وينبغي الاطلاع على التقرير أيضاً للحصول على معلومات إضافية عن إنفاذ نظام الأجور الدنيا في نيوزيلندا (انظر الصفحة ٥ وما يليها من التقرير).

٣- التطورات المؤقتة للأجور الحقيقية

١١٨- نشر الرقم القياسي الحقيقي لمعدل الأجور منذ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، وحل محل الأرقام القياسية الحقيقية المتاحة للدخل، والواردة في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بشأن العهد. وقارن هذا الرقم القياسي بين الآثار المشتركة للتغييرات في معدلات الأجور المتفاوض عليها وتنظيم الضرائب والرقم القياسي لأسعار الاستهلاك، والقوة الشرائية للأجور والرواتب. وتوقف نشر الرقم القياسي، إلا أن جدول الأجور الحقيقية الوارد في المرفق ٥ لهذا التقرير هو مناسب حالياً لتحليل حركة الأجور من وجهة نظر العمال.

دال - الحق في تقاضي أجر متساو عن العمل المتساوي

١١٩- يدعم تشريع مناهض للتمييز الغرض العام الذي يستهدف تحقيق بيئة تتيح فرصاً متساوية للعمل، وتفي باحتياجات المستضعفين أو العجزة في سوق العمل. وقد سبق شرح ذلك بإسهاب في الفقرات ٨٦ - ٩٦، إلا أنه يمكن تلخيص الأوضاع التشريعية على الوجه التالي. إن قانون المساواة في الأجور لعام ١٩٧٢ ينص على أنه لا يجوز لأصحاب العمل التفرقة في معدلات أجور العمال على أساس نوع الجنس. وبموجب المادة ٢٢ من قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣، لا يجوز لصاحب العمل أيضاً التمييز في التوظيف أو الفصل من الخدمة أو التدريب أو الترقية بسبب نوع جنس العامل أو حالته الزواجية أو معتقده الديني أو الأخلاقي أو لونه أو عرقه أو أصله الإثني أو القومي أو عجزه أو سنه أو رأيه السياسي أو وضعه الوظيفي أو وضعه الأسري أو ميله الجنسي. وكان التمييز في أحكام وشروط العمل والتدريب والترقية والفصل من العمل بسبب لون العامل أو عرقه أو أصله الإثني أو القومي أو نوع جنسه أو سنه أو حالته الزواجية أو معتقده الديني أو الأخلاقي من بين الأسباب أيضاً التي كانت تدعو إلى تقديم تظلم شخصي بموجب المادة ٢٨ من قانون عقود العمل لعام ١٩٩١. وكانت المضايقة الجنسية محظورة في قانون عام ١٩٩٣ وقانون عام ١٩٩١ على السواء (انظر المادتين ٦٢ و٢٩ على التوالي)[١٢] ويجوز للعامل تقديم الشكوى بمقتضى قانون حقوق الانسان أو يجوز له اتخاذ إجراءات التظلم الشخصي بمقتضى قانون عقود العمل لإنفاذ حقوقه في حالة تعرضه للتمييز أو المضايقة الجنسية. وفي حالة توفر كلا الإجراءين، يجوز للعامل أن يختار أحدهما. وينص قانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٠، الذي ألغى وحل محل قانون عقود العمل، على الحماية من التمييز والمضايقة الجنسية بموجب أحكامه المتعلقة بالتظلمات الشخصية. ويجوز للعامل الاختيار بين تقديم تظلم شخصي بمقتضى قانون علاقات العمل، وتقديم شكوى بمقتضى حقوق الانسان.

---

(١٢) كانت المضايقة الجنسية في العمل مصدراً لأغلب الشكاوى المقدمة إلى لجنة حقوق الانسان في الفترة ما بين ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ و٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧ (انظر لجنة حقوق الانسان، التقرير السنوي لعام ١٩٩٧) ولنغتون، ١٩٧٧، الصفحة ٢٣).

١٢٠- وبالنسبة إلى نوع الجنس في حد ذاته، فإنه ينبغي الإضافة على سبيل التوضيح أن قانون المساواة في الأجور لعام ١٩٧٢ استمر تطبيقه بالاقتران بقانون عقود العمل لعام ١٩٩١. وبناء عليه، يجوز للعمال الذين يظنون أنهم كانوا عرضة للتمييز بسبب نوع جنسهم أن يقدموا شكوى إلى دائرة مراقبة العمل بمقتضى قانون المساواة في الأجور لعام ١٩٧٢، أو إلى لجنة حقوق الانسان بمقتضى قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣. ويجوز لهم ايضاً تقديم تظلم شخصي ضد صاحب العمل بمقتضى قانون عقود العمل لعام ١٩٩١. وينص قانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٠على الحماية من التمييز بموجب أحكامه المتعلقة بالتظلم الشخصي. وفضلاً عن ذلك، فإن قانون المساواة في الأجور لعام ١٩٧٢عُدل لضمان تطبيق أحكام المساواة في الأجور على العاملين في نفس مكان العمل، سواء بموجب عقود عمل فردية أو جماعية.

١٢١- وبالنسبة إلى الفترة موضع الاستعراض على العموم، فإن التفاوت في الأجور حسب نوع الجنس ظل ثابتاً تماماً، بنسبة ٨٢ في المائة تقريباً. ففي أيار/مايو ١٩٩٠، كان متوسط مكاسب النساء في الساعة بنسبة ٨٢,١ في المائة من مكاسب الرجال. ومنذ ١٩٩٧، ارتفعت النسبة قليلاً. وفي أيار/مايو ١٩٩٩، بلغت النسبة ٨٣,٩ في المائة. وهذا التفاوت أكبر قليلاً إذا أخذت المكاسب الإجمالية في الساعة بعين الاعتبار، بما في ذلك ساعات العمل الإضافية. وفي أيار/مايو ١٩٩٩، كانت مكاسب النساء بنسبة ٨٣,٦ في المائة من متوسط المكاسب الإجمالية الأسبوعية للرجال.

١٢٢- وقد انخفض معدل التفريق العنصري في المهن في نيوزيلندا خلال فترة السنوات الخمس عشرة المتراوحة بين ١٩٨١ و١٩٩٦، إذ إن الأبحاث الحديثة العهد التي استخدمت بيانات العمالة من الإحصاءات الأربعة الأخيرة للسكان كشفت عن انخفاض لا يستهان به في مجمل التفريق العنصري في المهن، بالقياس بالأرقام القياسية المعيارية الدولية للتفريق العنصري في المهن (NZIER ، ١٩٩٨، الصفحة ١٨). واستمر الانخفاض في كل الفترات التي أجريت فيها الإحصاءات.

١٢٣- ومن المحتمل أن يكون الانخفاض في التفريق العنصري في المهن قد ساعد في تخفيض التفاوت في الإيرادات حسب نوع الجنس في نيوزيلندا خلال السنوات الخمس عشرة السابقة، على الرغم من أن التأثير الدقيق للتفريق العنصري المنخفض في المهن على التفاوت في الايرادات بين الرجال والنساء ليس مفهوماً على الوجه الصحيح الآن. وتظل النساء ممثلة بصورة غير متكافئة وغير متساوية في المهن الأعلى رتبة وأجراً. وما زالت النساء اللاتي يشغلن وظيفة متفرغة يحصلن على إيرادات أقل من إيرادات الرجال الذين يعملون كل الوقت في كل الفئات المهنية الرئيسية.

١٢٤- وتوحي الدراسات التي أجريت في نيوزيلندا وفي الخارج على السواء بأن بعض العوامل تسهم في التفاوت بين إيرادات النساء والرجال. وهذه العوامل تشمل ما يلي:

(أ) مـــا زال مســـتوى مؤهلات العاملة أقل من مستوى مؤهلات العامل، على الرغم من الانخفاض الكبير في التفاوت بين المؤهلات تبعاً لنوع الجنس في السنوات الأخيرة؛

(ب) تـــترع النساء إلى قضاء فترات أكثر تكراراً وطولاً خارج نطاق القوى العاملة، ويكتسبن بالتالي خبرة أو أقدمية في العمل أقل مما يكتسبه الرجال في المتوسط؛

(ج) ساعات عمل النساء في الأسبوع أقل من ساعات عمل الرجال في المتوسط؛

(د) النساء ممثلة بصورة غير متكافئة وغير متساوية في المهن الأعلى رتبة وأجراً.

١٢٥- ونجمت التحسينات التي طرأت على التفاوت في الإيرادات تبعاً لنوع الجنس عن:

(أ) زيادة المؤهلات التعليمية المتوسطة للنساء بالنسبة إلى مؤهلات الرجال؛

(ب) زيادة معدلات مشاركة النساء في العمل واكتساب الخبرة، مما أدى إلى انخفاض التفاوت في الخبرة العملية بين النساء والرجال؛

(ج) انخفاض الإيرادات النسبية في بعض المهن اليدوية التي يمارسها الرجال عادة؛

(د) ترقية النساء إلى مراكز مهنية أعلى أجراً.

١٢٦- وتوحـــي الاحصاءات بأن قانون المساواة في الأجور لعام ١٩٧٢ لم ينجح تماماً في إصلاح أشكال التمييز في الأجـــور غـــير الجلية تماماً بين الجنسين، لا سيما التمييز في الأجور في المهن التي يغلب فيها عنصر النساء. ومن أجـــل الاســـتجابة للمشاغل المتعلقة بدوام التفاوت في الأجور بين الجنسين، أصدر قانون الإنصاف في العمل عام ١٩٩٠. وأنشـــئت بموجب ذلك القانون لجنة الإنصاف في العمل، كما نص القانون على أن توفر الشركات التي يـــتجاوز حجمهـــا حداً معيناً خططاً لإتاحة فرص متساوية في العمل، ونص على إجراءات المطالبة بالإنصاف في الأجور.

١٢٧- بيـــد أن قـــانون الإنصاف في العمل لعام ١٩٩٠ ألغي عقب الانتخابات العامة في عام ١٩٩٠. وارتأت الحكومة أنه يمكن تحقيق مبدأ تكافؤ فرص العمل وتعزيز مركز النساء والفئات المتضررة الأخرى في العمل على نحو أفضـــل عـــن طريق الدعم الطوعي لسياسات وممارسات المساواة في فرص العمل بدلاً من التشريعات الآمرة. ومن أجل تسهيل ذلك، اعتمد نهج ذو شعبتين. فأولاً، أنشئ في عام ١٩٩١ صندوق استئماني للمساواة في فرص العمل بـــتمويل مشترك بين القطاعين الخاص والعام، لتطوير ودعم وبحث سياسات وممارسات المساواة في فرص العمل في

القطـــاع الخـــاص. ويتمثل الغرض الرئيسي من الصندوق الاستئماني في دعم المساواة في فرص العمل كممارسات إداريـــة ســـليمة. وساهمت الحكومة بمبلغ قدره ٠٠٠ ٤٤٥ دولار في هذا الصندوق في السنة المالية المنتهية في ٣٠ حزيـــران/يونيه ١٩٩٧. وتقرر زيادة تلك المساهمة التي كان قدرها ٠٠٠ ٩٥ دولار في السنة المالية المنتهية في ٣٠ حزيـــران/يونيـــه ١٩٩٦ إثر استعراض الصندوق الاستئماني، الذي استكمل عام ١٩٩٥. وأعلن في ١٢ ايار/مايو ١٩٩٨ أن نسبة تمويل الصندوق ستزداد على أساس إعانة بمعدل دولارين من القطاع الحكومي مقابل دولار واحد مـــن القطاع الخاص، على ألا يتجاوز الحد الأقصى لمساهمة الحكومة ٠٠٠ ٤٤٥ دولار، في حين كان التمويل في الســـابق على أساس إعانة بمعدل دولار واحد من القطاع الحكومي مقابل دولار واحد من القطاع الخاص، وحتى الحد الأقصى الآنف ذكره.

١٢٨- وثانيـــاً، أنشأت الحكومة صندوقاً للمساواة في فرص العمل المتنازع عليها لدعم برامج وممارسات المساواة في فـــرص العمـــل في أماكن عمل القطاع الخاص. ومن المتوقع الاستفادة من بعض المشاريع التي يمولها الصندوق، والـــتي تـــنمي موارد فرص العمل المتساوية، لكي يمكن توزيعها على نطاق واسع على أصحاب العمل والجماعات المعـــنية عن طريق الصندوق الاستئماني للمساواة في فرص العمل. وقد اتخذت عدة مبادرات أيضاً لتشجيع ممارسة الأعمـــال العائـــلية والوديـــة في القطاعين العام والخاص. وخصص مبلغ قدره ٨٩٢ ٠١٩ ٢ دولاراً لتمويل ٥١ مشـــروعاً منذ بداية عمل الصندوق. وترتبت على ذلك مجموعة مختلطة من المشاريع، بما في ذلك بعض الموارد من قـــبيل التســـجيلات الســـمعية البصرية والمقالات الصحفية والكتيبات والأدوات، ومشاريع البحث، والدورات التعلـــيمية، ومشـــاريع تغيير أماكن العمل بهدف تنفيذ برامج تكافؤ فرص العمل في الشركات. وفي عام ١٩٩٧، اســـتكملت دراسة بشأن فعالية الصندوق والصندوق الاستئماني والرغبة في الاستعانة بهما. واستنتج من الدراسة إجمـــالاً أن الصندوق والصندوق الاستئماني فعالان، وأن من المرغوب فيه الاستعانة بخدماتهما. وعلاوة على ذلك، استنتج أنهما يسهمان في تحقيق غايات الحكومة في سوق العمل.

١٢٩- وبالنســـبة إلى هـــذه المسائل ومسألة المساواة في أجور العمال، تجدر الإشارة إلى تقارير نيوزيلندا بشأن اتفاقيـــة منظمة العمـــل الدولية الخاصة بتساوي أجور العمال والعاملات عن العمل المتساوي لعام ١٩٥١ (رقم ١٠٠) عن الفترات المتراوحة بين ١ تـــموز/يوليه ١٩٨٩ و٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩١، وبين ١ تموز/يوليه ١٩٩١ و٣٠ حزيـــران/يونيه ١٩٩٣، وبين ١ تموز/يوليه ١٩٩٣ و٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦. وبالنسبة إلى مسألة المساواة في أجـــور العـــاملات، تجدر الإشارة إلى "خصائص اليد العاملة" المنشورة في إحصاءات سوق العمل عام ١٩٩٨ (والملحقة بهذا التقرير – المرفق ٦).

هاء – التدابير الرامية إلى تقييم الوظائف تقييماً موضوعياً

١٣٠- في عام ١٩٩١، نشرت الحكومة (عن طريق لجنة دوائر الدولة) دليلاً هاماً بشأن تقييم محايد للوظائف فيما يتعلق بنوع الجنس، بعنوان "الإنصاف في العمل – نهج لتقييم محايد للوظائف فيما يتعلق بنوع الجنس". ويرد وصف كامل لإعداد هذا الدليل ومحتوياته في التقرير الذي قدمته نيوزيلندا بشأن اتفاقية منظمة العمل الدولية الخاصة بتساوي أجور العمال والعاملات عن العمل المتساوي لعام ١٩٥١ (رقم ١٠٠) عن الفترة المتراوحة بين ١ تموز/يوليه ١٩٩١ و٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣ (الصفحتان ٥ و٦). وفي تقرير نيوزيلندا بشأن الاتفاقية ذاتها عن الفترة المتراوحة بين ١ تموز/يوليه ١٩٩٣ و٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، وردت التعليقات الإضافية التالية:

"في عام ١٩٩٥، أجريت دراسة استعراضية عن الشركات التجارية الرئيسية النيوزيلندية التي توفر أنظمة لتقييم الوظائف، علماً بأنه فرض الاحتفاظ بسرية ردود المستجيبين للاستبيان. وأشار جميع المستجيبين إلى أن الأنظمة التي يستخدمونها تستهدف القضاء إن أمكن على التمييز في كل المجالات، وإلى أن "الإنصاف في العمل" معروف تمام المعرفة، ويعتبر إسهاماً قيماً في مناقشة الوسائل التقنية لتقييم الوظائف على وجه العموم. وكما لوحظ أعلاه، فإن مختلف الهيئات الحكومية والهيئات التي ترعاها الحكومة تشارك في دعم برامج المساواة في فرص العمل وتصرفات أصحاب العمل. ويستكمل هذا العمل دعم عملية التقييم المحايد للوظائف فيما يتعلق بنوع الجنس، بتركيز فكر صاحب العمل على الوظيفة الواجب تأديتها، وليس على شخص محدد أو نوع معين من الأشخاص".

واو- تكافؤ فرص الترقية

١٣١- كان الأساس القانوني الرئيسي لمبدأ تكافؤ فرص الترقية منصوصاً عليه في نيوزيلندا بموجب مواد مشابهة في قانون حقوق الإنسان لعام ١٩٩٣ وقانون عقود العمل لعام ١٩٩١[١٣]. وكان القانون الأخير ينطبق على القطاع العام، وعلى القطاع الخاص أيضاً. وكانت أحكام القانون المذكور أولاً والمتعلقة بالتمييز تنطبق على القطاع الخاص، ويرد وصف لتأثيرها على أنشطة القطاع العام في الفقرة ٧٧ أعلاه. وتقضي المادة ٢٢ من قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣ والمادة ٢٨ من قانون عقود العمل صراحة بأنه لا يجوز، فيما يخص فرص الترقية، أن يكون أي عامل محل التمييز بسبب عوامل من قبيل اللون أو العرق أو نوع الجنس أو الحالة الزواجية، بالمقارنة بغيره من

---

(١٣) بالنسبة إلى الموقف سابقاً، انظر التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد (الفقرة ١٥٣ وما يليها).

العمـــال الذين لهم المؤهلات أو الخبرات أو المهارات ذاتها أو مؤهلات وخبرات ومهارات مماثلة جوهرياً، ويعملون في نفـــس الظروف أو في ظروف مماثلة جوهرياً. وكما هو مبين في إطار المادة ٦ (الفقرات ٩١-٩٣ أعلاه)، فإن الـــتمييز على هذا الأساس يجوز أن يكون محل شكوى أمام لجنة حقوق الانسان أو محل تظلم شخصي أمام محكمة العمل من جانب العامل المغبون. ويبدو أن التمسك بأحكام كلا القانونين فيما يتعلق بعدم الترقية (بسبب التمييز) ليـــس شائعاً في ميدان العمل. وفي الفترة موضع الاستعراض، تمثل الاستخدام الفعلي للأحكام القانونية في حالات عدم الترقية في الدعوى (Trilford v. Car Haulaways Ltd.) التي كانت محل نظر محكمة العمل في عام ١٩٩٥ (٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، CT 157/95)، ثم محل استئناف أمام محكمة العمل التي انعقدت بكامل هيئتها في عـــام ١٩٩٦([١٩٩٦] ٢ ERNZ 351) [١٤]. ففـــي تـــلك الدعوى، لم يجاب إلى طلب عاملة لنقلها إلى وظيفة مـــراقب، فـــادعت بأنها كانت محل تمييز جنسي ولحقها الضرر دون أي مبرر في عملها. وقررت المحكمة المنعقدة بكامل هيئتها بالإجماع أنه لمعرفة ما إذا كان أي عامل محل تمييز، يتعين عليها أن تفحص وجهة نظر صاحب العمل ودوافعـــه. كما يتعين عليها أن تبحث عن إثبات للعلاقة السببية بين الفصل من العمل والضرر المدعى به، أي أنه يجب إثبات أن الضرر محل النظر كان السبب الذي دفع إلى الفصل عن العمل.

١٣٢- وبالنســـبة إلى مدى تحقيق مبدأ المساواة بالفعل، ومعرفة فئات العمال المحرومة من تكافؤ فرص الترقية، لا تتوفر حالياً أي بيانات محددة في هذا الشأن. أما الإحصاءات الواردة في مرفقات هذا التقرير، والمتعلقة بعدد وسن ونوع الجنس والمجموعات الإثنية على مستويات معينة من الأجور في الوظائف، فإنها تفضي بوضوح إلى تفسيرات مختـــلفة، ونادراً ما يمكن أن نستخلص منها استنتاجات موثوق بها عن تحقيق أو عدم تحقيق فرص مناسبة للترقية. ومـــع ذلـــك، ومهما كانت الأسباب، فإن من الواضح أنه ما زالت لمختلف الفئات دوافع عديدة للشكوى، كما يتضح ذلك من التحليل التالي الحديث العهد للتمثيل في أعلى مناصب الإدارة في القطاع الخاص:

---

(١٤) القرارات مرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية.

نسبة إجمالي التمثيل في أعلى مناصب الإدارة في المنظمات المستجيبة للاستبيان

(نسبة السكان النيوزيلنديين موضوعة بين قوسين)

النساء	الماوريون	شعوب جزر المحيط الهادئ	الآسيويون	المجموعات الإثنية الأخرى	المعوقون
%٢٤,٦	%٢,٨	%٠,٧	١,٢	%١,٤	%٠,٨
(%٥٠,٩)	(%١٤,٥)	(%٥,٦)	(%٥)	(%٣)	(%٢٢)

نقلت البيانات الواردة أعلاه من "الدليل الموجز للصندوق الاستئماني لتكافؤ فرص العمل"، الذي نشره في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ الصندوق السابق ذكره، والمشار إليه في الفقرة ١٢٧ أعلاه، والذي استند إلى دراسة استعراضية عن تكافؤ فرص العمل أرسلت إلى ١٧٨٤ منظمة، تضم أغلبها أكثر من ٥٠ عاملاً.

١٣٣- وبالنسبة إلى القطاع العام، تتوفر معلومات مشابهة عن نتائج سياسات تكافؤ فرص العمل (بما في ذلك الترقية) التي اتبعتها الإدارات الحكومية عملاً بالالتزام المفروض على الرؤساء التنفيذيين بموجب قانون قطاع الدولة لعام ١٩٨٨، والذي يقضي بأن يكونوا "أصحاب عمل أكفاء". ويرد فيما يلي نص مقتطف من التقرير الذي قدمته نيوزيلندا بشأن اتفاقية منظمة العمل الدولية الخاصة بتساوي أجور العمال والعاملات عن العمل المتساوي لعام ١٩٥١ (رقم ١٠٠) عن الفترة المتراوحة بين ١ تموز/يوليه ١٩٩٣ و٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦:

"... على الرغم من أنه ما زال هناك مجال للتحسين، إلا أن النساء حققن أفضل المكاسب وأهمها في القطاع العام من بين كل الفئات التي تتمتع بالمساواة في فرص العمل. فقد كان التمثيل النسبي للنساء في فئات الأجور التي تزيد على ٦٠ ٠٠٠ دولار في عام ١٩٩٤ أكثر من ضعف ما كان عليه الحال في عام ١٩٩١ (زيادة من ٩ في المائة إلى ٢١ في المائة لكل العاملات في هذه الفئة). ويتبين من البيانات الأحدث عهداً والواردة من اللجنة المعنية بخدمات الدولة أن نسبة النساء اللاتي يحصلن على أجور تزيد على ٦٠ ٠٠٠ دولار ما زالت تتزايد باطراد من الناحيتين المطلقة والنسبية".

وقد اقتطف الجدول التالي من ذلك التقرير:

عائدات موظفي الخدمة العامة التي تزيد على ٦٠ ٠٠٠ دولار

خلال الفترة ١٩٩١-١٩٩٥ تبعاً لنوع الجنس

نوع الجنس	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣(العدد)	١٩٩٤ (العدد)	١٩٩٥ (العدد)
الإناث	٩%	١٧%	٢٠% (٣١٥)	٢١% (٣٦٧)	٢٢% (٤٢٧)
الذكور	٩٠%	٨٣%	٨٠% (١٢٨١)	٧٩%(١٣٦٢)	٧٨%(١٤٨٣)

ويمكن تحديث هذا الجدول حالياً على النحو التالي:

نوع الجنس	١٩٩٥(العدد)	١٩٩٦ (العدد)	١٩٩٧ (العدد)
الإناث	٢٢% (٤٣٢)	٢٥% (٥٦٦)	٢٨% (٧٢٥)
الذكور	٧٨% (١٤٩٧)	٧٥%(١٧١٧)	٧٢%(١٨٩٧)

١٣٤- وبالنسبة إلى التدابير المتخذة لإزالة التفاوت في مجال الترقية، فقد اتخذت بعض الاجراءات العملية لتوسيع نطاق برامج المساواة في فرص العمل، الوارد ذكرها في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد. وكما سبق ذكره في الفقرة ١٢٧ أعلاه، فإن الصندوق الاستئماني لتكافؤ فرص العمل، الذي هو مشروع مشترك بين القطاعين العام والخاص لأصحاب العمل، أنشئ في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، وعهد إليه بمهمة دعم المساواة في فرص العمل كممارسة سليمة في القطاع الخاص. وتشمل أنشطة الصندوق دعم المساواة في فرص العمل، وتثقيف أصحاب العمل، وتنمية موارد تكافؤ فرص العمل وتوزيعها على أصحاب العمل. كما أن صندوق تكافؤ فرص العمل محل النزاع (الوارد ذكره في الفقرة ١٢٨ أعلاه) يساند المشاريع التي تدعم المساواة في فرص العمل.

١٣٥- ومن بين المبادرات الأخرى وكالة دعم التعليم والتدريب التي تقدم مجموعة من الخيارات التدريبية إلى أصحاب العمل ومنظمات التدريب الصناعي والمشرفين على التدريب والمتدربين؛ ووزارة تنمية السكان الماوريين التي تكفل مشاركتهم مشاركة متساوية وكاملة في القطاعين العام والخاص على السواء وضمان حصولهم على الموارد على نحو أفضل؛ ووزارة شؤون جزر المحيط الهادئ التي تقيم وتحتفظ بعلاقات متبادلة بين المجتمعات المحلية في جزر المحيط الهادئ في نيوزيلندا والوكالات الحكومية؛ ووزارة شؤون المرأة التي تساعد الحكومة على تحسين وضع المرأة؛ والفريق المعني بتكافؤ فرص العمل والمسؤول عن رصد سياسات وبرامج المساواة في فرص العمل التي تباشرها الإدارات الحكومية؛ ووزارة شؤون الشباب التي تتكفل بأن تجد مشاغل النشء النيوزيلنديين (الذين يتراوح عمرهم بين ١٢ و٢٥ سنة) أذناً صاغية لدى مقرري السياسات والخدمات والتشريعات؛ ووحدة المواطنين المسنين التي تسدي المشورة لوزارة شؤون المواطنين المسنين بشأن المسائل السياسية التي تؤثر على معيشة المسنين؛ وأخيراً منظمة توظيف العمال المختصة بخدمات توظيف وتدريب الأشخاص المعوقين[١٥].

زاي - توزيع العمال تبعاً للدخل - القطاعان العام والخاص

١٣٦- تتوفر معلومات موجزة عن توزيع العمال تبعاً للدخل في كل من القطاع العام والخاص خلال الفترة موضع الاستعراض، استناداً إلى تعداد السكان لعام ١٩٩٦[١٦]. ولا تزال مختلف معطيات البند "فئة الدخل السنوي" مناسبة. أما اتجاهات توزيع الدخل المشروحة في نفس التعداد، والمقارنة بتعداد عام ١٩٩١، فإنه يرد تحليلها في "تعداد ٩٦ - الإيرادات" الذي نشر في إحصاءات نيوزيلندا عام ١٩٩٨ (الصفحات ١٣-١٨) (انظر قائمة المراجع والمصادر التكميلية). ولا تتوفر بيانات دقيقة عن مكافأة الوظائف المشابهة في القطاعين العام والخاص. غير أن تعداد ١٩٩٦ يقدم بيانات عن العدد المقارن للعمال وإيراداتهم في مختلف الصناعات والمهن[١٧].

---

(١٥) للاطلاع على معلومات إضافية في هذا الصدد، يجدر الرجوع إلى تقريري نيوزيلندا بشأن اتفاقية المساواة في الأجر لعام ١٩٥١ (رقم ١٠٠) عن الفترة المتراوحة بين ١ تموز/يوليه ١٩٩٣ و٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، والاتفاقية المتعلقة بالتمييز في التوظيف والمهنة لعام ١٩٥٨ (رقم ١١١) عن الفترة المتراوحة بين ١ تموز/يوليه ١٩٩٤ و٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥.

(١٦) انظر إدارة العمل، إحصاءات سوق العمل لعام ١٩٩٨، "خصائص اليد العاملة" (الملحقة بهذا التقرير - المرفق ٦).

(١٧) انظر أحصاءات نيوزيلندا، "تعداد ٩٦ - الإيرادات" (ولنغتون، ١٩٩٦، الصفحات ٢٩ - ٣٨) (قائمة المراجع والمصادر التكميلية).

١٣٧- ويقـــدم تعـــداد ١٩٩٦ أيضا إحصاءات مفصلة عن مستويات أجور شعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ بالمقارنة بالجماعات الإثنية الأخرى (الصفحات ٣٩-٥٨)[١٨].

حاء - الصحة والأمن في العمل

١٣٨- تجدر الملاحظة أنه يمكن، تكملة للموجز التالي، الحصول على معلومات أكثر تفصيلاً تحت هذا العنوان من تقريـــري نيوزيلندا بشأن اتفاقيـــة منظمة العمل الدولية الخاصة بتفتيش العمل في الصناعة والتجارة لعام ١٩٤٧ (رقم ٨١)[١٩].

١- قانون الصحة والأمن في العمل لعام ١٩٩٢

١٣٩- خـــلال الجزء الأول من الفترة موضع الاستعراض، جرت إصلاحات تشريعية في مجال الصحة والأمن في العمـــل إثـــر اعتماد قانون واحد ينص على المعايير الدنيا الواجب اتباعها في كل الأنشطة الصناعية. فقد أضحى القـــانون الجديـــد بشـــأن الصـــحة والأمن في العمل نافذاً اعتبارا من ١ نيسان/ابريل ١٩٩٣، وعدّد مسؤوليات أصـــحاب العمل والعمال وغيرهم عن مجابهة المخاطر في عملهم اليومي. وألزم القانون أصحاب العمل باتخاذ كل التدابير العملية لكفالة أمن العمال في أثناء العمل. وفضلاً عن ذلك، نص القانون على إعداد مواد إرشادية مفصلة لمســـاعدة المسؤولين على تلبية الشروط الأساسية للقانون، والسماح بوضع لوائح لصناعات أو عمليات أو مصادر خطـــر محددة (ويتعين مراعاتها إلزامياً). واللوائح التي صدرت بموجب القانون هي لائحة الصحة والأمن في العمل لعام ١٩٩٣ (المسائل الإلزامية)، ولائحة الصحة والأمن في العمل لعام ١٩٩٥، ولائحة معدات الضغط والماكينات الرافعة والطرق الحبلية لعام ١٩٩٩. وأقر القانون أيضاً قواعد الممارسات المتفق عليها بعد استشارة قطاع الصناعة (علما بأن هذه القواعد ليست إلزامية، وإنما هي بيانات عن الممارسات المفضلة أو المثلى).

---

(١٨) طلـــبت اللجـــنة هذه المعلومات في ملاحظاتها الختامية على التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد (الفقرة ٢١).

(١٩) انظر مثلا تقريري نيوزيلندا عن الفترة ما بين ١ تموز/يوليه ١٩٩٣ و٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥، وعن الفترة المنتهية في ٣١ أيار/مايو ١٩٩٧.

١٤٠- وتتمثل الغايات الرئيسية للقانون في تفادي الإضرار بالعمال وتدبير شؤون الصحة والأمن على أفضل وجه. ويضع القانون إطاراً واسع النطاق يبرز فيه مسؤولية اصحاب العمل عن مجابهة المخاطر في أماكن العمل، بالاستناد إلى مجموعة من الحوافز والجزاءات. ومن أجل تعزيز الأحكام العامة للقانون، تنص اللائحة على المعايير الدنيا لأمن أماكن العمل في المجالات التي تتعرض لمخاطر كبرى.

١٤١- وبموجب القانون، يتولى أصحاب العمل المسؤوليات الرئيسية التالية:

(أ) توفير بيئة للعمل آمنة وصحية لعمالهم؛

(ب) الكشف عن كل مصادر الخطر (الأسباب المحتملة أو الفعلية/مصادر الضرر)؛

(ج) تحديد مصادر الخطر البالغة الخطورة؛

(د) إزالة أو عزل أو خفض مصادر الخطر البالغة الخطورة إلى أدنى حد؛

(هـ) إذا كان من الممكن فقط خفض مصادر الخطر البالغة الخطورة إلى الحد الأدنى، فإنه يتعين توفير الملابس التي تكفل الحماية واستعمالها، ويتعين مراقبة مصدر الخطر (وآثاره)؛

(و) تقديم معلومات عن مصادر الخطر ونتيجة المراقبة إلى العمال؛

(ز) توفير التدريب والإشراف على العمال وإتاحة الفرصة لهم للاشتراك في إعداد الإجراءات الكفيلة بالتصدي لمصادر الخطر.

١٤٢- ويتطلب القانون أيضاً من الأشخاص الآخرين الذين بمقدورهم تفادي الإضرار بالعاملين أن يتخذوا كل التدابير العملية في هذا الصدد. ويشمل ذلك العمال الآخرين والمديرين الذين يؤدون عملهم بموجب عقد وأصحاب المباني والتجهيزات والمعدات المستخدمة في العمل والعاملين المستقلين.

١٤٣- وتتمثل الحوافز التي تدفع أصحاب العمل إلى التصدي للمخاطر على نحو ملائم في أماكن العمل في تحسين أرباحهم نتيجة لتقليل الحوادث المؤذية أو غير المؤذية جسدياً، واحتمال خفض أقساط التأمين من الحوادث.

١٤٤- وتضطلع بمهمة إدارة وإنفاذ قانون الصحة والأمن في العمل دائرة الأمن والصحة المهنية التي تتبع إدارة العمل، والتي لها مصلحة مباشرة وواسعة النطاق مع الصناعة. وترد معلومات حديثة العهد عن أنشطة هذه الدائرة في حولية نيوزيلندا الرسمية لعام ١٩٩٨ (المرفقة بقائمة المراجع والمصادر التكميلية).

١٤٥- وتشمل آليات التنفيذ المنصوص عليها في القانون ما يلي:

(أ) تعيين مفتشين تخول لهم سلطة دخول أي مكان للعمل وتفتيشه، وتخول لهم أيضاً سلطة أخذ عينات من أي مادة من مكان العمل؛

(ب) تعيين ممارسين طبيين بمقدورهم منع أي شخص من ممارسة عمل محدد.

١٤٦- وقد ورد الشرح الإضافي التالي لأحكام تنفيذ القانون في رد نيوزيلندا على سؤال طرحته اللجنة فيما يتعلق بالتقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد:

"يقضي القانون بأن يتكفل المفتشون بالتحقق من مراعاة القانون واتخاذ كل التدابير المعقولة لضمان مراعاته. وتتراوح التدابير المعقولة ما بين المشورة والمقاضاة. فمثلا، يقضي القانون بأن يقدم المفتشون معلومات وإرشادات بشأن تدبير الأمن إلى أصحاب العمل والعمال وغيرهم من الأشخاص. ويجوز للمفتشين أن يصدروا إنذارات بالتحسين والحظر، أو مقاضاة المخالفين عند الضرورة. وتشمل العقوبات التي يجوز للمحاكم أن تفرضها غرامات يصل قدرها إلى ١٠٠ ٠٠٠ دولار والحبس لمدة سنة. ويقضي القانون بأن يقدم أصحاب العمل تقارير عن كل الحوادث التي تؤدي إلى أضرار جسيمة، ويجوز للمفتشين بعدئذ التحقيق فيها".

١٤٧- وكان هناك قلق بصدد التقارير المنقوصة التي كان يقدمها أصحاب العمل بشأن تأثير الأمراض المهنية. وبغية إبطال ذلك، وضع نظام يقضي بالتبليغ عن الأمراض المهنية. وهذا النظام طوعي ويسمح للممارسين الطبيين بإخطار إدارة العمل بالأمراض التي يشتبه في أن يكون لها سبب مهني. وحالما تتسلم دائرة الأمن والصحة المهنية الإخطار، فإنها تتحرى عن مكان العمل والأفراد المعنيين بالأمر. ومن بين الأمراض المهنية الشائعة اللأسبستوس وداء الربو والسرطان وفقد السمع بسبب الضوضاء والأمراض الجلدية. ومع ذلك، فإن القلق ما زال يشغل الأذهان فيما يتعلق بالتقارير الشحيحة للغاية التي تقدم في هذا الشأن، كما أوضح ذلك بالنسبة إلى سرطان الطبقات المتوسطة[٢٠].

١٤٨- وفيما يتعلق بنطاق الأنشطة التي تمارس بموجب القانون، تجدر الملاحظة أن إدارة العمل زارت ١٣ ٨٨٠ مكاناً للعمل في ١٩٩٨/١٩٩٩ لتقييم مراعاة قانون الصحة والأمن في العمل، وأن ٩٠ في المائة من هذه الأماكن كانت ضمن أحد مجالات المبادرات الوطنية (القطاعات الصناعية التي استدل على أنها تعرض لمخاطر جسيمة):

---

(٢٠) انظر المرفق ٧ للاطلاع على البيانات المتوفرة عن الفترة ما بين عام ١٩٩٢ وعام ١٩٩٩.

(أ) الزراعة؛

(ب) الحراجة وقطاع الأخشاب؛

(ج) البناء؛

(د) شؤون الصحة التي تشمل مناولة البضائع يدوياً وبناء السفن وتحضير اللحوم واللحام والعناية بالمنازل؛

(هـ) التعدين واقتلاع الحجر واستخراج البترول؛

(و) أماكن العمل التي تستخدم مواد محفوفة بالخطر؛

(ز) المشاريع التجارية أو الصناعية الصغيرة.

١٤٩- وفضلا عن ذلك، أجرت الإدارة ٩ ٦٢٤ تحقيقاً في الحوادث والأحداث والشكاوى والأمراض المهنية الواجب التبليغ عنها. ونشرت الإحصاءات التالية عن الفترة ما بين ١ نيسان/ابريل ١٩٩٣ و٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ فيما يتعلق بالدعاوى المقدمة بموجب قانون الصحة والأمن في العمل لعام ١٩٩٢:

الدعاوى المقدمة بموجب قانون الصحة والأمن في العمل

الأشخاص المعنويون	
العمال	١٢١
أصحاب العمل	١ ٦٦٥
الأشخاص تحت المراقبة	١٥٣
المديرون	١٤٠
العاملون المستقلون	٣٦
المجموع	٢ ١١٦

الدعاوى التي انتهى إلى قرار فيها

إدانة	١ ٣٦٣
رد الدعوى	١٣٤
سحب الدعوى	٥٤٩

قيد النظر	٧٠
مجموع الدعاوى	٢ ١١٦
مجموع الغرامات	٥ ٦٢٠ ٠٠٥ دولارات

سبب المقاضاة

عقب حادث	١ ٦٥٢
عقب شكوى	١٠٧
عقب حدث	٥٩
عقب تفتيش	٢٩٨
المجموع	٢ ١١٦

٢- العمال غير المشمولين بقانون الصحة والأمن في العمل لعام ١٩٩٢

١٥٠- يتميز قانون الصحة والأمن في العمل لعام ١٩٩٢ بأنه أكثر شمولاً عن التشريعات السابقة. ففي السابق، كان العمل المشمول تحديداً في التشريع مشمولاً به فقط. أما اليوم، فإن العمل المستبعد من القانون على وجه التخصيص لم يعد مشمولاً به فقط. ويشمل القانون حالياً نحو ٩٩ في المائة من القوى العاملة المدفوعة الأجر. وهو لا يشمل أطقم السفن والطائرات، ولكن التشريع البحري يشمل أطقم السفن بالمعايير ذاتها. ويهتم تشريع الطيران المدني أساساً بأمن الطائرات، غير أنه يؤثر تأثيراً مباشراً على أمن أطقم الطائرات. وخلال الفترة موضع هذا التقرير، اعتمدت شركتا النقل الجوي الرئيسيتان (Air New Zealand و (Ansett مبادئ قانون الصحة والأمن في العمل، وتلبيان شروطه الأساسية إلى أبعد حد. ولا يشمل القانون أيضاً العاملين في مصلحة السكك الحديدية ومصلحة الكهرباء.

٣- بيانات إحصائية: الوفيات المتصلة بالعمل والحوادث المهنية

١٥١- بمقتضى قانون الصحة والأمن في العمل، من الإلزامي تبليغ حوادث العمل المميتة لإدارة العمل. ويتضمن الجدول الوارد في المرفق ٧ بيانات عن حوادث العمل المميتة غير المتصلة بالنقل خلال الفترة ما بين عام ١٩٨٩ وعام ١٩٩٩.

٤ - دور هيئة التعويض عن الحوادث

١٥٢- لا تزال هيئة التعويض عن الحوادث تؤدي عملها، ولكن بموجب تشريع جديد، ألا وهو قانون التأمين من الحوادث، الذي يقضي بأن تضع أو تمول هيئة التعويض عن الحوادث برامج أمنية فعالة من حيث التكلفة، تؤدي على الأرجح إلى خفض تكاليف أقساط تأمين الجماعات التي تؤمنها.

١٥٣- وإذا كان قانون التأمين من الحوادث لعام ١٩٩٨ قد أعفى هيئة التعويض عن الحوادث حالياً من التدخل في حالة الإصابة بالحوادث أثناء العمل، باستثناء العاملين المستقلين، إلا أنه يسمح للهيئة بإنشاء هيئات فرعية لها لبيع خدماتها لجميع المؤمنين في سوق التأمين من الحوادث. ومن بين هذه الهيئات الفرعية الهيئة المعروفة باسم (PRISM) (للوقاية من الإصابة بالحوادث ومجابهة المخاطر)، والتي تواصل تقديم خدمات ممتازة للوقاية من الإصابة بالحوادث إلى الهيئة الأم، وأصحاب العمل المؤمّنين ذاتياً، والمؤمنين، والعاملين المستقلين المؤمنين لدى الهيئة الأم، والسلطات المحلية أو الحكومية فيما يتعلق بالإصابة بالحوادث خارج نطاق العمل. وتقدم الهيئة الفرعية (PRISM) الخدمات التالية:

(أ) خدمات استشارية يقدمها خبير استشاري فيما يتعلق بالوقاية من الإصابة بالحوادث ومجابهة المخاطر؛

(ب) بيانات نهائية عن الصحة والأمن في أماكن العمل؛

(ج) المساعدة في وضع نظم إدارية كفيلة بتعقب حالات الإصابة بالحوادث؛

(د) تعديل التعليم والتدريب والإرشاد وفقاً للطلب؛

(هـ) إعداد وتنفيذ وتقييم برامج وطنية للوقاية من الإصابة بالحوادث؛

(و) وفيما يتعلق بالإصابة بالحوادث خارج نطاق العمل، ستستغل الهيئة الأم خدمات (PRISM) للقيام بحملات عن مصادر محددة للمخاطر، وإصدار منشورات عن الوقاية من الإصابة بالحوادث خصيصاً للمجتمع المحلي، وإدارة برامج وطنية للوقاية من الإصابة بالحوادث، تستهدف خفض عدد المصابين بإصابات في الجزء الأسفل من ظهرهم، وعدد المصابين من بين أفراد رابطة الرجبي والأطفال.

١٥٤- وترد معلومات إضافية عن دور وأنشطة هيئة التعويض عن الحوادث في إطار المادتين ٩ و١٢ أدناه.

طاء - وقت الراحة والفراغ من العمل وتحديد ساعات العمل وأيام العطلة المدفوعة الأجر

١٥٥- تغيرت الأوضاع الوارد ذكرها تحت هذا العنوان إلى حد ما عما ورد في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد (الفقرة ١٦٥ وما يليها)، إذ إنه عقب إصدار قانون عقود العمل لعام ١٩٩١، ألغي قانون علاقات العمل لعام ١٩٨٧. وكما سبق ذكره، فإن أحكام وشروط العمل كانت محل مفاوضات بين أصحاب العمل والعمال ضمن إطار القانون المذكور أولاً. بيد أنه فرض على الأطراف مواصلة مراعاة المتطلبات القانونية الدنيا، التي اشتملت على عدد من العطلات العامة المدفوعة الأجر، وإجازة سنوية مدفوعة الأجر لمدة ثلاثة أسابيع بعد قضاء ١٢ شهراً في الخدمة، وإجازة خاصة لمدة خمسة أيام بعد قضاء ستة أشهر في الخدمة[٢١]. وللاطلاع على مزيد من التفاصيل، فإن الحكم المنصوص عليه في قانون العطلات لعام ١٩٨١، والخاص بالعطلات السنوية المدفوعة الأجر والعطلات الرسمية والإجازات الخاصة في نيوزيلندا، يرد شرحه في التقريرين اللذين قدمتهما نيوزيلندا بشأن اتفاقية منظمة العمل الدولية الخاصة بالإجازات بأجر لعام ١٩٣٦ (رقم ٥٢) واتفاقية منظمة العمل الدولية الخاصة بالإجازات بأجر في الزراعة لعام ١٩٣٦ (رقم ١٠١). وخلال الفترة موضع الاستعراض، عدل قانون العطلات لعام ١٩٨١ بموجب قانون العطلات المعدل لعام ١٩٩١ لكي يمكن الرجوع على نحو مناسب إلى قانون عقود العمل لعام ١٩٩١ والعقود المنصوص عليها فيه.

١٥٦- وترد مناقشة الأحكام الخاصة بأوقات الراحة الأسبوعية والتقييدات المعقولة المفروضة على ساعات العمل في التقارير التي قدمتها نيوزيلندا بشأن اتفاقية منظمة العمل الدولية الخاصة بأوقات الراحة الأسبوعية في الصناعة لعام ١٩٢١ (رقم ١٤). وبالاختصار، فإن المادة ١٧٢ من قانون علاقات العمل لعام ١٩٧٨ (المشار إليها في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد (الفقرة ١٦٧)) ظلت نافذة حتى ١٥ أيار/مايو ١٩٩١ عندما استعيض عنها بالمادة ١٠ من قانون تعديل الحد الأدنى للأجور لعام ١٩٩١. وللمادة الأخيرة تأثير مماثل أساساً

---

(٢١) انظر الفقرة المتعلقة بالاستحقاقات الدنيا، والواردة في نص المقتطف من إحصاءات نيوزيلندا، "حولية نيوزيلندا الرسمية لعام ١٩٩٢" (ولنغتون، ١٩٩٢) (الوثيقة مرفقة بقائمة المراجع والمصادر التكميلية).

(ولكـــن في مضمار قانون عقود العمل لعام ١٩٩١) وتعكس المادتان الموافقة على مبدأ منح فترة أسبوعية للراحة وقـــدرة العمـــال وأصحاب العمل على التفاوض على اتفاقات بشـــأن ساعـــات العمـــل التي تناسب ظروفهم الخاصـــة[٢٢]. وكمـــا هو مبين في التقارير التي قدمتها نيوزيلندا بشأن اتفاقيات منظمة العمل الدولية، فإن أسبوع العمـــل الاعتيادي، خلال الفترة موضع الاستعراض، ظل لمدة ٤٠ ساعة و٥ أيام في الأسبوع (من يوم الاثنين إلى يـــوم الجمعة عادة) بالإضافة إلى بعض الترتيبات المختلفة التي جرى التفاوض عليها بين عدد من العمال وأصحاب العمل.

١٥٧- وبالنســـبة إلى ساعات العمل في المحلات التجارية، تجدر الملاحظة أن قانون إلغاء قانون ساعات العمل في المحـــلات الـــتجارية لعـــام ١٩٩٠ دخل حيز التنفيذ في ١ آب/أغسطس ١٩٩٠، وألغى قانون ساعات العمل في المحـــلات الـــتجارية لعـــام ١٩٧٧، المشار إليه في التقرير الأوّلي لنيوزيلندا (الفقرة ١٧٣). واستبعد قانون الإلغاء الـــتقييدات المفروضة سابقاً على التجارة في أيام الأحد والعطلات الرسمية وما بين التاسعة مساء والسابعة صباحاً. والـــتقييدات الوحيـــدة الـــتي ظلت مفروضة هي يوم عيد الميلاد ويوم الجمعة الحزينة وأحد الفصح وقبل الساعة الواحدة بعد الظهر من يوم الاحتفال بعيد الجندي النيوزيلندي[٢٣].

١٥٨- ويـــتعين تحديـــد ســـاعات العمل الفعلية في أي مشروع تجاري أو صناعي بالتفاوض بين أصحاب العمل والعمـــال. غير أن قانون الإلغاء اشتمل على عدد من الأحكام الانتقالية لحماية العمال، التي اعتبرت أنها جزء من قـــرارات التحكـــيم والاتفاقات السارية في ١ آب/أغسطس ١٩٩٠. وترتب على إصدار قانون عقود العمل لعام ١٩٩١ أن هـــذه الأحكـــام الانـــتقالية كـــانت نافذة إلى أن استعيض عن قرارات التحكيم أو الاتفاقات المطبقة بالتفاوض على عقد للعمل.

---

(٢٢) ومع ذلك، يتمثل الاختلاف في أن المادة ١٧٢ من قانون علاقات العمل كانت تنطبق على جميع العامـــلين في القطـــاع الخاص، وأساساً على العاملين في قطاع الدولة، الذين كانت تشملهم المفاوضات الجماعية، وأن المـــادة ١٠ من قانون تعديل الحد الأدنى للأجور لعام ١٩٩١ تنطبق على جميع العاملين سواء كانوا مشمولين بعقـــود عمـــل جماعية أو فردية. وتحل الآن المادة ١٠ من قانون التعديل لعام ١٩٩١ محل المادة ١١ باء من قانون الحد الأدنى للأجور المعاد طبعه عام ١٩٨٣.

(٢٣) انظر المادة ٣ من قانون إلغاء ساعات العمل في المحلات التجارية لعام ١٩٩٠.

المادة ٨ – حقوق نقابات العمال

ألف – موجز التطورات الرئيسية

١٥٩- يركز هذا الجزء من التقرير على التطورات الرئيسية التالية:

(أ) إصدار قانون عقود العمل لعام ١٩٩١، الذي أدخل إصلاحات على هياكل العلاقات الصناعية التي تعتمد نقابات العمال عليها في عملها؛

(ب) اعتماد قانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٠، الذي ألغى وحل محل قانون عقود العمل لعام ١٩٩١، وعدّل نظام العلاقات الصناعية بصورة جوهرية.

باء – التقارير المقدمة سابقاً

١٦٠- شرح جوهر المادة ٨ باختصار في التقريرين الدوريين الثالث والرابع اللذين قدمتهما نيوزيلندا بشأن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، عن الفترة ما بين ١٩٨٨ و١٩٩٣ (الفقرات ١١١-١٢١) وعن الفترة ١٩٩٤-١٩٩٦ (الفقرات ١٥٩-١٦٣) على التوالي، في التعليقات المتعلقة بالمادة ٢٢ من ذلك العهد. ويتوفر شرح أكثر تفصيلاً في تقرير نيوزيلندا بشأن اتفاقية منظمة العمل الدولية الخاصة بالحرية النقابية وحماية حق التنظيم النقابي لعام ١٩٤٨ (رقم ٨٧) عن الفترة ما بين ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ و١ نيسان/أبريل ١٩٩٨، وبشأن اتفاقية منظمة العمل الدولية الخاصة بحق التنظيم النقابي والمفاوضة الجماعية لعام ١٩٤٩ (رقم ٩٨). وتتضمن التقارير الآنف ذكرها معلومات عن القرارات القضائية ذات الصلة التي اتخذت مؤخراً. وتقدم التعليقات الإضافية التالية معلومات موجزة وحديثة في هذا الشأن.

جيم – حق تكوين النقابات والانضمام إليها، وحق النقابات في الاتحاد

١٦١- خلال الفترة موضع هذا التقرير، أدخل قانون عقود العمل لعام ١٩٩١ إصلاحات على سوق العمل في نيوزيلندا، كما هو مبين في إطار المادتين ٦ و٧ أعلاه. وتمثلت إحدى الغايات الرئيسية التي توختها الحكومة السابقة من اعتماد قانون عقود العمل في السماح للعمال باختيار ما إذا كانوا يرغبون أو لا يرغبون في الانضمام إلى منظمة عمالية، واختيار المنظمة وفقاً لرغبتهم. وينص قانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٠ على حماية حق العمال في حرية تكوين الجمعيات، وينص مع ذلك على أن للاتحادات المسجلة وحدها الحق في الاشتراك في المفاوضات الجماعية نيابة عن أعضائها.

١٦٢- وينص قانون النقابات لعام ١٩٠٨ على تعريف واسع النطاق للنقابات، يشمل العمال وأصحاب العمل والمنظمات التجارية. ولا يجوز اعتبار أغراض هذه المنظمات غير مشروعة، لمجرد أنها تفرض تقييدات على التجارة وتحمي أعضاءها بالتالي من الملاحقة بالطرق القانونية. ويجوز للاتحادات أن تختار إذا كانت ترغب في أن تسجل بموجب القانون المذكور، رغم انطباق أحكام الحماية المنصوص عليها فيه سواء كانت الاتحادات مسجلة أو غير مسجلة.

١٦٣- وينص قانون التجارة لعام ١٩٨٦ أيضاً على تحذير عام بالنسبة إلى نشاط النقابات، إذ إنه يعفي العقود والاتفاقات المتعلقة بأحكام وشروط العمل من أحكامه التي تحظر الممارسات المانعة للمنافسة، ويحمي بالتالي الحق في التفاوض جماعياً. وينص قانون الحقوق النيوزيلندي الجديد لعام ١٩٩٠ في المادة ١٧ على حق كل فرد في حرية تكوين الجمعيات (٢٤).

١٦٤- وبموجب قانون عقود العمل لعام ١٩٩١، كان لجميع العمال الحق في الانضمام إلى الاتحادات وتكوينها. ولم يفرض النظام الأساسي أي شرط موضوعي أو شكلي فيما يتعلق بالانضمام إلى الاتحادات أو تكوينها. كما لم تفرض أي تقييدات على قدرة الاتحادات أن تنشئ منظمات وطنية، أو تنضم إلى منظمات دولية. ويمنح قانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٠ لجميع العمال الحق في الانضمام إلى الاتحادات وتكوينها. ويجب أن تكون الاتحادات مسجلة بموجب ذلك القانون من أجل المشاركة في المفاوضات الجماعية، وتكون طرفاً فيها، ويحق لها دخول أماكن العمل. ويتطلب التسجيل أن يكون الاتحاد جمعية متحدة مسؤولة أمام أعضائها، يكون الغرض منها تعزيز المصلحة الجماعية لأعضائها في ميدان العمل، وتكون قواعدها ديمقراطية، أي لا تكون شديدة الصرامة أو تمييزية أو ضارة أو مخالفة للقانون. ويجب أن تكون الاتحادات مستقلة أيضاً عن أي صاحب عمل، وتتحفظ في علاقتها معه.

١٦٥- وكان للعمال الحق في أن يقرروا إذا كانوا يرغبون في الانضمام إلى منظمات العمال، بما فيها الاتحادات. وهذا الحق محمي، إذ إنه يحظر استخدام التأثير أو التفضيل غير المشروع في ميدان العمل فيما يتعلق بعضوية أو غير عضوية العامل في أي اتحاد أو في أي منظمة أخرى للعمال. ومن بين الأحكام الأخرى التي تدعم حق العمال في المشاركة في الاتحادات حق ممثلي العمال المرخص لهم في دخول أماكن العمل لمناقشة المسائل المرتبطة بالتفاوض

---

(٢٤) تنص المادة ١٧ على أن "لكل فرد الحق في حرية تكوين الجمعيات".

على عقود العمل (انظر أيضا الفقرة ٧٧ أعلاه). ففي الدعوى (Air NZ Ltd. v. Kippenberger ([1999] 1 ERNZ 390, 338 (HC) Randerson J) ارتأت المحكمة أن حكم الجزء الأول من قانون عقود العمل لعام ١٩٩١ يجب أن يفسر على نحو متسق مع كل من المادة ٥ من قانون عقود العمل لعام ١٩٩١، والمادة ١٧ من قانون الحقوق النيوزيلندي لعام ١٩٩٠. واستطرد القاضي قائلاً:

"من المفهوم عموماً أن الحق في حرية تكوين الجمعيات يشمل أيضاً الحق في عدم الاتحاد مع الغير، فيما عدا ما ينص عليه القانون. ففي واقع الأمر، تشير المادة ٥ من قانون عقود العمل صراحة على حرية العامل في الاختيار بين الاتحاد أو عدم الاتحاد مع العمال الآخرين من أجل تحسين مصلحتهم الجماعية في ميدان العمل".

١٦٦- ويقضي قانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٠ بحرية تكوين الجمعيات، والانضمام إلى أي اتحاد على أساس طوعي، وحظر التأثير أو التفضيل غير المشروع في ميدان العمل فيما يتعلق بالعضوية أو عدم العضوية في أي اتحاد. وعززت الاتحادات الحق في دخول أماكن العمل بموجب القانون لأغراض تتعلق بعمل أعضائها و/أو شؤونها.

١٦٧- كما كان للعمال الحق في اختيار ممثليهم لأغراض التفاوض أو مناقشة المسائل الأخرى المتعلقة بعقود عملهم (انظر الفقرة ٧٧ أعلاه). واعترف للممثلين بالحق في أن يصبحوا أطرافاً في عقود العمل بموافقة أصحاب العمل والعمال المعنيين بالأمر. وفي حالة الحصول على عقد نتيجة لسلوك فظ وجائر أو نتيجة لتأثير غير مشروع، أو إذا كان العقد أو جزء منه صارماً وظالماً، فإنه يجوز إبطاله جزئياً أو كلياً من قبل محكمة العمل وفقاً لأحكام المادة ١٠٤ من قانون عقود العمل لعام ١٩٩١. وكان يتعين على أصحاب العمل أيضاً أن يعترفوا بالممثلين المرخص لهم من جانب العمال. وبموجب قانون علاقات العمل، يجب أن يكون الاتحاد طرفاً في أي اتفاق جماعي للعمل. ويتأسس القانون على مبدأ السلوك بحسن نية، ومبدأ المفاوضة الجماعية التي يجب أن تجرى بحسن نية. ويجوز للعمال إبرام اتفاقات عمل فردية مع أصحاب عملهم، والتمتع بالحماية من الممارسات التفاوضية غير المشروعة. وقد حل مبدأ الحماية من الممارسات التفاوضية غير المشروعة محل مبدأ الحماية من السلوك الفظ والجائر الذي كان منصوصاً عليه سابقاً في قانون عقود العمل. وتشمل سبل الانتصاف من الممارسات التفاوضية غير المشروعة الأمر بالتعويض من قبل الهيئة المعنية بعلاقات العمل، أو الأمر بإلغاء الاتفاق أو التأكد من صحته إذا لم

يكن بالإمكان حل المشكلة بحسن نية بين الأطراف عن طريق الوساطة. ويجوز لأي شخص أن يمثل عاملاً يمارس حقاً يمنحه له قانون علاقات العمل أو أي تشريع عمل آخر لاتخاذ أي إجراء فيما يخص صاحب العمل أو في مؤسسات العمل.

دال – عقود العمل والمفاوضة الجماعية

١٦٨- كان الغرض المتوخى من قانون عقود العمل لعام ١٩٩١ هو منح العمال وأصحاب العمل الحق في التفاوض لمعرفة ما إذا ستكون عقود عملهم فردية أو جماعية. ويجوز تنفيذ أي نوع من هذه العقود عن طريق محكمة العمل. فالجزء الثاني من القانون المذكور الذي يتناول مسألة المفاوضة، اعترف صراحة بالمفاوضة الجماعية، ونص على أحكام عدة بشأن العقود الجماعية تختلف عن الأحكام المتعلقة بالعقود الفردية (مثلا فيما يخص انقضاء مدة عقود العمل الجماعية، واختلاف عقود العمل الجماعية، وفيما يخص العمال الجدد). غير أن العديد من المنظمات (وبخاصة مجلس نقابات العمال) أعربت عن شكوكها فيما إذا كان قانون عقود العمل لعام ١٩٩١ قد حقق غايته في الحقيقة الواقعة. أما قانون علاقات العمل، فإنه يدعم المفاوضة الجماعية، ويعترف بالتفاوت الملازم لقوة التفاوض في علاقات العمل، ويجد حلاً له. ويجب أن يكون الاتحاد طرفاً في أي اتفاق جماعي، وينطبق واجب السلوك بحسن نية عادة وبصورة محددة على المفاوضة الجماعية. ويتمتع العمال بالحماية من المفاوضة المجحفة عند إبرام أي اتفاق فردي للعمل. وتنفذ الاتفاقات الجماعية والفردية المؤسسات التي نص عليها القانون، والتي تشمل دائرة الوساطة والهيئة المعنية بالتحقيق في علاقات العمل.

هاء – عدد وبنية النقابات والعضوية فيها

١٦٩- تمشياً مع الاتجاهات السائدة في جميع أنحاء العالم، ظل عدد الأعضاء المنضمين إلى النقابات في انخفاض مستمر طوال عدة سنوات قبل صدور قانون عقود العمل لعام ١٩٩١. وأدى أيضاً استبعاد الأحكام الإجبارية المتعلقة بالعضوية في النقابات، والمنصوص عليها سابقاً في قانون علاقات العمل لعام ١٩٨٧، إلى انخفاض عدد الأعضاء في النقابات. ويتبين من الجدول التالي أن معدل الانخفاض كان أكثر خطورة في العام التالي لاعتماد قانون عام ١٩٩١. واستمر هذا الاتجاه، ولكن بمعدل أقل أهمية.

	الاتحادات	عدد الأعضاء	نسبة العضوية
كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥	٢٥٩	٦٨٣ ٠٠٦	٤٣,٥
أيلول/سبتمبر ١٩٨٩	١١٢	٦٤٨ ٨٢٥	٤٤,٧
أيار/مايو ١٩٩١	٨٠	٦٠٣ ١١٨	٤١,٥
كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١	٦٦	٥١٤ ٣٢٥	٣٥,٤
كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	٥٨	٤٢٨ ١٦٠	٢٨,٨
كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣	٦٧	٤٠٩ ١١٢	٢٦,٨
كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	٨٢	٣٧٥ ٩٠٦	٢٣,٤
كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥	٨٢	٣٦٢ ٢٠٠	٢١,٧
كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦	٨٣	٣٣٩ ٣٢٧	١٩,٩[٢٥]

---

(٢٥) جمعت الأرقام الرسمية لعدد الاتحادات المسجلة وعدد أعضائها حتى أيار/مايو ١٩٩١. وجمعت جامعة فكتوريا (ولنغتون) بيانات عن عدد الاتحادات المسجلة وعدد أعضائها منذ عام ١٩٩١. وعلى خلاف أرقام أيار/مايو ١٩٩١، فإن البيانات الواردة في الجدول استخلصت من عمل جامعة فكتوريا. والجدول مستنسخ من "حولية نيوزيلندا الرسمية لعام ١٩٩٨". والأرقام الأحدث عهداً (كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧) المستخلصة من دراسة أعدها آرون وكروفورد وريموند وهاربريدج وكيفن وهنس تحت عنوان "ملحوظة بحث: النقابات وعدد أعضاء النقابات في نيوزيلندا: دراسة استعراضية عن عام ١٩٩٧"، ونشرت في مجلة نيوزيلندا للعلاقات الصناعية، المجلد ٢٣(٣)، ١٩٩٨، الصفحات ١٩١-١٩٨، هي كالآتي: ٨٠ اتحاداً و٨٠٠ ٣٢٧ عضو وبنسبة ١٩,٢ في المائة للعضوية.

وتمثل نسبة العضوية المشار إليها أعلاه نسبة مجموع عدد أعضاء كل اتحاد من مجموع القوى العاملة المستخدمة وفقاً لدراسة استعراضية عن الأسر المعيشية العاملة عام ١٩٩٨. وقد سجل ١٤٤ اتحاداً بموجب قانون علاقات العمل منذ ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠. وبلغ عدد أعضاء الاتحادات ٠٠٠ ٣٢٠ عضوا تقريباً في تموز/يوليه ٢٠٠١.

١٧٠- وتكشف مقارنة حجم الاتحادات وعدد أعضائها ما بين أيار/مايو ١٩٩١ وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ عن اتجاهين متباينين. فأولاً، ارتفع عدد الاتحادات الصغيرة (التي تضم أقل من ألف عضو) من أربعة اتحادات (تضم ٩٥٤ ٢ عضواً) في ١٩٩١، إلى ٤١ اتحاداً (يضم ٨٦١ ١١ عضواً) في ١٩٩٧، منذ إلغاء قانون علاقات العمل لعام ١٩٨٧ وإبطال شرط "الألف عضو" للاحتفاظ بتسجيل الاتحاد. وثانياً، فإن عدد أعضاء الاتحادات الكبيرة (التي تضم أكثر من ٠٠٠ ١٠ عضو) ظل ثابتا إلى حد ما (٢٠ اتحاداً يضم ٨٠٠ ٤٣٦ عضو في ١٩٩١، و٩ اتحادات تضم ٧٤٦ ٢٤١ عضواً في ١٩٩٧).

واو - حق الإضراب

١٧١- منح قانون عقود العمل لعام ١٩٩١ حق الإضراب للعمال[٢٦]، ومنح لأصحاب العمل الحق في وقف العمل فيما يتعلق بالتفاوض بشأن عقود العمل الجماعية (شرط ألا يكون أي عقد جماعي يتعلق بالعمال المعنيين نافذاً) ولأسباب صحية وأمنية.

١٧٢- وكان الإضراب ووقف العمل اللذان يختصان بمعرفة ما إذا كان العقد الجماعي يلزم أكثر من صاحب عمل واحد غير مشروعين. وهذا الحكم (الذي كان الغرض منه حماية حرية أصحاب العمل في عدم المشاركة مع أصحاب العمل الآخرين في أي مفاوضة جماعية) هو موضع نقاش أكثر تفصيلاً فيما يلي. ويحتفظ قانون علاقات العمل بحق الإضراب ووقف العمل، غير أنه وسع نطاق حق الإضراب لكي يكون الإضراب مشروعاً من أجل التوصل إلى اتفاقات متعددة الأطراف. ويخضع الإضراب ووقف العمل المتعلقان بالمفاوضة بشأن اتفاق جماعي لفترة سماح مدتها ٤٠ يوماً من أجل تشجيع إجراء المفاوضة الجماعية بحسن نية.

١٧٣- وبخلاف الشروط الأساسية التي تنطبق على صناعات معينة ومسجلة كصناعات أساسية، ليس هناك أي حكم قانوني خاص يتعلق بحق فئات خاصة من العمال في الإضراب.

---

(٢٦) بمن فيهم عمال القطاع العام. انظر الفقرة ٧٧ أعلاه.

زاي - تقييدات

١٧٤- تمشياً مع الموقف الموضح سابقاً في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد (الفقرة ٢٠٨)، فإن الحرية الكاملة لتكوين الجمعيات بناء على أحكام المادة ٨ (الفقرة ١) ليست متاحة لأفراد القوات المسلحة والشرطة النيوزيلندية. وكما هو مبين في التقرير الذي قدمته نيوزيلندا بشأن اتفاقية منظمة العمل الدولية الخاصة بالحريـــة النقابية وحماية حق التنظيم النقابي لعام ١٩٤٨ (رقم ٨٧) عن الفترة ما بين ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ و١ نيسان/أبريل ١٩٩٨ (الصفحة ١٦)، فإن القوات المسلحة لا تخضع بالتالي للحقوق والالتزامات المنصوص عليها في قانون عقود العمل لعام ١٩٩١[٢٧]. فبموجب قانون الدفاع لعام ١٩٩٠، يتولى رئيس قوات الدفاع المسؤولية القانونية لتحديد شروط الخدمة في القوات المسلحة بالتشاور مع اللجنة المعنية بدوائر الدولة. ولا يتضمن قانون الدفاع لعام ١٩٩٠ أي حظر لإنشاء النقابات (أو ما يعادلها) من قبل أفراد القوات المسلحة، بل لا توجد أي نقابة حتى الآن. وإذا كان الإضراب في حد ذاته لا يشار إليه صراحة في التشريعات المتعلقة بالقوات المسلحة، فإن أي عمل مثل رفض الامتثال لأوامر مشروعة يخل بأحكام قانون نظام القوات المسلحة لعام ١٩٧١. ولا تخضع القوات المسلحة لقانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٠.

١٧٥- وكما هو مبين أيضاً في تقرير نيوزيلندا عن اتفاقية منظمة العمل الدولية الخاصة بالحرية النقابية وحماية حق التنظيم النقابي لعام ١٩٤٨ (رقم ٨٧) عن الفترة ما بين ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ و١ نيسان/ابريل ١٩٩٨ (الصفحة ١٦)، فإن الشرطة يشملها قانون عقود العمل لعام ١٩٩١[٢٨] إلى حد معين فقط، بالإضافة إلى بعض الترتيبات المنفصلة التي تنطبق على ضباط الشرطة المحلفين بموجب قانون الشرطة لعام ١٩٥٨. وتمنح حقوق المفاوضة للمنظمات المعنية بخدمة الشرطة (رابطة الشرطة ونقابة مديري الشرطة) على أساس أنها منظمات ممثلة للشرطة. ويجوز توظيف كبار الموظفين بمقتضى عقود عمل فردية. وتفرض بعض التقييدات على ما يجوز التفاوض عليه من بين الحقوق، ولا يحق لرجال الشرطة القيام بالإضراب، غير أنه يحق لهم اتخاذ "قرار نهائي" في موضوع التحكيم بموجب القانون. ويشمل قانون علاقات العمل رجال الشرطة بقدر ما كان يشملهم قانون عقود العمل.

---

(٢٧) عملاً بالمادة ٤٥(٥) من قانون الدفاع لعام ١٩٩٠، كما استعيض عنها بالمادة ١٥٢ من قانون عقود العمل لعام ١٩٩١.

(٢٨) عملاً بالمادة ٩٦ من قانون الشرطة، كما استعيض عنها بالمادة ١٥ من قانون الشرطة المعدل لعام ١٩٩١.

حاء – مسألة تصديق نيوزيلندا على اتفاقيتين إضافيتين لمنظمة العمل الدولية فيما يخص المادة ٨، وسحب تحفظها على تلك المادة

١٧٦- أعربت اللجنة في الفقرتين ٢٠ و٢٢ من ملاحظاتها الختامية على التقرير الأوّلي لنيوزيلندا عن الأمل في أن تنظر نيوزيلندا في إمكانية التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية الخاصة بالحرية النقابية وحماية حق التنظيم النقابي لعام ١٩٤٨ (رقم ٨٧)، واتفاقية منظمة العمل الدولية الخاصة بحق التنظيم النقابي والمفاوضة الجماعية لعام ١٩٤٩ (رقم ٩٨). كما أعربت عن الأمل في أن تسحب نيوزيلندا تحفظاتها على العهد، بما في ذلك التحفظ على المادة ٨. ورداً على ذلك، تقدم التعليقات التالية.

١٧٧- خلال الفترة موضع هذا التقرير، استمرت الحكومة النيوزيلندية في اتباع سياسة تستهدف النظر بانتظام في التصديق على اتفاقيتي منظمة العمل الدولية. وفي الوقت ذاته، كانت السياسات والممارسات الطويلة الأمد التي اتبعتها الحكومة – والمنطبقة على كل المعاهدات الدولية – تتمثل في أنها ستصدق على هاتين الاتفاقيتين، وتتحمل الالتزامات القانونية المترتبة عليهما بالتالي، عندما تتمكن من مراعاتهما تماماً.

١٧٨- ولا شك في أن اللجنة على وعي بأن مجلس اتحادات العمال النيوزيلندي قدم شكوى في أوائل عام ١٩٩٣ إلى لجنة منظمة العمل الدولية المعنية بالحرية النقابية على أساس أن قانون عقود العمل لعام ١٩٩١ يخل بالاتفاقيتين رقم ٨٧ ورقم ٩٨. وفي هذا المضمار، أجرت الحكومة النيوزيلندية فحصاً متعمقاً للغاية لأحكام قانون عقود العمل لعام ١٩٩١ وتشريعات العمل الأخرى وقرارات المحاكم والمعلومات المتاحة عن نتائج المفاوضات. وانتهت الحكومة في ردها على لجنة منظمة العمل الدولية إلى رأي يفيد بأن قانون عقود العمل والتشريعات ذات الصلة تدعم مبدأ الحرية النقابية ومبدأ حرية المفاوضة الجماعية.

١٧٩- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، أصدرت لجنة منظمة العمل الدولية تقريرها الختامي بشأن الشكوى، عقب زيارة قامت بها بعثة تقصي الحقائق في أيلول/سبتمبر ١٩٩٤. واستنتجت اللجنة إجمالاً أنه ينبغي أن يكون بمقدور العمال ومنظماتهم الاحتجاج على عقود العمل الجماعية المبرمة مع أكثر من صاحب عمل، الأمر الذي هو غير مشروع صراحة بموجب المادة ٦٣(هـ) من قانون عام ١٩٩١[٢٩]، وأبدت قلقها على أن القانون قد لا يفي بالمبادئ التي أقرتها بشأن المفاوضة الجماعية. وطلبت بصورة خاصة إطلاعها على قانون السوابق ذي الصلة. وقد أرفق التبليغ المتعلق بالشكوى وقرارات اللجنة بالمراجع والمصادر التكميلية.

---

(٢٩) تقرأ المادة ٦٣(هـ) على النحو التالي: "مع مراعاة المادة ٧١ من هذا القانون، تكون المشاركة في الإضراب أو وقف العمل غير مشروعة، إذا (...) (هـ) كانت تختص بمعرفة ما إذا كان عقد العمل الجماعي يلزم أكثر من صاحب عمل". وتسمح المادة ٧١ من القانون بالإضراب/وقف العمل لأسباب أمنية أو صحية.

١٨٠- ويتبين مما سبق ذكره أنه، خلال الفترة موضع هذا التقرير، ظلت بعض التساؤلات بشأن قدرة نيوزيلندا على التصديق على اتفاقيتي منظمة العمل الدولية رقم ٨٧ ورقم ٩٨. وظل حظر الإضراب في حالة تعدد أصحاب العمل حاجزاً أمام التصديق على هاتين الاتفاقيتين. واستمر قانون السوابق القضائية المتعلق بإجراءات المفاوضة والحرية النقابية في التطور بمقتضى قانون عقود العمل خلال الفترة موضع هذا التقرير. وأصدرت محكمة الاستئناف ومحكمة العمل في نيوزيلندا مجموعة من القرارات التي أكدت المبدأ الأساسي الذي يقضي بأن الاعتراف بالممثل المرخص له يعني أنه يتعين على صاحب العمل أن يتفاوض مع الممثل، وليس مع العمال. وفحص في عدد من الدعاوى المهمة تعريف الحدود بين الاتصالات بالعمال التي تعادل التفاوض من جهة، وتلك المسموح بها على أساس أنها حقيقية أو ليست جزءاً من وسائل التفاوض المقنعة من جهة أخرى. (Capital Coast Health Ltd.v.NZ Medical Laboratory Workers Union Inc. ([1996] 1 NZLR 7 (CA)) and NZ Fire Service Commission v. Ivamy ([1996] 1 ERNZ 85 (CA)))[٣٠].

١٨١- وكما سبق شرحه في إطار هذه المادة، فإن قانون عقود العمل لعام ١٩٩١ نص على الحرية النقابية والمفاوضة الجماعية، بما في ذلك حرية العمال وأصحاب العمل في اختيار ممثليهم. وفي ذلك المناخ الذي أتاح حرية التفاوض، اختلفت الأطراف في الرأي أحياناً لمعرفة ما إذا كانت ترغب في التفاوض فردياً أو جماعياً. وعلى كل حال، فإن القانون نص على حماية الحق في التفاوض بحرية ودون أي تدخل.

١٨٢- وكما هو مبين أعلاه، فإن تقييد حق الإضراب فيما يخص ما إذا كان عقد العمل يشمل أكثر من صاحب عمل واحد ما زال يمثل مشكلة. والغرض من الحكم هو حماية حق صاحب العمل، وكذلك حق العمال في اختيار من يشمله عقد العمل. وتشعر الحكومة بالقلق على ما يترتب على النشاط الصناعي من أثر على المجتمع، وعلى عدم قدرة أصحاب العمل على التحكم في نتيجة ذلك. ويوازن الحكم بالتالي بين حق العمال في الإضراب، وحق أصحاب العمل في عدم مجابهة الإضراب وتحمل الخسارة الاقتصادية الناجمة عن أعمال أصحاب العمل الآخرين الذين لا يملكون أي سيطرة عليهم، وفي عدم الالتزام بترتيبات مع أصحاب العمل الآخرين الذين قد تكون اتفاقاتهم التجارية متضاربة معهم. ويجوز للعمال الإضراب احتجاجاً على مضمون عقود العمل الجماعية التي تشمل أكثر من صاحب عمل واحد، إذا تم الاتفاق على ذلك. ونظراً لهذه الشكوك، فإن الحكومة السابقة لم تقترح التصديق على الاتفاقيتين الآنف ذكرهما خلال الفترة موضع هذا التقرير.

---

(٣٠) انظر المعلومات الأكثر تفصيلاً الواردة في تقرير نيوزيلندا بشأن اتفاقية منظمة العمل الدولية الخاصة بحق التنظيم النقابي والمفاوضة الجماعية لعام ١٩٤٩ (رقم ٩٨) (الصفحات ٥-٧).

١٨٣- وتؤثر المشكلات ذاتها على موقف الحكومة إزاء تحفظ نيوزيلندا على المادة ٨، علماً بأنه جاء في التحفظ:

"إن حكومة نيوزيلندا تحتفظ بالحق في عدم تطبيق المادة ٨ على أساس أن التدابير التشريعية الصادرة لضمان التمثيل الفعلي لاتحادات العمال وتشجيع العلاقات الصناعية المنتظمة، قد لا تكون متمشية تماماً مع أحكام تلك المادة".

وبموجب قانون عقود العمل لعام ١٩٩١، استعيض عن التدابير التقييدية السابقة المتعلقة بتسجيل اتحادات العمال والشمول الحصري لفئات خاصة من العمال في عقود العمل بأحكام الحرية النقابية الوارد شرحها أعلاه في الفقرة ١٦١ وما يليها. ونص القانون أيضاً على حق الإضراب كما هو موضح أعلاه في الفقرة ١٧١ وما يليها. غير أن التقييدات المنطبقة على ذلك الحق، بما في ذلك حظر الإضراب استناداً إلى عقود العمل التي تشمل أكثر من صاحب عمل واحد، كان الغرض منها تشجيع العلاقات الصناعية المنتظمة. وخلال الفترة موضع هذا التقرير، لم تقترح الحكومة بالتالي سحب ذلك التحفظ. وكان قانون علاقات العمل يستهدف تعزيز مراعاة المبادئ الأساسية لاتفاقيتي منظمة العمل الدولية رقم ٨٧ ورقم ٩٨ في نيوزيلندا، وينص على أن الإضراب مشروع للتوصل إلى اتفاقات متعددة الأطراف، ويعزز المفاوضة الجماعية وتسجيل الاتحادات والسلوك بحسن نية في كل نواحي بيئة العمل.

١٨٤- وأوصت اللجنة أيضاً في ملاحظاتها الختامية بأن تهتم الحكومة بالنظر بإمعان في تأثير قانون عقود العمل لعام ١٩٩١ والتشريعات ذات الصلة في الأحكام المنصوص عليها في المواد ٦ و٧ و٨ من العهد، وحذف أي تضارب أو تعارض فيما بينها (الفقرة ١٩). واستجابة لهذه التوصية، على اللجنة أن تكون على ثقة بأن الحكومات النيوزيلندية رصدت باستمرار ما للقانون وتشريعات العمل ذات الصلة من أثر من خلال مجموعة متنوعة من الطرق. فالدراسات الاستقصائية والبيانات الإحصائية، بما في ذلك المعلومات المتعلقة باتجاهات النمو، تمثل مصدراً رئيسياً للمعلومات، مثلها مثل قانون السوابق وتطورات عقود العمل. وترد معظم هذه المعلومات في هذا التقرير. ولا تزال الحكمة ملتزمة بتقييم تأثير تشريعات العمل عندما تقوم برصد وتقييم قانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٠، كما أنها تضع حالياً استراتيجية مفصلة للرصد والتقييم.

المادة ٩ – الحق في الضمان الاجتماعي

ألف – موجز التطورات الرئيسية

١٨٥- يركز هذا الجزء من التقرير على التطور الرئيسي التالي:

إصلاح نظام الرعاية الاجتماعية من أجل تخصيص المساعدة في المقام الأول للجماعات الضعيفة، وحصر التكاليف.

باء – اعتبارات عامة

١٨٦- طوال الفترة موضع هذا التقرير، واصلت نيوزيلندا التعهد بتوفير نظام شامل للضمان الاجتماعي لجميع مواطنيها. ونتيجة للأسباب الاقتصادية المفصلة تماماً في البيان الاستهلالي لنيوزيلندا بخصوص التقرير الأوّلي، فقد حدثت تطورات مهمة مع ذلك بغية مراعاة الاحتياجات المنتظمة للترشيد، وحصر التكاليف، وتخصيص المساعدات بصورة أفضل للأسر ذات الدخل المنخفض، وبذل جهود مكثفة بصورة أكثر إيجابية لحل مشكلة البطالة. وتمثلت المشكلات الرئيسية الثلاث لهذا النهج في زيادة تكاليف الضمان الاجتماعي، وتزايد الفروق المرئية في نظم الإعانات وفيما بينها، ومشكلات التفاعل بين الإعانات والقوى العاملة. ودل التغيير السياسي على أن بعض المقترحات الواردة في التقرير الأوّلي لنيوزيلندا لم تأخذ سبيلها إلى الإنجاز أو عدلت، وعلى أن بعض التخفيضات في معدلات الفائدة كانت ضرورية في أوائل الفترة موضع هذا التقرير. وينبغي التذكر بأن حصر التكاليف لم يكن سوى أحد العوامل محل الجدل، إذ إن السياسات استهدفت أيضاً زيادة مشاركة السكان في القوى العاملة مثلاً.

١٨٧- وقد عدلت التدابير التشريعية الرئيسية (مثل قانون الضمان الاجتماعي لعام ١٩٦٤) الوارد ذكرها في التقرير الأوّلي لنيوزيلندا بوسائل مختلفة خلال الفترة موضع الاستعراض. فقانون التعويض عن الحوادث لعام ١٩٨٢ نقح واستعيض عنه بقانون التأمين من الحوادث وإعادة التأهيل والتعويض لعام ١٩٩٢، وحل محله فيما بعد قانون التأمين ضد الحوادث لعام ١٩٩٨. وما زالت نيوزيلندا تحتفظ بمخطط شامل للتعويض عن الحوادث، يستند إلى مبادئ التأمين، ويفي بتكاليف العلاج وإعادة التأهيل بسبب الحوادث والإصابة بأضرار. ويستثنى من ذلك أصحاب المهن الحرة الذين يجوز لهم اختيار شركة للتعويض عن الحوادث أو شركة تأمين خاصة لتأمينهم من الأضرار التي تلحق بهم في أثناء العمل أو خارج أوقات العمل. وبعد صدور قانون عام ١٩٩٢، استحدثت مجموعة متباينة من الاستحقاقات الاجتماعية لإعادة التأهيل، التي تحولت تدريجياً من المبدأ الأساسي الإرشادي إلى المبدأ الأساسي التقديري خلال السنوات الأخيرة، وأدرج التقدير الكامل في قانون التأمين من الحوادث لعام ١٩٩٨. ويرد شرح موجز للمزايا الطبية الأساسية للمخطط في إطار المادة ١٢. كما يرد وصف لتدابير الحماية من الحوادث المعمول بها بموجب القانون في إطار المادة ٧ (الفقرة ١٥٢ وما يليها).

١٨٨- وتجدر الملاحظة أنه أجري في عام ١٩٩٨ تغيير هام في معالجة مشكلة البطالة إثر اعتماد قانون الضمان الاجتماعي المعدل لعام ١٩٩٨. وكان الغرض من ذلك تحقيق الغايات الرئيسية لسياسة العمالة التي كانت تنتهجها الحكومة السابقة لتخفيض مدة البطالة وحث العاطلين على البحث عن عمل. ومن بين الآثار الرئيسية للتشريع

الاستعاضة اعتباراً من ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ عن إعانة البطالة السابقة (وبعض الإعانات الأخرى ذات الصلة بالبطالة) بأجر مجتمعي محلي جديد. ويتمثل المبدأ الأساسي لهذا الأجر في أنه يتعين على العاطلين أن يبذلوا غاية جهدهم للبحث عن عمل ملائم، ويكونوا على استعداد أيضاً لممارسة عمل لصالح المجتمع المحلي أو التدريب أو ممارسة أي نشاط منتظم آخر يهدف إلى تمكينهم من شغل وظيفة مدفوعة الأجر وتشجيعهم على ذلك.

١٨٩- إن مخطط أجر المجتمع المحلي معقد، وكان يمر بالمراحل الأولى للتنفيذ في نهاية الفترة موضع هذا التقرير في أواسط عام ١٩٩٩. وتبعا لذلك، فإنه يمكن تقييمه على أفضل وجه بدراسة المعلومات التفسيرية الأصلية الواردة في بيان الحكومة الإعلامي الصادر في ٢٢ نيسان/ابريل ١٩٩٨[٣١].

١٩٠- واشتركت إدارة العمل وإدارة الرعاية الاجتماعية في إجراء بعض التغييرات الهيكلية، تمشياً مع أهداف تشريع أجر المجتمع المحلي المشار إليه أعلاه. وبموجب قانون دوائر العمالة ودعم الدخل لعام ١٩٩٨، ضمت قطاعات هاتين الإدارتين (دائرة العمالة النيوزيلندية ودعم الدخل وفريق العمل المجتمعي والوحدة المحلية لتنسيق العمل) في منظمة جديدة، هي الإدارة النيوزيلندية المعنية بالعمل ودعم الدخل، اعتباراً من ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨. ومن بين أغراض الوكالة الجديدة إدارة أجر المجتمع المحلي على نحو منسق تماماً، بالاعتماد على شبكة واسعة من المكاتب الإقليمية. وتشرف الوكالة أيضاً على سير عمل دائرة عامة للتوظيف، وتقدم مجموعة كبيرة من برامج سوق العمل. ويتمثل غرضها الأساسي في مساعدة أكبر عدد من الأشخاص (الذين يتمتعون بالأهلية المطلوبة) على المشاركة مشاركة فعلية في العمل أو التعليم أو التدريب أو حياة المجتمع من خلال دعم الدخل و/أو المساعدة على العمل. وأصبحت إدارة الرعاية الاجتماعية الآن وزارة السياسة الاجتماعية.

١٩١- ويجدر التأكيد مع ذلك على أن الخصائص العامة لنظام الضمان الاجتماعي النيوزيلندي ظلت دون أي تغيير جوهري منذ شرحها في التقرير الأوّلي. وبصورة خاصة، ظل لا يدفع أي اشتراك لمخططات دعم الدخل، بل كانت تموّل من الضرائب العامة. ولا تعد مدة العمل شرطاً أساسياً للحصول على دعم للدخل.

١٩٢- ويرد موجز ملائم يوضح عدد الإعانات والمعاشات الرئيسية النافذة من ١٩٤٠ إلى ١٩٩٧، وكذلك تطور النفقات المتعلقة بها في الجداول المنشورة في حوليتي نيوزيلندا الرسميتين لعام ١٩٩٧ وعام ١٩٩٨ (المرفق ٨). وترد أمثلة على المعدلات المطبقة في جدول آخر من الحولية الأخيرة (الإعانات النقدية: المعدلات الأسبوعية في ١ آذار/مارس ١٩٩٨) (المرفق ٩).

---

(٣١) أرفقت نسخة عن البيان الإعلامي بالمراجع والمصادر التكميلية.

١٩٣- وما زالت كل فروع الضمان الاجتماعي الوارد ذكرها في المبادئ التوجيهية موضع التقرير (الفقرة ٣ أعلاه) تباشر عملها في نيوزيلندا، وما زالت المخططات الواردة في التقرير الأوّلي مناسبة. وترد فيما يلي التطورات الرئيسية في هذا الشأن.

جيم - التطورات الرئيسية

١- الرعاية الطبية وإعانة الأمومة

١٩٤- أدخلت إعادة تشكيل هيكل قطاع الصحة تغييرات على توفير بعض خدمات الرعاية الطبية العامة، وعلى طبيعة هذه الخدمات، إذ إن العلاج في المستشفيات الحكومية يوفر مجاناً، تستفيد النساء من الرعاية المجانية في حالة الحمل وعند الولادة. وتقدم إعانات مالية مقابل خدمات الأطباء العامين والخدمات الصيدلية على أساس الدخل المضمون. وإذا ترتبت الحاجة إلى الرعاية الطبية على الإصابة في حادث، فإن معظم التكاليف تسدد بموجب تشريع التعويض عن الحوادث المشار إليه في الفقرة ١٨٧ أعلاه.

١٩٥- ونص اتفاق الائتلاف لعام ١٩٩٦ على أن صحة الطفل ينبغي أن تحظى بالأولوية، واشتركت وزارة الصحة وهيئات الصحة الإقليمية في العمل لتنفيذ سياسة تستهدف مجانية استشارة الأطباء للأطفال الذين يقل عمرهم عن ست سنوات. وكأعمال تحضيرية للاستراتيجية الوطنية لصحة الطفل، عقدت مؤتمرات قمة إقليمية بشأن صحة الطفل في نهاية الفترة موضع هذا التقرير، لمعرفة وجهة نظر موردي ومؤيدي الخدمات الصحية للطفل بشأن اتجاه هذه الخدمات في المستقبل.

٢- إعانات المرض النقدية

١٩٦- منذ نيسان/أبريل ١٩٩١، كانت إعانات العجز والمرض (انظر الفقرة ٢٢٥ وما يليها من التقرير الأوّلي المقدم بموجب العهد) تدفع تبعاً لمعدلات مختلفة عكست التكاليف الباهظة المرتبطة بالعجز الطويل الأمد مقابل المرض الأقصر أمدا. وفي عام ١٩٩٨، حل أجر المجتمع المحلي محل إعانة المرض، واعتمد معدلان بالتالي، أولهما لمن منحت لهم إعانة قبل ١ تموز/يوليه ١٩٩٨، وثانيهما معدل أقل قيمة يعادل المعدل الذي يدفع للعاطلين المستفيدين من أجر المجتمع المحلي لمن منحت لهم إعانة بعد ذلك التاريخ.

١٩٧- وكانت المعدلات الأسبوعية الصافية لأجر المجتمع المحلي (في حالة المرض) (والسارية اعتباراً من ١ نيسان/ابريل ١٩٩٩) تتراوح بين ١٢٣,٢٣ دولاراً للعزاب الذين يتراوح عمرهم بين ١٨ سنة و١٩ سنة، و٢٦١,٩٠ دولاراً للأزواج. وتراوحت معدلات الأجور لمن منحت لهم إعانة قبل ١ تموز/يوليه ١٩٩٨ بين ١٢١,٧٧ دولاراً للعزاب الذين يبلغ عمرهم ١٦-١٧ سنة، و٢٧٩,٠٨ دولاراً للأزواج الذين يعولون طفلاً واحداً أو أكثر. وفي

٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩، بلغ عدد إعانات المرض ٠٢٢ ٣٣ إعانة. أما في المستشفيات، فإن أصحاب طلبات الإعانة الذين لا يعولون أي طفل يحصلون على إعانة حسب المعدل الجاري عن الأسابيع الثلاثة عشرة الأولى للعلاج في المستشفى، ثم يحصلون على معدل مخفض (غير أن معدل الإعانة لا يخفض بالنسبة لأصحاب طلبات الإعانة الذين يعولون أطفالاً).

١٩٨- ورفعت سن استحقاق إعانة المرض من ١٦ سنة إلى ١٨ سنة. وعلى الرغم من ذلك، ما زال يستحقها الأحداث الذين يتراوح عمرهم ما بين ١٦ و١٧ سنة في ظروف استثنائية. وما زالت سن استحقاق إعانة العجز ١٦ سنة. ولا تحسب العائدات الشخصية للكفيف عند حساب معدل إعانة العجز.

١٩٩- وكانت المعدلات الأسبوعية الصافية لإعانة العجز السارية في ١ نيسان/ابريل ١٩٩٩ كالآتي:

شخص وحيد عمره ١٦-١٧ سنة	١٤٩,٥٩ دولاراً
شخص وحيد عمره ١٨ سنة أو أكثر	١٨٤,٨٥ دولاراً
شخص وحيد يعول طفلاً واحداً	٢٤٢,٨٣ دولاراً
شخص وحيد يعول طفلين أو أكثر	٢٦٠,٧٦ دولاراً
زوجان	٣٠٨,٠٨ دولارات (١٥٤,٠٤ دولاراً لكل منهما)

٢٠٠- كما يحصل الأشخاص الذين يعولون أطفالا على دعم للأسرة (انظر الفرة ٢٣١ أدناه). ووصل عدد إعانات العجز السارية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩ إلى ٢٨٤ ٥١ إعانة.

٢٠١- وكبند منفصل عن أجر المجتمع المحلي (في حالة المرض) وإعانات العجز، تدفع إعانة إعاقة للأشخاص المعوقين الذين يحصلون (أو يكون لهم احق في الحصول على) إعانة الدخل المضمون لمساعدتهم على تحمل النفقات الإضافية المرتبطة بالإعاقة. وفي ١ نيسان/ابريل ١٩٩٨، كان الحد الأعلى لإعانة الإعاقة يبلغ ٤٣,٣٩ دولاراً في الأسبوع. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩، دفعت ١٢١ ١٧٦ إعانة إعاقة.

٢٠٢- وتغيرت تسمية إعانة الطفل المعوق، فأصبحت إعانة عجز الطفل التي صارت تدفع للأشخاص الذين يساعدون أطفالاً في حاجة دائمة للرعاية والاهتمام بسبب عجز بدني أو عقلي جسيم. ولا تخضع هذه الإعانة للدخل المضمون، وكانت تدفع في ١ نيسان/أبريل ١٩٩٩ على أساس مبلغ محدد قدره ٣٢,٧٠ دولاراً في الأسبوع. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩، كانت الإعانات تدفع لصالح ٢٧٤ ١٩ طفلاً.

٣- إعانات المسنين

٢٠٣- أجريت تغييرات جوهرية على إعانات المسنين منذ تقديم التقرير الأوّلي. وانصب الاهتمام الرئيسي على الحد من زيادة التكاليف الناجمة عن وصول قطاع كبير من سكان نيوزيلندا إلى سن التقاعد. ويرد أدناه شرح موجز للتغييرات الرئيسية في هذا الصدد. وبالنسبة إلى التسميات، فإن التسمية التي كانت في السابق دخل التقاعد المضمون (الفقرة ٢٣٥ وما يليها من التقرير الأوّلي المقدم بموجب العهد) حلت محلها أولاً تسمية التقاعد الوطني اعتباراً من ١ نيسان/أبريل ١٩٩٢.

٢٠٤- واعتبارا من ١ نيسان/أبريل ١٩٩٢، ارتفعت سن الأهلية للتقاعد الوطني من ٦٠ إلى ٦١ سنة، ومن المقرر أن تصل تدريجياً إلى ٦٥ سنة بحلول عام ٢٠٠١. واعتباراً من ١ نيسان/أبريل ١٩٩٢ أيضاً، خفضت عتبة الضريبة الإضافية على دخل التقاعد الآخر (الذي يخفض بالفعل مقدار دخل المعاش المضمون على أساس زيادة الدخل الآخر). وارتفعت بعدئذ عتبة الضريبة الإضافية بصورة جوهرية في ١ نيسان/أبريل ١٩٩٧، ثم ألغيت الضريبة الإضافية اعتباراً من ١ نيسان/أبريل ١٩٩٨.

٢٠٥- وفي آب/أغسطس ١٩٩٣، وقع اتفاق بشأن سياسات دخل التقاعد بين الحكومة السابقة والأحزاب السياسية. وكان الغرض من ذلك التوصل إلى توافق في الآراء بين الأحزاب السياسية حول سياسات دخل التقاعد، بحيث يتمكن الأشخاص المعنيون بالأمر من التخطيط بكل ثقة لمرحلة التقاعد. وشمل الاتفاق كلاً من دخل التقاعد المضمون وظروف محسنة لتوفير مدخرات تقاعدية خاصة. ووافقت الأطراف على أنه إذا كان ينبغي التشجيع على الإدخار، إلا أنه لا ينبغي الإجبار على ذلك بموجب القانون أو منح حوافز ضريبية لهذا الغرض. وما زال دخل التقاعد يوفر على نحو متكامل من كل من المدخرات الخاصة والأموال العامة.

٢٠٦- وبناء على استفتاء عام أجري في عام ١٩٩٧ بشأن[٣٢] اعتماد مخطط إجباري لمدخرات التقاعد، صوت ٩٢ في المائة من المصوتين ضد اعتماد مخطط يتطلب من الأفراد أن يدخروا لسن التقاعد.

---

(٣٢) بموجب قانون الاستفتاءات الشعبية لعام ١٩٩٣، المشار إليه في الفقرة ١٢ أعلاه.

٢٠٧- وتتمثل الخصائص الجديدة لدخل التقاعد المضمون، المتفق عليه في الاتفاق والنافذ اعتباراً من ١ نيسان/أبريل ١٩٩٤، فيما يلي:

(أ) إعادة تسمية التقاعد الوطني باسم التقاعد النيوزيلندي (وهي التسمية المعتمدة حاليا)؛

(ب) والاحتفاظ بمستويات مدفوعات التقاعد النيوزيلندي في حدود متوسط مستويات الأجور، من أجل الاحتفاظ بعلاقات عادلة بدخل الأفراد الذين ينتمون إلى القوى العاملة. ويجب أن تتراوح الإعانة الصافية للأزواج المتزوجين بين ٦٥ في المائة و٧٢,٥ في المائة من صافي متوسط الأجور العادية.

٢٠٨- وفي ١ نيسان/أبريل ١٩٩٩، كانت المعدلات الأسبوعية الرئيسية للتقاعد النيوزيلندي على الوجه التالي:

	قبل تحصيل الضريبة	بعد تحصيل الضريبة
شخص وحيد يعيش بمفرده	٢٥٥,٢٧ دولاراً	٢١٢,٦٩ دولاراً
شخص وحيد يشارك شخصا آخر	٢٣٣,٨٠ دولاراً	١٩٥,٨٤ دولاراً
شخص متزوج	١٩٢,١٤ دولاراً	١٦٢,٧٩ دولاراً
زوج متزوج (كلاهما مؤهل)	٣٨٤,٢٨ دولاراً	٣٢٥,٥٨ دولاراً
زوج (الزوجة غير مؤهلة)	٣٦٥,٠٢ دولاراً	٣١٠,٤٢ دولارات

٢٠٩- وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩، بلغ عدد المستفيدين من نظام التقاعد النيوزيلندي ٠٥٤ ٤٤٠ شخصاً. وقبل زيادة سن الأهلية في ١ نيسان/أبريل ١٩٩٢، بلغ عدد المستفيدين ٣٥٨ ٥٠٩ شخصاً. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩، بلغ عدد إعانات التقاعد الانتقالية ٦٨٩ ٨ إعانة.

٢١٠- ويخول للمسنين المصابين بعجز في أثناء الحرب الحصول على معاش قدامى الجنود بنفس المعدلات المقررة في نظام التقاعد النيوزيلندي.

٢١١- وفيما يتعلق باحتياجات الأشخاص المسنين، اعتمدت فكرة مبتكرة خلال الفترة موضع هذا التقرير في شكل قانون دخل التقاعد لعام ١٩٩٣، الذي أصدر لتنفيذ جوانب الاتفاق المشار إليه في الفقرة ٢٠٥ أعلاه. ومن بين الأغراض المتوخاة من إصدار هذا القانون تشجيع الاستثمار الخاص من أجل التقاعد، بدلاً من الاعتماد على الأموال العامة. وبموجب القانون المذكور، أنشئ في عام ١٩٩٤ مكتب المفوض المعني بالتقاعد، وكلف بأداء المهمات النظامية التالية:

(أ) تعزيز تعليم المسائل المتعلقة بدخل التقاعد لعامة الجمهور؛

(ب) رصد الآثار الناجمة عن سياسات دخل التقاعد في نيوزيلندا؛

(ج) إسداء المشورة لوزير الرعاية الاجتماعية فيما يخص المسائل المتعلقة بدخل التقاعد.

٢١٢- ومنذ ابتداء عمل هذا المكتب، فإنه انهمك في مباشرة مجموعة من الأنشطة، بما في ذلك الدعاية على شاشة التلفزيون، بهدف زيادة توعية الجمهور وتفهمه لسياسات دخل التقاعد، وضرورة الادخار الطوعي الخاص لمرحلة التقاعد لمن يتمكن من ذلك. ورصد المكتب أيضاً أنشطة البلدان الأخرى فيما يخص دخل التقاعد، ومستويات توعية وسلوك الجمهور المرتبطة بالتخطيط والادخار لمرحلة التقاعد في نيوزيلندا.

٢١٣- وعملاً بالقانون، أصدر فريق أنشئ للنظر في سياسات دخل التقاعد تقريراً في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، استنتج فيه أن النظام الحالي للتقاعد سليم، وأنه يخدم مصلحة النيوزيلنديين على أفضل وجه، وأن الأحزاب السياسية في حاجة إلى الاتفاق في الآراء حول شكل سياسات وإجراءات دخل التقاعد في المستقبل. وأكد الفريق في تقريره أن الادخار الطوعي الخاص أمر أساسي، وأنه يستلزم إعداد إحصاءات مفيدة بشأن الادخار.

٤- إعانات الباقين على قيد الحياة

٢١٤- تشمل إعانات الباقين على قيد الحياة إعانة الأرامل وإعانة الأيتام (المشار إليهما في التقرير الأوّلي المقدم بموجب العهد) وإعانة الطفل الذي لا عائل له، المقررة في عام ١٩٩١. وكانت معدلات إعانة الأرامل الأسبوعية الصافية في ١ نيسان/أبريل ١٩٩٩ على الوجه التالي:

أرمل بالغة	١٥٤,٠٤ دولاراً
أرمل تعول طفلا واحدا	٢١١,٨٢ دولاراً
أرمل تعول طفلين أو أكثر	٢٣١,٠٩ دولاراً

٢١٥- ويضاف دعم الأسرة إلى استحقاقات الأشخاص الذين يعولون أطفالاً (انظر الفقرة ٢٣١ أدناه).

٢١٦- وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩، بلغ عدد إعانات الأرامل ٢١٣ ٩ إعانة.

٢١٧- وتتراوح معدلات إعانة الأيتام وإعانة الأطفال الذين لا عائل لهم (تبعا لسن الأطفال) بين ٧١,٨٦ دولاراً و١٠٢,٦٨ دولار في الأسبوع (في ١ نيسان/أبريل ١٩٩٩). وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩، كانت تدفع الإعانتان لمساندة ٨٤٩ ٦ طفلاً.

٢١٨- وينص قانون التأمين من الحوادث لعام ١٩٩٨، وكذلك القانون السابق للتأمين من الحوادث وإعادة التأهيل والتعويض لعام ١٩٩٢، على دفع إعانات للباقين على قيد الحياة بعد وفاة قريب لهم نتيجة لحادث أو أي حدث آخر يشمله القانون، بما في ذلك منحة للجنازة، ومبلغ جزافي كمنحة للباقين على قيد الحياة، وتعويض يدفع كل أسبوع للزوجة أو الزوج، ومبلغ إضافي يدفع كل أسبوع لكل طفل.

٥- إعانات حوادث العمل

٢١٩- ينص قانون التأمين من الحوادث لعام ١٩٩٨، كما هو موضح أعلاه في الفقرة ١٨٧، على نظام شامل للتعويض عن الحوادث العرضية وإعادة التأهيل. وتدفع الإعانات على أساس عدة مستويات، وعادة بنسبة ٨٠ في المائة من متوسط الإيرادات قبل الإصابة بالعجز أو بنسبة ٨٠ في المائة من الحد الأدنى للأجر الأسبوعي. وينبغي ملاحظة ما يلي:

(أ) يحصل الأطفال الذين يصابون بعجز على تعويض أسبوعي اعتباراً من تاريخ بلوغهم الثامنة عشرة من العمر. ويشمل هذا الحكم أيضاً الطلبة الذين يصابون بجراح، ويكونون منتظمين في دراستهم منذ بلوغهم الثامنة عشرة من العمر؛

(ب) يحصل الأشخاص الذين يصابون بجراح فور انتهاء عملهم على تعويض أسبوعي، في حالة استيفاء معايير معينة.

٢٢٠- وفي عام ١٩٩٣، ألغي الحكم المنصوص عليه في قانون الضمان الاجتماعي لعام ١٩٦٤، والذي كان يقضي بدفع إعانة محددة لعمال المناجم، إذ إن تشريع التعويض عن الحوادث يشمل هذه الحالات منذ عام ١٩٧١، وتحولت إعانة عمال المناجم التي كان يحصل عليها عدد قليل جداً من العمال إلى إعانات أخرى.

٦- إعانة البطالة، وأجر المجتمع المحلي الجديد

٢٢١- ترد معلومات عن الحماية من البطالة في إطار المادة ٦. وأوجزت فيما يلي التطورات المتعلقة بإعانة البطالة خلال معظم الفترة موضع الاستعراض، غير أن بعض التطورات اللاحقة تجاوزتها في الوقت الراهن (انظر الفقرة ١٨٨ وما يليها والفقرتين ٢٢٧ و٢٢٨ أدناه).

٢٢٢- وكما المح إلى ذلك في التقرير الأوّلي المقدم بموجب العهد (الفقرة ٢٤٨)، فإن سن الأهلية للحصول على إعانة البطالة رفعت إلى ١٨ سنة. وبالنسبة للأشخاص الذين يتجاوز عمرهم ٥٥ سنة، أصبحت إعانة البطالة تعرف بإعانة الأشخاص الذين يتجاوز عمرهم ٥٥ سنة. وبالنسبة لهذه الفئة، لم يعد من الإلزامي التسجيل لدى دائرة العمالة النيوزيلندية.

٢٢٣- وفيما يتعلق بإعانة البطالة، اعتمدت فترة انقطاع عن العمل (دون أي استحقاق) لمدة ٢٦ أسبوعا للبطالة الطوعية في عام ١٩٩١، ثم خفضت إلى ١٣ أسبوعا في ١ نيسان/أبريل ١٩٩٧. وينطبق ذلك إذا ترك طالب إعانة البطالة عمله السابق دون أي سبب وجيه وكاف، أو إذا فصل من عمله لسوء سلوكه. بيد أنه يجوز للأشخاص الذين ينقطعون عن العمل لمدة ١٣ أسبوعا أن:

(أ) يحصلوا على مساعدة لمجابهة الطوارئ؛

(ب) يستعيدوا استحقاقاتهم في ظروف معينة بعد انتهاء فترة الانقطاع عن العمل؛

(ج) يسمحوا لزوجاتهم/لأزواجهم بالحصول على نصف معدل إعانة الزواج، إذا كان الزوج/الزوجة لا يزال مؤهلا للحصول عليه.

٢٢٤- وما زالت إعانة البطالة تخضع لمعايير الدخل[٣٣]. وترد المعدلات الصافية الأسبوعية لهذه الإعانة حتى ١ آذار/مارس ١٩٩٨ في المرفق ٩. وأضيف دعم الأسرة (الموضح في المرفق ذاته) بالنسبة لمن يعولون أطفالاً.

٢٢٥- وقدمت إعانة البحث عن العمل مساعدة محدودة زمنياً إلى صغار السن الذين يتراوح عمرهم بين ١٦ و١٧ سنة، والذين أنهوا العمل أو التدريب، ويبحثون عن العمل. وإذا انحلت أواصر الأسرة، وتمكن صغار السن من التدليل على أنه لم يعد لهم أي وسيلة أخرى للإعالة، فإن إعانة صغار السن الوحيدين كانت متاحة لمن يتراوح عمرهم بين ١٦ و١٧ سنة (نفس المعدل المقرر للعاطلين الذين يتراوح عمرهم بين ١٨ و٢٤ سنة). وقررت إعانة تدريب في عام ١٩٨٩ لمساعدة الأشخاص الذين يشتركون في دورات تدريبية قصيرة الأمد، وكانت تدفع بالمعدل ذاته المقرر لإعانة البطالة. وأدخلت بعض التغييرات على نظام دعم دخل الشباب، إذ إنه اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، لم يعد يحق لمن يقل عمره عن ١٨ سنة، ولا يكون متزوجاً، ولا يعول أحداً، أن ينتفع بدعم للدخل بموجب إعانة البحث عن العمل أو إعانة التدريب. غير أن الذين كان بمقدورهم التدليل على انحلال أواصر الأسرة ظل يحق لهم الحصول على إعانة صغار السن الوحيدين.

٢٢٦- وكما هو موضح في المرفق ٨، ففي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧، بلغ عدد المستفيدين من إعانة البطالة ١٤٠ ٦٢٨ شخصاً. ويشمل ذلك ١٠ ٨٥٢ شخصاً يستفيد من إعانة الأشخاص الذين يتجاوز عمرهم ٥٥ سنة، و٢ ٥٥٤ شخصاً يستفيد من إعانة صغار السن الوحيدين، و١٠ ٩٩٢ شخصاً آخر (يستفيد من إعانة الطوارئ أساساً). وبلغ مجموع هؤلاء الأشخاص ذروته في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، إذ شمل ٢١٧ ٧٦٠ شخصاً. وفي كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، بلغ المجموع ١٧٨ ٥٣٩ شخصا، علما بأن أرقام شهر كانون الأول/ديسمبر مرتفعة عادة، لأنها تشمل الطلبة الذين يعتمدون على إعانة بطالة الطوارئ بعد انقضاء عطلة الصيف.

---

(٣٣) يلاحظ أيضاً أن كل فترة خيارية سابقة للانقطاع عن العمل على أساس ارتفاع الدخل أضحت إجبارية في عام ١٩٩١. واعتمدت صيغة منقحة لفترة الانقطاع عن العمل في نيسان/ابريل ١٩٩٧. ويستند طول فترة الانقطاع عن العمل إلى دخل الطالب وظروفه العائلية. ويعكس ذلك التوقع بأن يكون الطالب قادراً على الاعتماد على نفسه خلال فترة أوّلية قبل الاعتماد على دعم الدولة.

٢٢٧- وكما سبق بيانه، ففي وقت لاحق للفترة المشولة أعلاه، كانت إعانة البطالة في حد ذاتها قد استعيض عنها في عام ١٩٩٨ بأجر المجتمع المحلي الجديد وبالنظام المرفق به (انظر الفقرتين ١٨٨ و١٨٩ أعلاه). وفي الوقت الراهن، يحل أجر المجتمع المحلي أيضاً محل إعانة المرض، وإعانة صغار السن الذين يبحثون عن عمل، وإعانة الأشخاص الذين يتجاوز عمرهم ٥٥ سنة، وإعانة البطالة في حالات الطوارئ، وإعانة التدريب. وهو لا يحل محل إعانة صغار السن الوحيدين أو إعانة الأغراض المترلية أو إعانة الأرامل أو إعانة العجزة، التي ظلت على حالها، غير أنه تطبق شروط أكثر صرامة على إعانة العجزة من حيث القدرة على العمل، كما تطبق اختبارات العمل على عدد كبير من إعانات الأغراض المترلية وإعانات الأرامل.

٢٢٨- وكانت المعدلات الأسبوعية لأجر المجتمع المحلي في عام ١٩٩٨ على الوجه التالي:

شخص وحيد، عمره ما بين ١٨ و١٩ سنة (في المترل)	٩٨,٥٨ دولاراً
شخص وحيد، عمره ما بين ١٨ و١٩ سنة	١٢٣,٢٣ دولاراً
شخص وحيد، عمره ٢٥ سنة أو أكثر	١٤٧,٨٩ دولاراً
شخص وحيد يعول طفلا واحداً	٢١١,٨٢ دولاراً
شخص وحيد يعول طفلين أو أكثر	٢٣١,٠٩ دولاراً
زوجان يعولان طفلا واحداً أو أكثر	٢٦١,٩٠ دولاراً (١٣٠,٩٥ دولاراً لكل منهما)
زوجان بدون أطفال	٢٤٦,٤٦ دولاراً (١٢٣,٢٣ دولاراً لكل منهما)

٧ - إعانة الأسرة

٢٢٩- في عام ١٩٩١، ألغيت إعانة الأسرة المشار إليها في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد (الفقرة ٢٥٤)، وحلت محلها تدابير بديلة لمساعدة الأسرة. ولم تتم أبداً مقايسة الإعانة بمعيار متقلب، وزيدت مؤخراً في عام ١٩٧٩ وحددت بمبلغ قدره ٦ دولارات في الأسبوع عن كل طفل (نحو ١ في المائة من متوسط الأجر وقت إلغائها). واقترن إلغاء الإعانة في عام ١٩٩١ بزيادة دعم الأسرة، بغية مساعدة الأسر ذات الدخل المنخفض والمتوسط بموجب مخطط ضريبي ائتماني (يرد شرحه بإيجاز في الفقرة ٢٥٦ من التقرير الأوّلي، وفي الفقرة ٢٣١ أدناه).

٢٣٠- وفي عام ١٩٩١، رفعت سن الأهلية للحصول على إعانة الأغراض المترلية المشار إليها في التقرير الأوّلي (الفقرة ٢٥٧) من ١٦ إلى ١٨ سنة لمن لم يكن متزوجاً. وتدفع هذه الإعانة أيضاً لمن يهتم برعاية شخص في المترل بدلاً من علاجه في المستشفى، ورعاية امرأة مسنة وحيدة في بعض الأحوال. واعتباراً من شباط/فبراير ١٩٩٩، مُد شرط اختبار العمل إلى جميع المستفيدين من إعانة الأغراض المترلية الذين يبلغ عمر أصغر طفل لهم ٦ سنوات أو أكثر. وكان يطبق في السابق اختبار محدود على أولئك الذين كان يبلغ عمر أصغر طفل لهم ١٤ سنة أو أكثر. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩، بلغ عدد المستفيدين من إعانة الأغراض المترلية ١١٠ ٠٦٧ شخصاً.

٨ - مساعدة الأسرة بموجب نظام الضرائب

٢٣١- اعتباراً من ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، أعيد تنظيم الائتمانات الضريبية التي كانت تمنح للأسر بموجب نظام الضرائب. ويعني دعم الأسرة (الآنف ذكره) مساعدة جميع الأسر التي تعول أطفالاً، ويدفع للمستفيدين وغير المستفيدين منه على السواء. وتتراوح معدلات دعم الأسر تبعاً لسن الأطفال، وما إذا كان الطفل الأكبر سناً أو الأصغر سناً.

الأطفال	الحد الأقصى للاستحقاقات السنوية[٣٤]
الطفل الأكبر سناً والبالغ من العمر ١٦ سنة أو أكثر	٣ ١٢٠ دولاراً
الطفل الأكبر سناً الذي يقل عمره عن ١٦ سنة	٢ ٤٤٤ دولاراً
الطفل الأصغر سناً والبالغ من العمر ١٦ سنة أو أكثر	٣ ١٢٠ دولاراً
الطفل الأصغر سناً الذي يتراوح عمره بين ١٣ و١٥ سنة	٢ ٠٨٠ دولاراً
الطفل الأصغر سناً الذي يقل عمره عن ١٣ سنة	١ ٦٦٤ دولاراً

٢٣٢- وعلاوة على دعم الأسرة، تستحق الأسر، رهنا بظروفها، أن تستفيد من نظام دعم إضافي للأسر، وهو نظام شامل يدمج ثلاثة ائتمانات ضريبية تستهدف دعم دخل الأسر العاملة ذات الدخل المنخفض والمتوسط. ويدمج هذا النظام الائتمان الضريبي للأسرة (الذي كان في السابق دخل الأسرة الأدنى المضمون) والائتمان الضريبي للطفل (الذي كان في السابق الائتمان الضريبي للأسرة الوحيدة) والائتمان الضريبي الجديد للوالدين. ويرد فيما يلي شرح إضافي لهذه الائتمانات.

٢٣٣- وأصبح الائتمان الضريبي للأسرة الوحيدة (الذي هو حالياً الائتمان الضريبي للطفل) متاحاً في ١ تموز/يوليه ١٩٩٦. وهو مخصص للأسر ذات الدخل المنخفض والمتوسط، التي لا تعتمد اعتماداً كبيراً على الدعم المالي للدولة. ويبلغ الحد الأقصى الذي يجوز المطالبة به ٧٨٠ دولاراً في السنة (١٥ دولاراً في الأسبوع) عن كل طفل معال. وكما هو موضح في الفقرة ٢٥٦ من التقرير الأوّلي، فإن الائتمان الضريبي لدخل الأسرة الأدنى المضمون (وهو حالياً الائتمان الضريبي للأسرة) أصبح متاحاً منذ عام ١٩٨٦. والغرض منه هو ضمان حصول العاملين المتفرغين الذين يعولون طفلاً واحداً أو أكثر على الحد الأدنى لدخل الأسرة، الذي بلغ ١٥ ٠٨٠ دولاراً بعد خصم الضرائب، في فترة السنتين ١٩٩٩ و٢٠٠٠.

---

(٣٤) الاستحقاقات السنوية عام ١٩٩٩,٢٣٢

٢٣٤- واعتباراً من ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، اعتمد ائتمان ضريبي جديد يعرف بالائتمان الضريبي للوالدين. ويخول الائتمان الجديد حصول الأسر العاملة ذات الدخل المنخفض والمتوسط على دعم مالي بحد أقصى قدره ٢٠٠ ١ دولار لمدة ٨ أسابيع (أو بحد أقصى قدره ١٥٠ دولاراً في الأسبوع) عن كل وليد. والغرض من الائتمان الجديد هو تقديم دعم مالي إضافي إلى الأسر العاملة طوال الأسابيع الثمانية التالية لولادة طفل لها. كما أنه ينطبق على الولادات التي تحدث في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ أو بعد ذلك التاريخ.

٢٣٥- وتعفى كل الائتمانات الضريبية من الضريبة، تبعاً لمستوى دخل الأسرة.

٩ - إعانات الطوارئ والإعانات التكميلية

٢٣٦- بالإضافة إلى الإعانات الوارد ذكرها في التقرير الأوّلي، اعتمدت مجموعة كبيرة من الإعانات التكميلية لتلبية احتياجات الأهالي في حالات خاصة. فإعانة السكن التكميلية (التي تنزّل من الدخل) تساعد العاملين من ذوي الدخل المنخفض الذين يتحملون نفقات سكن مرتفعة. وإذا تجاوزت نفقات السكن ٢٥ في المائة من الدخل، فإن الإعانة التكميلية تغطي ٧٠ في المائة من الفرق، رهناً بالحد الأقصى المعتمد في المقاطعات.

٢٣٧- وفي عام ١٩٩٢، وضعت إدارة الرعاية الاجتماعية منحة لاستيفاء الاحتياجات الخاصة بموجب برنامج الرعاية (وعملاً بقانون الضمان الاجتماعي لعام ١٩٦٤)، علماً بأنها مدفوعات خاصة تمنح لمن يواجه حاجة مباشرة أو عاجلة، ولا تتوفر له أي وسيلة أخرى لدفع ما يحتاج إليه. وبعض المنح واجبة التسديد. وتقدم المنح إلى المستفيدين منها، وكذلك إلى غير المستفيدين منها إلا أن المنحة الواجبة التسديد يجوز تقديمها إلى غير المستفيدين منها بموجب برنامج المساعدة الواجبة التسديد[٣٥]. ويجوز دفع إعانة خاصة للمستفيدين وغير المستفيدين منها الذين لا يسمح لهم دخلهم المنخفض بتحمل المصاريف الأساسية الجارية، ولا تسمح ظروفهم الشخصية بالدفع[٣٦].

---

(٣٥) فيما يتعلق بالمنح الخاصة لاستيفاء الحاجة إلى الغذاء مثلاً، انظر الفقرة ٣٢٨ أدناه.

(٣٦) ترد جميع المنح الخاصة لاستيفاء الاحتياجات في جدول (يبين أسباب المنح وعددها ونفقاتها الإجمالية عن السنة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦) ونشر في إحصاءات نيوزيلندا، "حولية نيوزيلندا الرسمية لعام ١٩٩٧" (ولنغتون: ١٩٩٧). والجدول ملحق بالمرفق ١٠.

دال – نفقات الرعاية الاجتماعية ونتائجها

١ – نفقات الرعاية الاجتماعية بالنسبة إلى الناتج المحلي الإجمالي؛ وأسباب التغيير، والعوامل والمصاعب التي تؤثر على درجة تحقيق الحق في الضمان الاجتماعي

٢٣٨- منذ أوائل السبعينات، ازدادت نفقات الرعاية الاجتماعية زيادة كبيرة من ٦ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي في عام ١٩٧٢ إلى ١١ في المائة في عام ١٩٧٩. وظلت ثابتة نسبياً في أواسط الثمانينات، ثم ازدادت من جديد وارتفعت إلى ١٦ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي في عام ١٩٩٣. وبحلول عام ١٩٩٩، انخفضت إلى ١٤ في المائة. وترد الأرقام السنوية للفترة ما بين عام ١٩٧٢ وعام ١٩٩٩ في المرفق ١١.

٢٣٩- وتمثلت الأسباب الرئيسية للتغيير خلال تلك الفترة فيما يلي:

(أ) انخفاض عدد الأشخاص الذين يحصلون على معاش التقاعد النيوزيلندي (الوطني سابقاً). فقد شرع في رفع سن الاستحقاق تدريجياً من ٦٠ إلى ٦٥ سنة في عام ١٩٩٣، ومن المتوقع استكمال ذلك بحلول عام ٢٠٠١. ونتيجة لذلك، فإن عدد الأشخاص الذين كانوا يحصلون على معاش التقاعد النيوزيلندي انخفض تدريجياً من ٥٠٩ ٠٠٠ شخص في آذار/مارس ١٩٩٢ إلى ٤٣٥ ٠٠٠ شخص في أيلول/سبتمبر ١٩٩٩. أما الأشخاص الذين أصبحوا مؤهلين للحصول على معاش التقاعد، فإنه كان بإمكانهم الانتفاع بإعانات الدخل المضمون في حالة استيفاء معايير الأهلية المناسبة. وفضلاً عن ذلك، أنشئت إعانة انتقالية خاصة للتقاعد يمكن للأشخاص الذين تقارب سنهم سن التقاعد أن ينتفعوا بها قبل ثلاث سنوات من استحقاق معاش التقاعد النيوزيلندي. ومن بين فئة السن التي تأثرت بسياسة التغيير، يطالب بالإعانة ثلث عدد الرجال ونصف عدد النساء تقريباً. وفي الوقت ذاته، ارتفعت في فئة السن هذه نسبة كل من الرجال والنساء الذين ظلوا في عملهم؛

(ب) انخفاض معدلات البطالة، التي كانت مرتفعة بصورة كبيرة في السبعينات والثمانينات. فقد بلغت ارتفعت نسبة البطالة ١٠-١١ في المائة في فترة الانتكاس عام ١٩٩١ وعام ١٩٩٢، ولكنها انخفضت إلى ٦-٨ في المائة في أواخر التسعينات. وارتفع عدد المستفيدين من إعانة البطالة إلى ٢١٨ ٠٠٠ شخص في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، ثم انخفض إلى ١٦٣ ٠٠٠ شخص في أيلول/سبتمبر ١٩٩٩؛

(ج) اتجاه إلى الأعلى منذ عام ١٩٩٣ في عدد الإعانات الممنوحة للوالدين الوحيدين، وعلى وجه التحديد إعانة الأغراض المترلية، من ١٠٠ ٠٠٠ إعانة إلى ١١٥ ٠٠٠ منحة خلال السنوات الخمس السابقة لعام

١٩٩٨. بيد أنه، منذ عهد قريب جداً، انعكس الوضع إلى حد ما، وانخفض عدد الإعانات إلى ٠٠٠ ١١ إعانة في أيلول/سبتمبر ١٩٩٩؛

(د) اتجاه متواصل إلى الأعلى في عدد الأشخاص الذين يحصلون على إعانة المرض أو إعانة العجز، إذ ارتفع عددهم من ٠٠٠ ٤٧ شخص في عام ١٩٩٠ إلى ٠٠٠ ٨٥ شخص في أيلول/سبتمبر ١٩٩٩.

٢٤٠- وشملت التدابير الرامية إلى حصر النفقات الاستعاضة عن إعانة الأسر الشاملة بدعم الأسر المستهدفة (الفقرة ٢٣١ أعلاه)، وخفض معدلات معظم الإعانات اعتباراً من نيسان/أبريل ١٩٩١. ونتيجة للتدابير المتخذة لحصر النفقات، تغير التوازن بين المساعدة المقدمة من الاتجاه السائد إلى استحقاق الإعانة والمساعدة التكميلية. فالمساعدة التكميلية تقدم برامج "أمنية خالصة" للعون في ظروف خاصة، بما في ذلك نفقات السكن المرتفعة، بموجب أحكام مثل الإعانة الخاصة والمنح الخاصة لاستيفاء الاحتياجات وإعانة تكملة نفقات السكن (انظر الفقرتين ٢٣٦ و٢٣٧ أعلاه). وهذه الأحكام ظلت لمدة طويلة إحدى خصائص نظام الضمان الاجتماعي، واستخدمت لتخفيف اختلاف النفقات في المقاطعات، وكذلك الاختلافات المحتومة والسليمة في الظروف الشخصية.

٢٤١- ومع ذلك، ففي السنوات الأخيرة، تزايد عدد المستفيدين من هذه الإعانات. فعلى سبيل المثال، في عام ١٩٩١، حصل ٣٨ في المائة من المستفيدين من إعانة البطالة على مساعدة للسكن، وفي حزيران/يونيه ١٩٩٩، ارتفعت هذه النسبة إلى ٦٩ في المائة. وبالمثل، ففي عام ١٩٩١، حصل ٦ في المائة فقط من المستفيدين من إعانة المرض على إعانة خاصة، وارتفعت هذه النسبة إلى ١٣ في المائة في عام ١٩٩٥، ثم انخفضت إلى ١٠ في المائة في عام ١٩٩٦ وإلى ٦ في المائة في حزيران/يونيه ١٩٩٩. ويعكس المعدل المتزايد لهذه الإعانات التكميلية الاستفادة من الموارد المحدودة بصورة أفضل، إلا أنه أدى إلى مشاكل فيما يتعلق بدعم الربط بين إعانات العمل على وجه أفضل (بسبب المعدلات الضريبية الحدية الفعلية المرتفعة). وتعكس زيادة اللجوء إلى مساعدة السكن ارتفاع إجارات المساكن المملوكة للدولة في السوق (الفقرة ٣٦٧ أدناه).

٢٤٢- ويتمثل أحدث تدبير لحصر النفقات وتشجيع الأفراد على استئناف العمل أو الانضمام إلى القوى العاملة بطبيعة الحال في نظام أجر المجتمع المحلي، المشار إليه أعلاه في الفقرة ١٨٨، والتوسع في اختبار العمل فيما يتعلق بإعانة الأغراض المترلية وإعانة الأرامل، بيد أن تقييم آثار ذلك سيتطلب وقتاً طويلاً.

٢٤٣- وأدت مشاغل النفقات خلال تلك الفترة إلى تغييرات رئيسية في مخطط التعويض عن الحوادث، الذي أشير إليه سابقاً في الفقرة ١٨٧ أعلاه. وإبان الفترة ما بين عام ١٩٨٥ وعام ١٩٩٠، ارتفعت نفقات المخطط بما يتجاوز بليون دولار في عام ١٩٩٠. وتطلب ذلك مراجعة المخطط لتفادي زيادة أقساط التأمين واستمرار

الاجحاف الذي أصبح جلياً طوال فترة من الزمن. وكان هناك عدد من الأسباب التي أدت إلى زيادة النفقات، بما في ذلك تطورات قانون السوابق التي ضاعفت إجراءات المطالبة بالتعويضات. ففي عام ١٩٩٠، شملت اشتراكات أصحاب العمل نحو ٧٠ في المائة من كل المدفوعات، وكان أقل من ٤٠ في المائة منها لتغطية حوادث العمل. وكان أصحاب العمل يمولون بالتالي نفقات حوادث العمال خارج نطاق العمل. وارتأت الحكومة أن من الإجحاف الاستمرار في ذلك، لأنه ليس في مقدور أصحاب العمل مراقبة أو تحمل مسؤولية أفعال العمال بعد انتهاء ساعات العمل. ونتيجة لذلك، فإن الإصلاحات التي أدخلت في عام ١٩٩٢ وتواصلت في قانون التأمين من الحوادث لعام ١٩٩٨، تتطلب الآن أن يمول أصحاب العمل نفقات حوادث العمل فقط، ويمول الأجراء نفقات الحوادث خارج أماكن العمل.

٢٤٤- وخلال المراحل الأولى من تنفيذ المخطط الجديد، اتضحت بعض الصرامة نتيجة للنهج الآمر للقانون، لا سيما في مجال المساعدة الاجتماعية لإعادة التأهيل. ويرد شرح للتدابير التي اتخذت لجعل هذا النهج أكثر مرونة في إطار المادة ١٢ أدناه.

٢- ترتيبات الضمان الاجتماعي غير الرسمية (الخاصة)، ونسبتها إلى المخططات الرسمية (العامة)

٢٤٥- ترتيبات الضمان الاجتماعي المعممة على أساس خاص لم توجد في نيوزيلندا، غير أن بعض الترتيبات الخاصة ذات الشكل القطاعي موجودة بالفعل، إذ يجوز على وجه الخصوص الاشتراك في تأمين خاص لتغطية نفقات العلاج الطبي الخاص والعلاج في المستشفى بالكامل أو جزء منها. غير أن الاشتراك في مثل هذه المخططات الطبية (وهي ظاهرة متزايدة الشيوع) لا يمنع المشتركين فيها من اللجوء إلى النظام الصحي العام المجاني إن رغبوا في ذلك. كما أن الاشتراك في مخططات التقاعد أو معاشات التقاعد الخاصة لا يمنع المشتركين فيها من الاستحقاق العادي لمعاش التقاعد النيوزيلندي السابق الإشارة إليه أعلاه. وهذه المخططات موجودة فعلاً، لا سيما صندوق الادخار الوطني الذي هو أكبر صندوق لمعاش التقاعد في نيوزيلندا، إذ إنه يقدم مخططات خاصة لمعاشات التقاعد إلى كل من العمال وأصحاب العمل وآحاد الأعضاء، ويدفع إعانات بضمانة التاج. وكما هو موضح في الفقرة ٢١١ وما يليها، فإن الحكومة تشجع على اللجوء إلى المخططات الطوعية الخاصة للتقاعد، وتقوم بحملات دعائية وإعلامية لهذا الغرض. بيد أنها لا تقدم حوافز ضريبية في هذا الصدد.

٣- مدى تطبيق الحق في الضمان الاجتماعي؛ ومسألة الجماعات المحرومة منه أو المعوقة

٢٤٦- إن نظام الضمان الاجتماعي في نيوزيلندا يقدم، كما سبق بيانه أعلاه وفي التقرير الأوّلي، مجموعة كبيرة من المساعدات، بالإضافة إلى إعانات نقدية تدفع كحق لمن يستوفي معايير معينة من حيث الدخل والإقامة، ومعايير الأهلية الأخرى (التي تتجاوز نطاق هذا التقرير لبيانها بالتفصيل). وعلاوة على ذلك، تقدم مساعدات أخرى على أساس تقديري بالنسبة لمجموعة واسعة من المسائل المحددة، كما سبق توضيح ذلك، بغية المساعدة على تحمل مصاريف محددة مثل متطلبات السكن أو غيرها من المتطلبات الخاصة.

٢٤٧- ويمكن القول عموماً إن مسألة تحديد الجماعات المعوقة أو المحتمل أن تكون معوقة كانت الشغل الشاغل للحكومات النيوزيلندية طوال سنين عدة، وإن نظام الضمان الاجتماعي في حد ذاته عدّل باستمرار بالتالي كلما سمحت الموارد بذلك. وخير مثال على ذلك هو إصدار إعانة الأغراض المترلية لعام ١٩٧٣، التي تزايد الانتفاع بها لمساعدة أحد الوالدين الذي يقدم الرعاية لأولاده دون أي دعم من قرينه. ويدل تنوع وضخامة المصاريف، كما هو موضح مثلاً في المرفق ٨ لهذا التقرير، على مدى الجهود العامة التي بذلت وتناميها على مر السنين.

٢٤٨- وتجدر الملاحظة أيضاً أن ثمة شبكة إقليمية كبيرة من المكاتب تباشر عملها تحت رعاية الإدارة النيوزيلندية المعنية بالعمل ودعم الدخل، وتتيح الانتفاع عملياً بنظام الإعانات المالية كي يكون الأهالي على وعي باستحقاقاتهم وإمكاناتهم وينتفعوا بها. وتنظم الإدارة عملها في ١٣ إقليماً، ويدير العمل في كل منها مفوض إقليمي. وفي كل إقليم، تقدم إعانات الدخل والعمالة عن طريق شبكة من مكاتب الخدمة المركزية، يقابل فيها العملاء المسؤولين عن حالتهم وجها لوجه. وهناك بعض المراكز المتخصصة التي تراعي مصالح فئات معينة من العملاء مثل الطلبة وأصحاب معاشات التقاعد.

هاء - التعاون الدولي

٢٤٩- استمرت نيوزيلندا في عقد اتفاقات بشأن الضمان الاجتماعي مع بلدان أخرى. وهي تلتزم حالياً باتفاقات تبادلية بشأن الضمان الاجتماعي مع استراليا وكندا والدانمرك واليونان وجمهورية ايرلندا وهولندا والمملكة المتحدة وجرسيه وغرنسيه. وتنص هذه الاتفاقات على إمكانية الانتفاع بعدد كبير من الإعانات المختلفة في البلدان المختلفة الموقعة عليها، وبخاصة معاش التقاعد النيوزيلندي وإعانة المعوقين وإعانة الأرامل.

٢٥٠- وعقد اتفاق خاص بشأن إمكانية تحويل الإعانات مع جزر كوك ونيوي وتوكيلاو، التي ترتبط بها نيوزيلندا بعلاقات خاصة. وعند العودة إلى هذه الجزر، كان يحق للأهالي المؤهلين للانتفاع بمعاش التقاعد النيوزيلندي الحصول على ١٠٠ في المائة من المعاش التقاعدي النيوزيلندي، رهنا بمدة إقامتهم الأصلية في نيوزيلندا. وفي شباط/ فبراير ١٩٩٩، أعلنت الحكومة النيوزيلندية أنها بصدد تخفيض مدة الإقامة المطلوبة في نيوزيلندا، وأوضحت أيضاً أن نطاق الاتفاق بشأن إمكانية تحويل الإعانات سيمدد لكي يشمل عدداً كبيراً من بلدان جزر المحيط الهادئ الأخرى، على اساس قربها بنيوزيلندا وصلتها بها. والجزر المعنية هي ساموا الأمريكية وميكرونيزيا وفيجي وبولينيزيا الفرنسية وغوام وكيريباتي وجرز مارشال وناورو وكاليدونيا الجديدة وجزر ماريانا الشمالية وبالاو وبابوا غينيا الجديدة وجزر بيتكيرن وساموا وجزر سليمان وتونغا وتوفالو وفانواتو ووواليس وفوتونا. ولهذا الغرض، صدر في عام ١٩٩٩ قانون الرعاية الاجتماعية المعدل (أحكام انتقالية – اتفاق خاص بشأن تحويل الإعانات). وتعني هذه المبادرة أن أهالي جزر المحيط الهادئ الذين أقاموا في نيوزيلندا لمدة ٢٠ سنة (بما في ذلك خمس سنوات على الأقل بعد بلوغ الخمسين سنة من العمر) يحصلون على ١٠٠ في المائة من معاش التقاعد النيوزيلندي سواء تقاعدوا أو لن يتقاعدوا في نيوزيلندا أو في الجزر.

المادة ١٠ – حماية الأسرة والأمهات والأطفال

ألف – موجز التطورات الرئيسية

٢٥١- يركز هذا الجزء من التقرير على التطورات الرئيسية التالية:

(أ) حظر التمييز على أساس الحالة الزواجية أو العائلية بناء على قانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣؛

(ب) حماية ضحايا العنف العائلي بصورة أكبر بمقتضى قانون العنف العائلي لعام ١٩٩٥.

باء – اعتبارات عامة

٢٥٢- قدمت معظم المعلومات ذات الصلة بهذه المادة في التقريرين الدوريين الثالث والرابع اللذين قدمتهما نيوزيلندا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية عن الفترة ما بين نيسان/أبريل ١٩٨٨ وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ (الفقرات ١٣-٢٤)، وعن الفترة ما بين كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ (الفقرات ١٦٩-١٧٢) على التوالي؛ وفي التقرير الدوري الثاني، وبخاصة في التقرير الدوري الموحد الثالث والرابع المقدم بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عن الفترة ما بين عام ١٩٨٦ وعام ١٩٩٧ (في إطار المادة ١٦)؛ وفي التقرير الأوّلي المقدم بموجب اتفاقية حقوق الطفل (الفقرات ١٦-٣١)، وفي التقرير الدوري الثاني المقدم مؤخراً.

جيم – معنى مصطلح "الأسرة"

٢٥٣- يعني مصطلح "الأسرة" في نيوزيلندا عادة مجموعة من الأشخاص الذين يرتبطون برباط القرابة و/أو بعلاقات ودودة ووثيقة مثل الزواج. ومنذ بضع سنوات، طرأ تغير ملحوظ على أشكال تكوين الأسر في نيوزيلندا. ومن بين الأشكال العائلية الرئيسية الأسر التي أعيد تشكيلها أو تأليفها (نتيجة للزواج من جديد بعد الطلاق مثلا)، والأسر التي تتكون من أكثر من جيلين وتعيش معاً. وتمثلت أكبر زيادة في نوع الأسر خلال السنوات الأخيرة في عدد الأسر الوحيدة الوالدين. ويتمثل التغيير المهم الآخر الذي حدث مؤخراً في تزايد أهمية شبكة الأسرة الممتدة، وبخاصة (وليس حصراً بأي شكل من الأشكال) فيما يتعلق بشعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ.

دال – تغييرات أخرى في المسؤوليات العائلية

٢٥٤- إذا كان عدد الأسر الوحيدة الوالدين قد تزايد زيادة كبيرة (٢٨,٣ في المائة من الأسر التي تعول أطفالاً في نيوزيلندا)، مع العلم بأن أغلبيتها تترأسها النساء[٣٧]، فإنه ينبغي كذلك مراعاة

" أن دور الأب قد تغير على ما يبدو، حيث أن عدداً كبيراً من الرجال أصبحوا يؤدون واجباتهم الوالدية على نحو مختلف تماماً عما كان يقوم بها آباء الأجيال السابقة. وفي الوقت الذي ارتفع فيه عدد الأسر الوحيدة الوالدين التي يرأسها الآباء ارتفاعاً ملحوظاً، فإن الإحصاءات توضح أيضا تزايد حالات غياب الآباء عن الأسر"[٣٨].

---

(٣٧) انظر التقرير الموحد الثالث والرابع الذي قدمته نيوزيلندا بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (التعليقات على المادة ١٦).

(٣٨) انظر تقرير مفوض شؤون الطفل، "التقرير السنوي لعام ١٩٩٧" (ولنغتون: ١٩٩٧، الصفحة ١٣) (تقرير مرفق بالمراجع والمصادر التكميلية).

٢٥٥- ولهذه الأسباب، فإن مفوض شؤون الطفل شرع في تنفيذ مشروع في حزيران/يونيه ١٩٩٧، وهو مشروع "الآباء الذين يقدمون الرعاية" الذي يستهدف فحص هذه التطورات وآثارها[٣٩]. ونتيجة لذلك، صدرت منشورات من قبيل "الآباء الذين يقدمون الرعاية: شركاء في الواجبات الوالدية: تركيز على واجبات الآباء"، ويمكن الحصول على تلك المنشورات من مكتب مفوض شؤون الطفل مقابل ثمن بخس.

هاء - السن التي يعتبر فيها أن الطفل قد بلغ سن الرشد لأغراض مختلفة

٢٥٦- إن المعلومات والتعليقات المستفيضة الواردة في هذا الشأن في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب اتفاقية حقوق الطفل (الفقرات ١٦-٣١) ما زالت صالحة على وجه العموم. بيد أنه في عام ١٩٩٧ رفعت سن البيع القانوني للتبغ للقاصرين من ١٦ سنة إلى ١٨ سنة، بعد تعديل قانون البيئة الخالية من التدخين لعام ١٩٩٠. وخفض الحد الأدنى لتناول المشروبات الكحولية من ٢٠ سنة إلى ١٨ سنة بموجب قانون بيع المشروبات الكحولية المعدل لعام ١٩٩٩، الذي دخل حيز التنفيذ في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩.

٢٥٧- ومنذ أن قدمت نيوزيلندا التقرير الأوّلي بموجب العهد، فإن سن التوقف عن الدراسة رفعت من ١٥ سنة (انظر الفقرة ٣١٧ من ذلك التقرير) إلى ١٦ سنة بموجب تعديل أدخل في عام ١٩٩١ على المادة ٢٠ من قانون التعليم لعام ١٩٨٩. أما فكرة رفع سن التوقف عن الدراسة إلى ١٧ سنة (والوارد ذكرها في الفقرة ٢٣ من التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بشأن حقوق الطفل)، فإنها لم تنفذ إثر الانتخابات العامة في عام ١٩٩٦.

---

(٣٩) انظر التقرير الأوّلي المقدم بموجب اتفاقية حقوق الطفل (الفقرة ٩).

واو – حق التزوج

٢٥٨- لا يزال يتمتع الرجال والنساء بنفس الحقوق للتزوج. وخلال الفترة موضع الاستعراض، فحصت مسألة حقوق الأشخاص الذين ينتمون إلى نفس الجنس ويرغبون في الزواج بصورة قانونية. ففي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، أصدرت المحكمة العليا حكماً تفسيرياً اعترفت فيه بحق الخنثى التي أجرت عملية جراحية في التزوج في نيوزيلندا كأحد أفراد جنسها النفساني. (Attorney - General v. Otahuhu Family Court [1995] 1 NZLR 603 (HC) Ellis J) ومع ذلك، فإن مجال ذلك القرار لم يشمل زواج اللوطيين. ولاحظ القاضي أنه "من المسلم به لدي أنه من المنصوص عليه ضمناً في القانون [قانون الزواج لعام ١٩٥٥] أن الزواج اتحاد بين رجل وامرأة". وفي عام ١٩٩٦، اتخذت الإجراءات القانونية أمام المحكمة العليا (Quilter v. Attorney - General [1996] 3 HRNZ 1 (HC) Kerr J) وفي وقت لاحق أمام محكمة الاستئناف (Quilter v. Attorney - General [1997] 4 HRNZ 170 (CA) من أجل استصدار حكم تفسيري فيما يتعلق بحق الأشخاص الذين ينتمون إلى نفس الجنس في الزواج بصورة قانونية، عملاً بقانون الزواج لعام ١٩٥٥، والتوصل إلى قرار يقضي بأن صياغة وخطة قانون الزواج لعام ١٩٥٥ لا تسمحان بالزواج بين أشخاص من نفس الجنس. ويرد شرح أكثر تفصيلاً لهذه الأحوال في التقريرين الدوريين الأخيرين اللذين قدمتهما نيوزيلندا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقـــوق المدنية والسياسية (الفقرات ١٧٤ – ١٧٧)، وفي اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (في إطار المادة ١٦) على التوالي.

٢٥٩- واستمر الاتجاه إلى الزواج بين عدد قليل من الأزواج، والمعيشة سوياً بين عدد كبير من الأزواج، كما هو موضح في التقرير الدوري الرابع الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وأدى هذا التطور إلى فتح باب المناقشة العامة من جديد بشأن حقوق المال الخاص للأزواج بحكم الواقع، وإلى عرض مشروع قانون بشأن العلاقات القائمة بحكم الواقع (المال الخاص) على البرلمان في ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٨، بغية النص على نظام للمال الخاص في حالة انتهاء علاقة قائمة بحكم الواقع بالانفصال بين الشركاء أو بوفاة أحد الشركاء. وظل مشروع القانون قيد النظر خلال الفترة موضع هذا التقرير.

زاي – إنهاء الزواج

٢٦٠- بموجب قانون الإجراءات العائلية لعام ١٩٨٠، ما زال يتعين على محكمة الأسرة أن تستمع إلى طلبات حل الزواج وتتخذ قراراً فيها، فيما عدا الطلبات المقدمة بلا مدافع التي يجوز الاستماع إليها أمام أمين سجل المحكمة، الذي يجوز له إصدار أمر بحل الزواج في هذه الحالة. وأجري هذا التغيير بموجب قانون الإجراءات العائلية المعدل لعام ١٩٩٤.

٢٦١- وفي نهاية الفترة التي يشملها التقرير الأوّلي المقدم بموجب العهد، أنشئ فريق عامل معني بمال الزوجية الخاص وحماية المال الخاص من قبل وزير العدل في ذلك الوقت للنظر في قانون مال العائلة الخاص. وفي التقرير الذي أصدره الفريق العامل في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨، قدم عدداً من التوصيات لإدخال تعديلات على القانون. وعلاوة على ذلك، أصدرت اللجنة القانونية تقريراً مهماً عن قانون الميراث، يشمل العلاقات الزوجية والعلاقات الأخرى(٤٠). وفي عام ١٩٩٨، عُرض على البرلمان مشروع قانون استخلص إلى حد كبير من توصيات الفريق العامل، وهذا المشروع هو "مشروع تعديل مال الزوجية الخاص"، إلا أنه ظل قيد النظر في البرلمان خلال الفترة موضع هذا التقرير. والغرض من ذلك هو أن يكون مشروع القانون إصلاحاً مرافقاً لمشروع قانون العلاقات القائمة بحكم الواقع (المال الخاص) السابق الإشارة إليه في الفقرة ٢٥٩ أعلاه.

حاء - التدابير الرامية إلى حفظ الأسرة ودعمها وحمايتها

١- التمييز على أساس وضع الأسرة

٢٦٢- تعززت الحماية القانونية للأسرة إلى حد كبير في أثناء الفترة قيد الاستعراض نظراً لحظر التمييز على أساس وضع الأسرة، المدرج في قانون حقوق الانسان الجديد لعام ١٩٩٣. وقد سبقت الإشارة إلى هذا القانون في الجزء الأول من هذا التقرير (الفقرة ٢٦ وما يليها أعلاه)، كما أنه تم تناوله بصورة كاملة في التعليق على المادة ٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الوارد في التقرير الدوري الثالث الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد المذكور (الفقرات ١٣ - ٢٤). ويسرد القانون عدداً من المناسبات التي تسري فيها أسباب التمييز غير المشروعة، وتؤدي إلى عواقب غير مشروعة والتظلم أمام القضاء (وهذه المناسبات تشمل العمالة، وإمكانية الحصول على أماكن وسيارات وتسهيلات، وتوفير السلع والخدمات، وتوفير الأرض والإسكان، وإمكانية الإفادة من المنشآت التعليمية). وكان التشريع السابق قد أدرج "الحالة الزواجية" كسبب محظور للتمييز، وهو ما يعرف حالياً بالتفصيل في المادة ٢١(١)(ب) من قانون عام ١٩٩٣ على أنه:

"الحالة التي يكون فيها الشخص

'١' وحيداً؛ أو

---

(٤٠) اللجنة القانونية النيوزيلندية، "قانون الميراث: قانون (معدل) للميراث (NZLC 39) (ولنغتون: ١٩٩٧).

'٢' متزوجاً؛ أو

'٣' متزوجاً ولكن منفصلاً؛ أو

'٤' طرفاً في زواج تم حله الآن؛ أو

'٥' أرملاً/أرملة؛ أو

'٦' يعيش علاقة شبيهة بالزواج".

٢٦٣- والسبب الجديد لحظر التمييز فيما يتعلق بوضع الأسرة يرد تفصيله بالكامل في المادة ٢١(١) من قانون عام ١٩٩٣:

(١) يعني وضع الأسرة

'١' تولي مسؤولية رعاية أطفال لنصف الوقت أو لكل الوقت أو رعاية معالين آخرين؛ أو

'٢' عدم تولي مسؤولية رعاية أطفال أو معالين آخرين؛ أو

'٣' عقد زواج أو إقامة علاقة شبيهة بالزواج مع شخص معين؛ أو

'٤' الانتساب بصلة القرابة إلى شخص معين".

٢٦٤- وفي الفترة ما بين ١ شباط/فبراير ١٩٩٤ و١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، سجلت اللجنة النيوزيلندية لحقوق الانسان، بالرجوع إلى قانون عام ١٩٩٣، ١٦٧ تحقيقاً يتعلق بالسبب الجديد لوضع الأسرة. وفي الفترة ذاتها، تلقت ٢٥ شكوى رسمية، من بينها ١٦ شكوى بخصوص العمل. وكان عدد الشكاوى بخصوص وضع الأسرة بنسبة ٩ في المائة فقط من إجمالي عدد الشكاوى الرسمية (٢٨٥ شكوى) التي تلقتها اللجنة خلال السنة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧. وكانت معظم هذه الشكاوى (٦ في المائة من إجمالي الشكاوى) ذات صلة بالعمل، ووصل عددها إلى ١٦ شكوى[٤١].

---

(٤١) لجنة حقوق الانسان، "التقرير السنوي لعام ١٩٩٧" (ولنغتون: ١٩٩٧)، الصفحة ٢٣.

٢٦٥- ويجدر التنويه أيضاً بأن لجنة حقوق الانسان قدمت خلال تلك الفترة عدداً من الاقتراحات إلى البرلمان بشأن التشريع الجديد الذي يؤثر على الأسر أو على الحماية الخاصة للأمهات والأطفال. وترد إشارة إلى تلك الاقتراحات في التقارير السنوية للجنة، علماً بأن نسخاً عنها ملحقة بالمرفق هاء للتقرير الدوري الرابع الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٢- العنف العائلي

٢٦٦- لا شك في أن التدبير التشريعي الأكثر أهمية الذي اتخذ لحماية الأسرة خلال الفترة موضع هذا التقرير هو قانون العنف العائلي لعام ١٩٩٥، الذي حل محل قانون الحماية العائلية لعام ١٩٨٧. ويستهدف القانون الجديد معالجة مشكلة العنف العائلي التي لا تزال مشكلة رئيسية في المجتمع. كما أن الغرض منه هو توفير الحماية بصورة أكبر لضحايا العنف العائلي. ولذلك كله، فإنه يشمل مجموعة كبيرة من العلاقات الأسرية، ويكيف أوامر الحماية، ويضاعف العقوبات، ويصف بالتفصيل جريمة جديدة تتعلق بالانتهاكات المتواصلة، وينص على الاعتراف بالاتفاقات المبرمة مع بلدان أخرى.

٢٦٧- ويقر قانون العنف العائلي لعام ١٩٩٥ بأن ضحايا العنف العائلي (بمن فيهم الأطفال) قد يكونون في حاجة إلى الحماية من فئة كبيرة من الأفراد، وليس بالضرورة من شركائهم في الزواج أو من شركائهم بحكم الواقع. وهذا التغيير يساعد على الأخص النساء الماوريات، بسبب التزاماتهن الاجتماعية واتصالاتهن الوثيقة بعدد كبير من أفراد العائلة، خلافاً للنساء غير الماوريات.

٢٦٨- وعدّل القانون أيضاً قانون الوصاية لعام ١٩٦٨ بغرض:

(أ) مطالبة المحكمة بتحديد ما إذا يمكن إثبات ادعاءات العنف في أثناء الحضانة وإجراءات زيارة الطفل؛

(ب) وفي حالة اقتناع المحكمة بأن أحد الأطراف في الإجراءات قد استخدم العنف ضد طفل أو طرف آخر في الاجراءات، الامتناع عن إصدار أمر بالحضانة أو بزيارة الطفل لصالح الطرف الذي ارتكب العنف، ما لم تكن المحكمة على اقتناع بأن الطفل سيكون سالماً؛

(ج) تخويل المحكمة إصدار أوامر مؤقتة للحضانة وزيارة الطفل، أو تغيير الأوامر الصادرة بالفعل لحماية رفاهية الطفل.

٢٦٩- وفي دعاوى الحضانة التي يدّعى فيها بارتكاب أعمال العنف، يقع عبء الإثبات على الطرف الذي يقنع المحكمة بأن الطفل سيكون سالماً قبل الأمر بالحضانة أو بزيارة الطفل دون أي رقابة.

٢٧٠- ويجدر لفت الانتباه إلى التعليقات الإضافية على قانون عام ١٩٩٥، التي وردت في التقرير الدوري الرابع الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الفقرات ١٦٩ – ١٧٢). وأرفق بالتقرير ذاته نص القانون و"بيان الحكومة السياسي عام ١٩٩٦ بشأن العنف العائلي" في المرفق قاف والمرفق راء. وترد معلومات إضافية، بما في ذلك إحصاءات توضح مدى تأثير أعمال العنف العائلي، في التقرير الدوري الموحد الثالث والرابع الذي قدمته نيوزيلندا بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (في إطار المادة ١٦).

٢٧١- ويتضح من إحصاءات الشرطة عن عام ١٩٩٨ أن نسبة الجرائم انخفضت إلى ٢,٥ في المائة تقريباً بالمقارنة بالعام السابق، إلا أن جرائم أعمال العنف العائلي، بما في ذلك انتهاكات أوامر الحماية، ارتفعت نسبتها إلى ٢٨,٤ في المائة، إذ سجلت الشرطة إجمالا ٦٦٩ ٣ حادثة. وتعتبر هذه الزيادة نتيجة لاعتماد قانون عام ١٩٩٥ وتنفيذ أحكامه من جانب الشرطة. ويمكن تقدير مدى الاهتمام بهذه المشكلة إذا علمنا أن ٨١,٧ في المائة من جرائم العنف العائلي في عام ١٩٩٨ حلتها الشرطة. وكان ذلك أعلى معدل للجريمة وجد حلاً له في ذلك العام.

٢٧٢- وفيما يخص مختلف أشكال التدابير المتخذة لمعالجة جريمة العنف العائلي، تجدر الملاحظة أن "بيان الحكومة السياسي عام ١٩٩٦ بشأن العنف العائلي" المشار إليه في الفقرة ٢٧٠ أعلاه يستهدف تعزيز كل السياسات والبرامج الإنمائية التي تنفذها الوكالات الحكومية المعنية بالعنف العائلي في المستقبل. وفي ذلك البيان، أعلنت الحكومة تعهدها بتنفيذ التزاماتها بموجب معاهدة وايتانغي[٤٢]، ولفتت الانتباه بصورة خاصة إلى احتياجات الشعب الماوري.

---

(٤٢) انظر التقرير الأوّلي المقدم بموجب العهد (الفقرات ٣٠ – ٣٢).

٢٧٣- وخلال الفترة موضع هذا التقرير، أصدرت الوحدة المعنية بالعنف العائلي التابعة لإدارة الرعاية الاجتماعية مجموعة من المبادئ التوجيهية للممارسات السليمة، التي اعتمدت على الممارسات الحالية لمقدمي مختلف الخدمات. وحددت المبادئ التوجيهية مسؤوليات الوكالات الحكومية في مجال العنف العائلي، وركزت الانتباه على مجالات الاتصال بين الإدارات الحكومية والوكالات غير الحكومية. والمقصود من المبادئ التوجيهية هو أن تكون الأساس الذي يمكّن المجتمعات المحلية من وضع إجراءات أكثر تفصيلاً تعكس الاحتياجات والموارد المحلية. وفي ختام الفترة موضع هذا التقرير، تحولت الوحدة المعنية بالعنف العائلي إلى الفريق المعني بمشروع العنف العائلي كجزء من النهج الشامل لدعم العائلات الوارد شرحه أدناه، والذي ظل متمركزاً خلال الفترة موضع هذا التقرير في وكالة السياسة الاجتماعية التابعة لوزارة السياسة الاجتماعية. ويقدم الفريق المشورة السياسية بشأن مسائل العنف العائلي، بالتركيز بصورة رئيسية على الأطفال وصغار السن الذين تعرضوا لأعمال العنف العائلي أو كانوا شهوداً عليها. ويهتم الفريق بتنفيذ عدة مشروعات، من بينها فحص الخدمات المتخصصة المقدمة لوقاية شعوب جزر المحيط الهادئ من العنف العائلي، وتقييم أحكام قانون العنف العائلي لعام ١٩٩٥ وقانون الوصاية المعدل لعام ١٩٩٥. وفي عام ١٩٩٨، وضع جدول أعمال بشأن أبحاث العنف العائلي، حددت فيه أعمال البحث المنجزة بشأن العنف العائلي في نيوزيلندا. ويدعو الفريق بالاشتراك مع وحدة مكافحة الجريمة التابعة لإدارة رئيس الوزراء ومجلس الوزراء إلى عقد اجتماعات للفريق المعني بالعنف العائلي، التي تضم ممثلين عن الحكومة والقطاعات المجتمعية المعنية بأعمال العنف العائلي، ويرأس تلك الاجتماعات. وفي عام ١٩٩٩، شارك الفريق في تحديد اتجاهات سياسة العنف العائلي لفترة السنوات الثلاث والخمس القادمة، بما في ذلك أوجه النقص في سياسة العنف العائلي والخدمات المقدمة في هذا الشأن.

٢٧٤- وفي عام ١٩٩٤، حلت اللجنة الاستشارية المعنية بالعنف العائلي محل اللجنة السابقة المعنية بتنسيق الوقاية من العنف العائلي. وتقدم اللجنة الجديدة مشورة متخصصة إلى وزير الخدمات الاجتماعية والعمل والدخل. ومنذ إنشائها، أسدت المشورة بشأن بعض المسائل مثل إهمال الأطفال وإساءة معاملتهم نفسياً، وانتقال العنف العائلي من جيل إلى جيل، والعلاقة بين المشروبات الكحولية وإساءة المعاملة بين الأزواج، وأفضل ممارسات التدخل، والعدل الذي يعيد الوضع إلى حاله السابق، والتبليغ عن مرتكبي الجرائم الجنسية. كما أسهمت اللجنة إسهاماً ملحوظاً في إعداد "بيان الحكومة السياسي عام ١٩٩٦ بشأن العنف العائلي"، وقانون العنف العائلي لعام ١٩٩٥، و"المبادئ التوجيهية بشأن العنف العائلي المعدة للمشرفين على قطاع الصحة من أجل استحداث بروتوكولات الممارسة" والتي أصدرتها وزارة الصحة، وإعداد حملة بشأن "وقف دورة الإهمال". وركزت اللجنة اهتمامها بصورة رئيسية خلال الفترة ما بين عام ١٩٩٩ وعام ٢٠٠٠ على موضوع "الأطفال وصغار السن الذين يتأثرون بأعمال العنف العائلي". وتتلقى اللجنة الدعم والموارد من الفريق المعني بمشروع العنف العائلي، والمشار إليه أعلاه.

٢٧٥- واعترافاً بأهمية الجهود التعاونية المشتركة لكفالة أمن وسلامة الأطفال، فإن الوكالة المعنية بالأطفال وصغار السن وعائلاتهم والتابعة لوزارة السياسة الاجتماعية، وكذلك قوات الشرطة النيوزيلندية، والتعاونية الوطنية لملاجئ النساء المنعزلة، شاركت في تنفيذ مشروع مشترك في عام ١٩٩٩ استهدف تخفيف ما للعنف العائلي من آثار على الأطفال. وتمثلت الغايات المتوخاة من ذلك المشروع في تحسين التعاون والاتصال بين الوكالات، وكفالة خدمات الدعم للضحايا من بين البالغين والأطفال، ومواصلة محاسبة مرتكبي أعمال العنف العائلي على أفعالهم. كما استهدف المشروع ابتكار أداة لتقييم المخاطر يستخدمها رجال الشرطة عندما يشهدون حوادث العنف العائلي في البيوت التي يقيم فيها أطفال، والبحث بصورة إضافية عن أفضل ممارسات التدخل، وإعداد وتسليم أدوات تدريبية لموظفي كل منظمة مشاركة في التدريب، وابتكار نموذج لخدمات الدفاع عن الأطفال.

٢٧٦- وعلاوة على ذلك، فإن الوكالة النيوزيلندية لتمويل المجتمعات المحلية التابعة لوزارة السياسة الاجتماعية (انظر أيضاً الفقرة ٢٨٦ أدناه) تشتري خدمات من بعض المنظمات المجتمعية لتوفير خدماتها لضحايا ومرتكبي أعمال العنف العائلي، وكذلك للجماعات التي تدعم الضحايا في ملاجئ النساء والأسر مثلا، وضحايا الاغتصاب والاعتداء الجنسي، وجماعات الرجال التي توفر التثقيف والعلاج للرجال المتصفين بالعنف. ويجوز لضحايا الاعتداء الجنسي أيضا أن يطالبوا بتعويض بمقتضى قانون التأمين من الحوادث وإعادة التأهيل والتعويض لعام ١٩٩٢ أو قانون التأمين من الحوادث لعام ١٩٩٨، والحصول على استشارات واستحقاقات أخرى.

طاء - التدابير الحكومية المخصصة للعائلات (بما في ذلك الإعانات)

٢٧٧- كما يتضح من المعلومات الواردة في إطار المادة ٩، فإن العديد من إعانات الرعاية الاجتماعية المتوفرة في نيوزيلندا تدعم أو من المحتمل أن تدعم الأسرة، حتى لو لم يعبّر عنها بكلمات صريحة مثل وحدة "الأسرة". وتشمل هذه الإعانات إعانة البطالة السابقة، وأجر المجتمع المحلي الجديد، ومعاش التقاعد الوطني (النيوزيلندي حالياً)، وإعانة الأغراض المترلية التي تقدم إلى أحد الوالدين الذي يعول أطفالاً دون أي دعم من قرينه.

٢٧٨- وفي عام ١٩٩١، أوضحت الحكومة[٤٣] أن أهلية التمتع بالإعانات ستستند إلى اختبار احتياجات "الأسرة المحدودة العدد"، والتي عُرفت على أنها:

---

(٤٣) إدارة الرعاية الاجتماعية، "المساعدة الاجتماعية - الرعاية الناجعة" (ولنغتون: ١٩٩١)، نشرة صدرت في ٩١ صفحة وتتضمن البيان السياسي الحكومي بشأن المساعدة الاجتماعية.

(أ) بالغ وحيد لا يعول أي طفل؛

(ب) أحد الوالدين وأطفاله؛

(ج) زوج بدون أطفال معالين؛

(د) زوج يعول أطفالاً.

ويسهم عدد من مخططات المساعدة الاجتماعية المستهدفة، الوارد ذكرها في إطار المادة ٩ أعلاه، في حماية الأسرة على هذا الأساس.

٢٧٩- ويهتم قانون الضمان الاجتماعي لعام ١٩٦٤ بالذات باحتياجات الأسرة، وليس بالمفاهيم التقليدية للأسرة، ويمنح حق التقدير صراحة للجنة الضمان الاجتماعي:

(أ) لاعتبار طالب الإعانة أو المستفيد منها الذي يكون متزوجاً ويعيش منفصلاً عن زوجته أو زوجه، حسبما يكون الحال، ليس متزوجاً؛

(ب) واعتبار أي رجل أو امرأة يقيم علاقة شبيهة بالزواج دون أن يكون متزوجاً بصورة قانونية، على أنهما زوج وزوجة.

٢٨٠- وإذا كانت التدابير أو الإعانات الأخرى المتصلة بالضمان الاجتماعي تتعلق بصورة أكثر تحديدا بالأسرة، فإن المساعي الحثيثة استهدفت النظر إليها من منطلق أكثر شمولاً، وليس من منطلق الوحدة الأسرية التقليدية. وتبعاً لذلك، فإن الائتمان الضريبي لدعم الأسرة في حد ذاته (الفقرة ٢٣١ أعلاه) وضع في قانون الدخل لعام ١٩٩٤ في صيغة تفيد الأشخاص الذين يكونون من مقدمي الرعاية الرئيسيين لطفل معال أو أكثر، سواء كانوا يعيشون مع زوج/زوجة أو بدون زوج/زوجة. وبالمثل، ففي قانون الأطفال وصغار السن وعائلاتهم لعام ١٩٨٩، الذي يقر ويستخدم عبارة "المجموعة الأسرية" في الأغراض ذات الصلة بذلك القانون (انظر مثلاً التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بشأن حقوق الطفل (الفقرة ١٢٤))، تعرّف هذه الوحدة صراحة في المادة ٢(١) من ذلك القانون على أنها:

"تشمل الأسرة الممتدة "

"(أ) الأسرة التي تضم فرداً بالغاً على الأقل:

'١' ويكون للطفل أو للشخص الصغير السن علاقة بيولوجية أو قانونية معه؛ أو

'٢' يكون الطفل أو الشخص الصغير السن مرتبطاً به ارتباطاً نفسانياً مهماً؛ أو

(ب) عشيرة الطفل أو الشخص الصغير السن أو المجموعة الأسرية الأخرى المعترف بها ثقافيا".

٢٨١- وقد نص القانون ذاته أنه يحق للمدير العام للرعاية الاجتماعية أن يقدم مدفوعات لتلبية الاحتياجات المعقولة للأطفال والأشخاص صغار السن، وأن يقدم هذه المنح إلى "أي والد أو وصي أو أي شخص آخر يتولى رعاية الطفل أو الشخص صغير السن".

٢٨٢- والجدير بالملاحظة في هذا الصدد أن قانون الأطفال وصغار السن وعائلاتهم لعام ١٩٨٩ يعلن صراحة في ديباجته أن الغاية منه هو تحسين رفاهية الأطفال وصغار السن، والنص على مساعدتهم كأفراد "أسرة ووانا وهابو وإيوي[٤٤] ومجموعة أسرية".

٢٨٣- ولا ينطبق قانون العنف العائلي لعام ١٩٩٥ على الأشخاص المتزوجين والأزواج بحكم الواقع فقط (كما كان الحال بموجب قانون حماية الأسرة السابق لعام ١٩٨٢ والمشار إليه في التقرير الأوّلي (الفقرة ٣٣٦))، بل ينطبق أيضاً على الشركاء من نفس نوع الجنس، وأفراد الأسرة وأفراد الأسرة المعيشية، والأشخاص الذين يقيمون علاقات شخصية وثيقة بينهم. و"فرد الأسرة" معرّف على أنه يشمل، فيما يشمل، أي "شخص يكون أحد أفراد عشيرة شخص أو أي مجموعة أسرية أخرى معترف بها ثقافياً".

٢٨٤- وفيما يتعلق بطريقة التنظيم المركزي لمعالجة المسائل العائلية، فإن الوكالة المعنية بالسياسة الاجتماعية والتابعة لإدارة الرعاية الاجتماعية تؤدي دوراً مهماً في هذا الصدد، وتلتها من ثم وزارة السياسة الاجتماعية منذ عام ١٩٩٨. وبناء على الوكالة المذكورة، يتمثل التركيز الرئيسي لاستراتيجية الخدمات الاجتماعية في تمكين العائلات من أن تصبح أكثر قوة، وأقل اعتماداً على الدولة للتدخل في حالة الأزمات. وعززت المبادرات العائلية بالتالي من أجل مساعدة العائلات على تحمل مسؤولية رعاية ومراقبة ودعم أطفالها، وتحسين قدرتها على حل المصاعب والمشاكل، ووقف دورات الحرمان التي تنتقل من جيل لآخر والاعتماد الطويل الأمد على المساعدة الاجتماعية. وتمثل استراتيجية تعزيز الروابط العائلية نهجاً متعدد القطاعات يشمل قطاعات الصحة والتعليم والرفاهية والعمل والعدل والإسكان داخل الحكومة. وكانت تلك الاستراتيجية تطبق على ٥٠ مجموعة إدارية منفصلة في جميع أنحاء نيوزيلندا في نهاية الفترة موضع هذا التقرير.

---

(٤٤) مصطلحات شعب الماوري اللغوية التي تعني العشيرة والوحدة القبلية الفرعية والقبيلة على التوالي.

٢٨٥- وبالإضافة إلى المشروعات المتعلقة بالعنف العائلي والسابق شرحها، ثمة مبادرة إضافية انبثقت عن استراتيجية تعزيز الروابط العائلية، ألا وهي "انطلاقة الأسرة"، التي تمثل دائرة للتدخل المبكر وتستهدف تقديم الدعم إلى الأسر التي لها وليد. ويوفر ذلك البرنامج للأسر عندما يولد طفل لها، من قبل المهنيين الطبيين مثل الأطباء العموميين ومقدمي الرعاية للأم والطفل. وهذه الدائرة التي أنشئت في عام ١٩٩٨ في غرب أوكلاند ووانغاري وروتوروا تعمل لصالح ٨٥٠ عائلة في السنة. وفي عام ١٩٩٩، أعلن عن توسيع نطاقها لكي يشمل ١٣ موقعاً إضافياً. كما أنشئت دائرة شبيهة للغاية بدائرة "انطلاقة الأسرة" في كريستتشيرش، تعرف بدائرة "الانطلاقة المبكرة".

٢٨٦- كما أدت اتجاهات السياسة الموضحة أعلاه إلى إنشاء الوكالة النيوزيلندية لتمويل المجتمعات المحلية كجزء من إدارة الرعاية الاجتماعية. وكانت الوكالة المذكورة مسؤولة نيابة عن الحكومة عن تخصيص وتوفير التمويل لمقدمي الرعاية والخدمات الاجتماعية إلى المجتمعات المحلية والقبلية. ومن الواضح أن فكرة مسؤوليات الأسرة الممتدة والمجموعات المرتبطة بها هي فكرة مركزية بالنسبة لعمل هذه الوكالة، التي أوجز سير عملها، وعمل الدائرة المعنية بالأطفال وصغار السن وعائلاتهم التابعة لإدارة الرعاية الاجتماعية، في مقتطف من حوليتي نيوزيلندا الرسميتين لعام ١٩٩٧ وعام ١٩٩٨ (المقتطف مرفق بقائمة المراجع والمصادر التكميلية).

٢٨٧- وفي عام ١٩٩٨، أدمجت الدائرة المعنية بالأطفال وصغار السن وعائلاتهم بالوكالة النيوزيلندية لتمويل المجتمعات المحلية، وأصبحت معروفة بالوكالة المعنية بالأطفال وصغار السن وعائلاتهم. وتعطي الوكالة الجديدة الأولوية عادة للحالات التي تظهر فيها علامات مرئية وخطيرة لإساءة المعاملة. وفي هذا الصدد، تولى عناية خاصة بمشاغل الأسر التي تتعرض للمخاطر أو لمشاكل عدّة، والتي ورد شرحها في تقرير مفوض شؤون الأطفال[٤٥]. ومع ذلك، فإن برامج الوقاية، مثل الحملة الإعلامية "وقف دورة العنف العائلي" عام ١٩٩٨، ما زالت تزيد وعي عامة الجمهور بمشاكل العنف العائلي.

---

(٤٥) مفوض شؤون الأطفال، "التقرير السنوي لعام ١٩٩٧" (ولنغتون: ١٩٩٧)، الصفحة ٣ (التقرير مرفق بقائمة المراجع والمصادر التكميلية).

ياء – حماية الأمومة، بما في ذلك إجازة الأمومة وإجازة الوالدية

٢٨٨- لم يدخل أي تغيير مهم على قانون حماية الأمومة خلال الفترة موضع هذا التقرير. بيد أنه بناء على إعادة تشكيل هيكل دائرة الصحة العامة، الوارد شرحها في إطار المادة ١٢ أدناه، حدث تغيير نظامي نظراً لأن الحكومة تتطلب حالياً، بموجب قانون دوائر الصحة والعجز لعام ١٩٩٣، أن تقوم الهيئة المركزية لتمويل الصحة بشراء وتوفير مجموعة من خدمات الأمومة للنساء مجاناً(٤٦).

١٨٩- ولا يزال في مقدور النساء أن ينتفعن بالرعاية المجانية في أثناء فترة الحمل والوضع وبعد الولادة من الأطباء العموميين أو القابلات (من خلال الإعانات التي تدفعها هيئة تمويل الصحة) أو يتمتعن بالعناية السابقة للولادة في العيادات المنشأة بالارتباط بالمستشفيات العامة. وتفضل بعض النساء اختيار اختصاصي في التوليد، الذي قد يطالبهن عندئذ بدفع أتعابه التي تتجاوز معدلات الإعانة.

٢٩٠- وتقع ٩٨ في المائة تقريباً من حالات الولادة في المستشفيات، إلا أنه يجوز للقابلات وللأطباء العموميين أن يوفروا الرعاية للنساء اللاتي يفضلن الولادة في المترل. وتقدم دروس العناية السابقة للولادة لإعداد الوالدين قبل الولادة في بعض المستشفيات، وكذلك من قبل القابلات المستقلات والمنظمات الطوعية والجماعات التي أبرمت عقوداً مباشرة مع الهيئة المحلية لتمويل الصحة.

٢٩١- وجميع مستشفيات الولادة مرخصة بموجب قانون المستشفيات لعام ١٩٥٧، ووزارة الصحة مسؤولة عن ضمان مراعاة اللوائح المتعلقة بالمباني والمعدات والموظفين.

٢٩٢- ومصاريف خدمات الأمومة بالمقارنة بإعانات الصحة الرئيسية الأخرى موضحة في جدول مقتطف من حولية نيوزيلندا الرسمية لعام ١٩٩٨ بعنوان "اتجاهات الإنفاق على إعانات الصحة الرئيسية" (انظر المرفق ١٢).

٢٩٣- ولا تزال الحالة المتعلقة بإجازة الأمومة والإجازة الوالدية كما هي موضحة في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد (الفقرة ٣٠٣ وما يليها). وترد المعلومات التي توضح نتائج الأبحاث الحديثة العهد الممارسات المتبعة في نيوزيلندا في هذا الصدد في التقرير الدوري الموحد الثالث والرابع الذي قدمته نيوزيلندا بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (انظر المادة ١١).

---

(٤٦) يرد شرح الخدمات حالياً في نشرة عنوانها "هيئة تمويل الصحة، ماذا يمكن أن أتوقعه؟ دوائر الصحة والعجز في نيوزيلندا ١٩٩٨/١٩٩٩" (ولنغتون: ١٩٩٨)، الصفحتان ٨ و٩ (النشرة مرفقة بقائمة المراجع والمصادر التكميلية).

٢٩٤- وقد تدارست الحكومة بكل عناية الرجاء الذي أعربت عنه اللجنة (في ملاحظاتها الختامية بشأن التقرير الأوّلي لنيوزيلندا) بأن تفحص نيوزيلندا إمكانية سحب تحفظها على العهد فيما يتعلق بالتنفيذ الكامل لأحكام المادة ١٠(٢) المتعلقة بإجازة الأمومة المدفوعة الأجر أو الإجازة بدون إعانات ملائمة من الضمان الاجتماعي.

٢٩٥- وخلال الفترة موضع هذا التقرير، لم تقترح الحكومة سحب التحفظ. وعلى خلاف مخططات المساهمة في نظام الضمان الاجتماعي السارية في العديد من البلدان، والتي تمول بها إجازة الأمومة المدفوعة الأجر، فإن نظام الضمان الاجتماعي النيوزيلندي يرتكز على الضريبة العامة. ويقدم دعم الدخل بالتالي للأفراد والعائلات على أساس الحاجة. ويجوز للعائلات ذات الدخل المنخفض نتيجة للقيام بالإجازة الوالدية أن تحصل على دعم للدخل طوال مدة الإجازة. وكما سبق ذكره في إطار المادة ٩، فإن الائتمان الضريبي الجديد للوالدين اعتمد مؤخراً وأصبح نافذاً اعتباراً من ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ (انظر الفقرة ٢٣٤ أعلاه). ويوفر هذا الائتمان دعماً مالياً إضافياً مقداره ١٥٠ دولاراً عن كل وليد لمدة ٨ أسابيع للعائلات بعد مولد طفل واحد أو أكثر. وخلال الفترة موضع هذا التقرير، يتمتع العمال وأصحاب العمل أيضا بحرية التفاوض على إجازة الوالدية المدفوعة الأجر بموجب قانون عقود العمل لعام ١٩٩١، بل يقوم البعض منهم بذلك بالفعل.

٢٩٦- وقد ترغب اللجنة أيضا في أن تحاط علماً بالتدابير التي اتخذتها الحكومة لإصلاح درجة الوعي المنخفضة إلى حد ما بالاستحقاقات بناء على إجازة الوالدية وقانون حماية العمل لعام ١٩٨٧.

كاف - حماية الأطفال وصغار السن

٢٩٧- ترد معظم المعلومات التفصيلية المطلوبة لاستكمال الفقرات ٣٠٩ - ٣٤٥ من التقرير الأوّلي المقدم تحت هذا العنوان في التقريرين الأوّلي والثاني اللذين قدمتهما نيوزيلندا بشأن اتفاقية حقوق الطفل، إثر تصديق الحكومة على الاتفاقية المذكورة في ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٣. وقدمت معلومات إضافية أحدث عهداً ضمن المعلومات التكميلية التي عرضت على لجنة حقوق الطفل، عندما قدم التقرير الأوّلي إلى تلك اللجنة في ٢٠ و٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧.

١- اعتبارات عامة

٢٩٨- تم تناول ثلاث مسائل بالبحث في مكان آخر من هذا التقرير، وهي المسائل التي لفتت الانتباه إليها اللجنة أو لجنة حقوق الطفل (فيما يتعلق بالمسألة الثالثة). فما زالت معدلات بطالة صغار السن (بمن فيهم شعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ) تثير القلق. وهذه المسألة والتدابير المتخذة في هذا الصدد، تشملها المعلومات المقدمة في إطار المادة ٦. والمسألة الثانية التي حظيت بالاهتمام أيضا هي الانجازات التعليمية لشعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ في نيوزيلندا. وكانت تلك المسألة محل النقاش في التقرير الدوري الموحد العاشر والحادي عشر الذي قدمته

نيوزيلندا بموجب الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (الفقرة ٦٩)، وكذلك في إطار المادة ١٣ أدناه. وأخيراً، فإن معدلات انتحار صغار السن ما زالت محل قلق عامة الجمهور، لأن عددهم ما زال مرتفعاً بالمقارنة بجميع الفئات العمرية الأخرى. وقد تم تناول هذه المسألة بالبحث في إطار المادة ١٢ أدناه.

٢- مؤسسات وترتيبات رعاية الطفل

٢٩٩- تشكل كل خدمات رعاية الطفل جزءاً من رعاية الطفولة المبكرة وقطاع التعليم في نيوزيلندا. وكل خدمات التعليم ورعاية الطفولة المبكرة تخضع للمتطلبات المنصوص عليها في قانون التعليم لعام ١٩٨٩.

٣٠٠- وارتفع إنفاق الحكومة على التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة من ٢٠٠ مليون دولار في السنة المنتهية في حزيران/يونيه ١٩٩٢ إلى ٢٣٠ مليون دولار في السنة المنتهية في حزيران/يونيه ١٩٩٦، وذلك تبعاً لحساب الدولار في عام ١٩٩٧. ويوفر برنامج الإعانة لرعاية الطفل مساعدة مالية أيضا للأسر ذات الدخل المنخفض التي تعول أطفالاً، لكي يمكن لها الانتفاع بالخدمات المخصصة لرعاية الطفل قبل سن الدراسة. وفي حزيران/يونيه ١٩٩٧، بلغ عدد الإعانات المدفوعة ٨٥٧ ٢٤ إعانة.

٣٠١- وترد معلومات أكثر تفصيلا عن الرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة في التقرير الأوّلي المقدم بموجب اتفاقية حقوق الطفل.

٣- الأطفال المعوقون[٤٧]

٣٠٢- اعتباراً من ١ تموز/يوليه ١٩٩٥، أحيلت مسؤولية برامج خدمات دعم المعوقين التي توفّر بموجب قانون الرعاية المجتمعية للأشخاص المعوقين لعام ١٩٧٥ من إدارة الرعاية الاجتماعية إلى قطاع الصحة، الذي يتولى حالياً مسؤولية تنفيذ البرامج. وتتولى وزارة الصحة أيضا مسؤولية السياسات ذات الصلة بهذا الموضوع.

٣٠٣- وتطور وزارة الصحة عملية شاملة لتقييم الاحتياجات لكي يمكن الحصول على الخدمات المناسبة وتوفيرها بمرونة أكبر لجميع الأشخاص المعوقين، بمن فيهم الأطفال. ويركز دور إدارة الرعاية الاجتماعية (والإدارة النيوزيلندية المعنية بالعمل ودعم الدخل منذ عام ١٩٩٨) في مساعدة الأطفال المعوقين على دعم الضمان الاجتماعي للأسر التي تعول أطفالاً معوقين.

---

(٤٧) فيما يخص التعليم، انظر المادة ١٣ (الفقرات ٥٧٩ – ٥٨١).

٤- الأخصائيون الاجتماعيون في المدارس

٣٠٤- شرعت وزارة السياسة الاجتماعية في تنفيذ مشروع نموذجي في حزيران/يونيه ١٩٩٩، ألا وهو "الأخصائيون الاجتماعيون في المدارس". وتمثلت غاية الحكومة من ذلك المشروع في تحسين إمكانات الأطفال وصغار السن الذين تهدد ظروفهم الاجتماعية والعائلية فرص الحصول على تعليم مفيد، والانتفاع بالخدمات الاجتماعية والصحية. وفي إطار هذه الغاية، حدد تحقيق رفاهية الأطفال وصغار السن وتعزيز الروابط العائلية لرعايتهم وتحمل مسؤولياتهم على أنها غايات فرعية. ومن المحبذ تخصيص الخدمات في المقام الأول للمدارس الابتدائية لأطفال المجتمعات المحلية الذين هم في حاجة ماسة إلى الخدمات الاجتماعية، والذين ينتمي أغلبهم إلى شعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ، وينبغي التعهد بمساندة برامج هذه المدارس بكل همة ونشاط.

٥- الشباب

٣٠٥- خلال الفترة موضع الاستعراض، فإن وزارة شؤون الشباب المنشأة في عام ١٩٨٩ (انظر التقرير الأوّلي المقدم بموجب اتفاقية حقوق الطفل (الفقرة ٨)) ركزت جهودها على البطالة والتعليم والتدريب والصحة والدخل والعدل ومنع الجرائم. وقد أرفق التقريران السنويان للوزارة عن فترة السنوات ١٩٩٦ - ١٩٩٨ بالمراجع والمصادر التكميلية. ويتضح من التقرير السنوي الأخير أن الوزارة اهتمت كل الاهتمام بإعداد استراتيجية لوقاية الشباب من الانتحار، والمشار إليها في إطار المادة ١٢ أدناه.

٣٠٦- وأعدت الوزارة أيضا وثيقة بعنوان "تحقيق الإمكانات" كوسيلة لتحديد وتحليل السياسات الحكومية المرتبطة بالشباب، بغية تحسين تنميتهم في المستقبل (الوثيقة مرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية، بالإضافة إلى دليل).

٣٠٧- وتشرف إدارة الشؤون الداخلية على إدارة مخطط للعاملين في المشاريع المجتمعية. ويمول ذلك المخطط ٣٠ راتباً للعاملين الشبان في الوكالات المجتمعية. ويعمل هؤلاء العاملون مع النشء، ويعرضون صحتهم ورفاهيتهم للمخاطر، مع التركيز بصورة خاصة على السلوك الخطر مثل الأفعال الإجرامية. وتقدم الإدارة أيضا بعض الأموال لتشجيع فرص تدريب العاملين الشبان وتحسين أنشطتهم.

٣٠٨- وخلال الفترة موضع الاستعراض، تمثلت التغييرات التشريعية المهمة فيما يلي[٤٨]:

(أ) عزز قانون العنف العائلي لعام ١٩٩٥ (الفقرة ٢٦٦ وما يليها أعلاه) حماية الأطفال من العنف العائلي[٤٩]؛

(ب) وينص قانون الجرائم المعدل لعام ١٩٩٥ على أنه من غير المشروع للمواطن النيوزيلندي أو للمقيم في نيوزيلندا أن تكون له علاقات جنسية مع طفل في الخارج. كما ينص على تجريم الشخص الذي يمارس الجنس مع طفل خارج نيوزيلندا، على أساس أنه لو ارتكب ذلك في نيوزيلندا لاعتبر جريمة جنسية ضد الأطفال بموجب قانون الجرائم لعام ١٩٦١. وثمة جريمة تبعية تتمثل في أنه من غير المشروع مساعدة أي شخص على السفر إلى الخارج لممارسة الجنس مع الأطفال، أو لترويج السياحة بدافع ممارسة الجنس مع الأطفال[٥٠]؛

(ج) وعملاً بقانون التبني (المشترك بين الأقطار) لعام ١٩٩٧، انضمت نيوزيلندا إلى اتفاقية لاهاي لعام ١٩٩٣ المتعلقة بحماية الأطفال والتعاون فيما يخص التبني المشترك بين الأقطار. ويستهدف قانون عام ١٩٩٧ حالياً استيفاء شروط الممارسة السليمة للتبني المشترك بين الأقطار، كما هو منصوص عليها في الاتفاقية التي أصبح لها قوة القانون في نيوزيلندا بموجب قانون التبني؛

---

(٤٨) ينبغي أن يضاف إليها قانون الجرائم المعدل لعام ١٩٩٥، الذي نص على اعتبار تشويه الأعضاء التناسلية للأنثى والطفلة جريمة. ويؤثر ذلك عمليا على أي مهاجرة من بلد آخر تعيش في نيوزيلندا، وتكون قد تعرضت لهذه الممارسة أو يحتمل أن تتعرض لها. انظر التقرير الدوري الرابع الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الفقرتان ٨٢ و٨٣).

(٤٩) تجدر الإشارة أيضا إلى التقرير الدوري الرابع الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، في إطار المادة ٢٣ (الفقرات ١٦٩ – ١٧٢) والمادة ٢٤ (الفقرة ١٧٩).

(٥٠) تجدر الإشارة أيضا إلى التقرير الدوري الرابع الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، في إطار المادة ٢٤ (الفقرتان ١٨٠ و١٨١).

(د) وفي عام ١٩٩١، اعتمد قانون دعم الطفل كمبادرة اجتماعية وسياسية مهمة. ويحدد هذا القانون الوسائل الكفيلة بإنفاذ التزامات الوالدين برعاية أطفالهما بغض النظر عن علاقتهما الزواجية أو إذا كانا وصيين على أطفالهما. ومن بين الأغراض الأخرى، يستهدف هذا التدبير مطالبة الوالدين غير الحاضنين، وبخاصة الآباء، بالوفاء بمسؤولياتهما إزاء أطفالهما. ويشمل تعريف الزواج في القانون العلاقات الشبيهة بالزواج والعلاقات القائمة بين أشخاص من نفس الجنس. وتشرف على إدارة القانون وكالة دعم الطفل التابعة لإدارة الدخل الداخلي. ويرد شرح إضافي لقانون دعم الطفل لعام ١٩٩١ في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب اتفاقية حقوق الطفل (الفقرة ١٤٠)، وفي التقرير الدوري الثاني والتقرير الدوري الموحد الثالث والرابع اللذين قدمتهما نيوزيلندا بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (في إطار المادة ١٦)، وفي التقرير الدوري الرابع المقدم بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في إطار المادة ٢٤ (الفقرات ١٨٧ - ١٩٠). ويقدم التقرير الأخير المستشهد به معلومات عن مراجعة القانون في عام ١٩٩٣ وعام ١٩٩٤.

٦- توظيف الأطفال

٣٠٩- تجدر ملاحظة التدبير التشريعي المتخذ في عام ١٩٩١ - كما هو موضح في الفقرة ٢٥٧ أعلاه - لرفع سن التعليم الإلزامي من ١٥ إلى ١٦ سنة. فهذا التدبير رفع أيضاً الحد الأدنى لسن عمل الأطفال، فيما عدا العمل بعض الوقت بعد ساعات الدراسة. وبما أن المادة ٣٠ من قانون التعليم لعام ١٩٨٩ قضت بتجريم توظيف صغار السن في أثناء ساعات الدراسة أو في ظروف تعوق انتظامهم في الدراسة (انظر التقرير الأوّلي المقدم بموجب العهد (الفقرة ٣٠١))، فقد عدّل القانون تبعا لذلك.

٣١٠- ومنذ عام ١٩٩٤، نص على الحد الأدنى لأجور العمال الذين يتراوح عمرهم بين ١٦ و١٩ سنة، كما سبق توضيح ذلك في الفقرة ١١٥ أعلاه.

٣١١- ومن غير المشروع، كما سبق بيانه، توظيف أي شخص يقل عمره عن ١٦ سنة في أي عمل مدفوع الأجر في أثناء ساعات الدراسة، غير أنه يجوز توظيفه لبعض الوقت بعد ساعات الدراسة شرط ألا يعوق ذلك انتظامه في الدراسة. وفي الوقت الراهن، التدابير المهنية الصحية والأمنية المتصلة بنوع العمل السابق ذكره منصوص عليها صراحة في الجزء الخامس - الأعمال المتعلقة بصغار السن - من لوائح الصحة والأمن في العمل لعام ١٩٩٥ الموضوعة بموجب قانون الصحة والأمن في العمل لعام ١٩٩٢، والتي تحدد معايير بمجالات العمل الآمنة، وتستبعد مثلاً الأعمال المؤذية جسدياً واستخدام الماكينات[٥١]. وتنص اللائحة ٥٨ في الجزء الخامس على حظر توظيف

---

(٥١) انظر أيضا الأعمال الرئيسية المفروضة على العمال بموجب القانون ذاته، والوارد وصفها في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب اتفاقية حقوق الطفل (الفقرة ٣٧٢).

الأطفـــال فيمـــا بين العاشرة مساء والسادسة صباحاً، عوضاً عن الحكم السابق (المنصوص عليه في تشريع عام ١٩٨١) والمشار إليه في التقرير الأوّلي المقدم بموجب العهد (الفقرة ٣٤٢). غير أن أحد أحكام هذه اللائحة يسمح بأداء هذا العمل إذا "كان عمل العامل يتمشى من جميع النواحي مع مدونة قواعد الممارسات المتفق عليها والمتعلقة بعمل الأشخاص دون السادسة عشرة من عمرهم خلال هذه الساعات في عمل من النوع الذي يؤديه العامل". ومع ذلك، لم تصدر أي مدونة لقواعد الممارسات المتفق عليها بموجب القانون خلال الفترة موضع هذا التقرير.

٣١٢- وثمة ممارسة راسخة منذ عهد بعيد في نيوزيلندا يشترك بموجبها الأطفال في عمل بأجر لبعض الوقت مثل توزيع الجرائد في حيّهم أو العمل في أثناء العطلة المدرسية وقطف الفواكه مثلاً. ويعتبر أن توظيف الأطفال في مثل هذا العمل ليس مضراً، بل مرغوباً فيه اجتماعياً، حيث أنه يتيح لهم فرصة الاستقلال في الحياة وتحمل المزيد من المسؤوليات. ومن الصعب تقدير عدد الأطفـــال الذين يشتركون في مثل هذه الأنشطة وفئاتهم العمرية، حيث أنه لا تجمع أي إحصاءات دقيقة في هذا الصدد. فعلى سبيل المثال، الدراسة الاستعراضية الفصلية للأسر المعيشية في قطاع القوى العاملة، التي تعتبر مؤشراً رئيسياً، لا تشمل أي شخص من الفئة العمرية دون ١٥ — ١٩ سنة، والإحصاءات المتعلقة بعمل الأشخاص الذين هم في سن الدراسة وينتمون إلى هذه الفئة العمرية (١٥ سنة) ليست مفصلة.

٣١٣- وقدم الجدول المرفق بالفقرة ٣٤٥ من تقرير نيوزيلندا الأوّلي إحصاءات واسعة النطاق على أساس الإحصاءات الرسمية للسكان للأعوام ١٩٧٦ و١٩٨١ و١٩٨٦، والمتعلقة باشتراك أشخاص من الفئات العمرية ١٥ — ١٩ سنة و٢٠ — ٢٤ سنة في القوى العاملة. وأرفقت بهذا التقرير بيانات مشابهة تستند إلى إحصاءات السكان في عام ١٩٩١ وعام ١٩٩٦ (انظر المرفق ١٣).

٣١٤- وليس من الممكن أيضا التحقق من نسبة عمل الأطفال في مزارع أو شركات عائلاتهم. وإذا كانت أرقام إحصاءات السكان الرسمية الواردة في المرفق ١٣ تشمل الأشخاص الذين يبلغ عمرهم ١٥ سنة أو أكثر ويعملون بدون أجر في شركة عائلية، إلا أنها لا تفصل الأشخاص البالغ عمرهم ١٥ سنة عن إجمالي العمال.

٣١٥- ومن المحتمل أن يتبين من المعلومات الواردة في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا تحت هذا العنوان، وعلى نحو أكثر تفصيلاً في التقريرين الأوّلي والثاني بشأن اتفاقية حقوق الطفل، أنه تجري مساع كبيرة في نيوزيلندا من أجل ضمان تمتع جميع الأطفال وصغار السن بتدابير الحماية والمساعدة المكفولة لهم. ومن الأهمية بمكان في هذا الصدد دور وعمل مفوض شؤون الطفل في رصد وضع الأطفال في نيوزيلندا، وتعزيز السياسات والخدمات في مضمار وزارة السياسة الاجتماعية، بغية دعم رعاية الأطفال وصغار السن، والتحقيق في الشكاوى التي يقدمها أفراد الجمهور بشأن المسائل المتعلقة برعاية الأطفال وصغار السن. ويسعى المفوض الإعلان عن عمله وأحكام

اتفاقية حقوق الطفل على نطاق واسع، بحيث يتزايد انتشار المعلومات في هذا الشأن انتشاراً فعلياً. وخلال السنة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، دعم المفوض هذا الغرض بالاشتراك مع وزارة شؤون الشباب بفضل مشروع بحث شمل ألف شاب وشابة لاستقصاء مدى تفهمهم للاتفاقية المذكورة.

٣١٦- ووزارة شؤون الشباب (انظر الفقرة ٣٠٥ وما يليها) نشطة في ترويج المعرفة بحقوق النشء من خلال موقعها على شبكة الانترنت مثلاً.

المادة ١١ – الحق في مستوى معيشي كاف

ألف – موجز التطورات الرئيسية

٣١٧- يركز هذا الجزء من التقرير على التطورات الرئيسية التالية:

(أ) اعتماد منح خاصة للاحتياجات الضرورية وإعانات خاصة لكفالة مستوى معيشي كاف؛

(ب) إعداد نظام معياري للأغذيـــة مشترك بين نيوزيلندا واستراليا (الهيئة الاسترالية النيوزيلندية المعنية بالأغذية).

باء – موجز خلفية الموضوع

٣١٨- شهدت الفترة موضع الاستعراض إصلاحاً اقتصاديا إضافيا بغية وقف انخفاض معايير المعيشة (بالنسبة إلى البلدان الأخرى) في السبعينات وفي أوائل الثمانينات.

٣١٩- ومن أجل تفادي الضيق، تمثلت الاستراتيجية العامة في تضييق نطاق الرعاية الاجتماعية المخصصة للمعوزين. وكان التخفيض في بعض الاستحقاقات العامة مصحوباً بأحكام انتقائية تعويضية عن الدخل المضمون، الغرض منها هو ضمان عدم وقوع مستويات معيشة أي فرد تحت "الحد الأدنى" (كما يحدده مستوى استحقاقات الضمان الاجتماعي)، وتقليل المساعدة في نفس الوقت للأفراد الذين يتمتعون بمستويات معيشية أعلى من ذلك المستوى.

٣٢٠- ولم تكن عملية الإصلاح هينة. ففي أوائل التسعينات، انخفضت إيرادات الأسر المعيشية بالقيمة الحقيقية، وارتفعت نسبة البطالة في عام ١٩٩٢ إلى أكثر من ١٠ في المائة. وتفوقت البلدان ذات الاقتصاد المتنامي على نيوزيلندا من حيث مستويات المعيشة. ولا غرابة في أن عملية الإصلاح وتوجهاته كانت محل المعارضة والمناقشات

الحامية، إذ اعترض البعض على الخسائر المالية التي تكبدتها بعض الجماعات، وجادل البعض الآخر بأن هذه النفقات لم توزع بإنصاف.

٣٢١- وقد اعترفت الحكومة السابقة بأن بعض الصعوبات واجهت عملية إجراء تلك الإصلاحات الواسعة النطاق، وبأنها وضعت برامج أخذت القدرات المالية للمعوزين بعين الاعتبار، مثل اعتماد منح للاحتياجات الخاصة والإعانات الخاصة المشار إليها في إطار المادة ٩ (الفقرة ٢٣٧ أعلاه). غير أنه ثبت أنه لم يكن هناك إقبال كبير على إعانات الاحتياجات الخاصة خلال الفترة موضع هذا التقرير.

٣٢٢- وكما سبق بيانه في الجزء الأول من هذا التقرير، وحتى اندلاع الأزمة الآسيوية، شهدت نيوزيلندا فترة من النمو الاقتصادي في أواسط التسعينات (الفقرات ١٤ – ٢٢ أعلاه). ومنذ ذلك الوقت، ركزت الأولويات السياسية على الاحتفاظ بذلك النمو، والإسراع في خلق فرص للعمل، وتقليل البطالة، وإعداد نظام تدريبي وتعليمي قوي وفعال.

جيم – مستوى المعيشة والتغييرات التي أدخلت عليه

٣٢٣- لا تستخدم نيوزيلندا مقياساً رسمياً للفقر أو أي نظام آخر لقياس كفاية مستوى المعيشة. غير أنه يمكن استخدام "الدراسة الاستقصائية الاقتصادية للأسر المعيشية" للكشف عن التغييرات التي طرأت على مستوى وتوزيع الإيرادات المسواة والمتاحة للأسر المعيشية. ويعتمد الموجز التالي على معلومات مستخلصة من منشور صدر مؤخراً بعنوان "إيرادات نيوزيلندا"(٥٢).

---

(٥٢) إحصاءات نيوزيلندا، شباط/فبراير ١٩٩٩، الفصل ٦. انظر المرفق ١٤ للاطلاع على مؤشرات مستوى المعيشة في فترة السنوات ١٩٩٠ – ١٩٩٦ في نيوزيلندا بالمقارنة بالبلدان الأخرى في منظمة التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي.

٣٢٤- وخـــلال فترة السنـــوات ١٩٨٢ – ١٩٩٦، انخفض متوسط دخل الأسر المعيشية من الفئة الدنيا من ٦٠٠ ١٥ دولار إلى ٨٠٠ ١٤ دولار، تبعاً للأسعار الثابتة في آذار/مارس ١٩٩٦. وفي الفترة ذاتها، انخفض كذلك متوسط دخل الأسر المعيشية جميعاً من ٨٠٠ ٢٧ دولار إلى ٦٠٠ ٢٥ دولار، في حين أن متوسط الدخل ارتفع من ٩٠٠ ٣٠ دولار إلى ٨٠٠ ٣١ دولار. وبالنسبة إلى الدخل النسبي، ارتفعت نسبة دخل الفئة الدنيا مقارنة بدخل الفئة المتوسطة من ٥٦ في المائة في عام ١٩٨٢ إلى ٥٨ في المائة في عام ١٩٩١، وظلت بنسبة ٥٨ في المائة في عام ١٩٩٦. والأسر المعيشية ذات الدخل الأدنى يمثلها بصورة غير متجانسة شخص واحد يتجاوز عمره ٦٥ سنة وأسر معيشية وحيدة الوالدين.

٣٢٥- وثمة وسيلة أخرى لفحص الكفاية النسبية للدخل تتمثل في تقدير نسبة الأسر المعيشية والأفراد الذين ينتمون إلى أسر معيشية ويحصلون على إيرادات تقل عن نسبة معينة من متوسط الدخل الحقيقي المتاح لكل الأسر المعيشية. وفي عام ١٩٩٦، كانت إيرادات ٦ في المائة من الأسر المعيشية (٧ في المائة من الأفراد) أقل بنسبة ٥٠ في المائة من المتوسط، وكانت تعادل نفس نسب عام ١٩٨٢. وبالاستناد إلى نسبة أعلى إلى حد ما، فإن إيرادات ١٢ في المائة من الأسر المعيشية كانت أقل من المتوسط بنسبة ٦٠ في المائة في عام ١٩٩٦. وظلت نسبة الأفراد في هذه الأسر المعيشية ثابتة بنسبة ١٤ في المائة.

٣٢٦- وبالنسبة للبيانات المتعلقة بمؤشر آخر لمستوى المعيشة، أي العمر المتوقع، فإنها وردت في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد عن فترة السنوات ١٩٧٥ – ١٩٨٨. وتتوفر حالياً بيانات إضافية تشمل فترة السنوات ١٩٥٥ – ١٩٩٧ في جداول المرفق ١٥[٥٣]. ويلاحظ في هذا الصدد أن العمر المتوقع للشعب الماوري لا يزال متخلفاً بالمقارنة بمجموع السكان.

دال – الحق في غذاء كاف

٣٢٧- تواصل نيوزيلندا على أن يتوافر لها مخزون غذائي متنوع مغذٍ ووافر. ومن أجل تحسين البيانات المتعلقة بتوزيع الأغذية، وضعت إدارة الصحة خلال الفترة موضع هذا التقرير مؤشرات بشأن الأمن الغذائي (لكي يحصل جميع السكان في كل وقت على الأغذية التي هم في حاجة إليها والتمتع بحياة صحية)، وأدرجت تلك المؤشرات في الدراسة الاستقصائية الوطنية بشأن التغذية، التي هي موضع النقاش فيما يلي.

---

(٥٣) إحصاءات نيوزيلندا، "الاتجاهات الديموغرافية عام ١٩٩٨ (ولنغتون: ١٩٩٨).

٣٢٨- وكانت الجهود التي بذلتها الحكومة لكفالة الحد الأدنى من الإمدادات الغذائية للجماعات المعوزة تركز على تأمين دخل مناسب يمكن كل فرد من شراء الأغذية الملائمة. وخلال الفترة موضع هذا التقرير، استمرت الحكومة في تقديم الدعم المالي إلى عدد من المنظمات المجتمعية والطوعية التي تضطلع بأعمال الإعانة الغذائية (انظر التقرير الأوّلي المقدم بموجب العهد (الفقرة ٣٦٥)). وخلال الفترة المذكورة، أدت الشواهد إلى قيام الحكومة بإدخال بعض التغييرات في عام ١٩٩٤ على البرامج التكميلية التي كانت تطبقها إدارة الرعاية الاجتماعية (دائرة دعم الدخل حالياً). وتقدم المساعدات المخصصة لفئات معينة من الأفراد بموجب المنح الخاصة للاحتياجات الغذائية (انظر أعلاه الفقرتين ٢٣٧ و٣٢٤). وتزايد بالتالي دعم الحكومة لهذه المنح، التي ارتفع عددها من ١١٢ ١٢١ منحة في عام ١٩٩٤ إلى ٨٧٤ ٢٦٨ منحة في عام ١٩٩٥. ويتضح من الاحصاءات أن عدد المنح الغذائية بلغ ٤٨٨ ٢٨٩ منحة في السنة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، و٥٦٠ ٢٥٤ منحة في السنة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧[٥٤]. ووصل مجموع نفقات السنة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧ إلى ٥٠٢ ٤٥٨ ٢٢ دولار نيوزيلندي. وكانت الأغذية على رأس قائمة النفقات المتعلقة بالمنح الخاصة للاحتياجات الغذائية في نهاية الفترة موضع هذا التقرير.

٣٢٩- وفيما يتعلق بالتقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد في إطار المادة ١١، تعلقت إحدى المسائل التي أثارتها اللجنة بمدى الانتفاع ببنوك الأغذية الطوعية في نيوزيلندا وما يترتب على ذلك من آثار. والجدير بالملاحظة في هذا الصدد أن الطلب على بنوك أغذية "جيش الخلاص" ارتفع بنسبة ١,١٨٠ في المائة ما بين عام ١٩٩٠ وعام ١٩٩٤، وفقاً للمجلس النيوزيلندي للخدمات الاجتماعية المسيحية. ويرد شرح موجز لمختلف العوامل العديدة التي تدفع إلى اللجوء إلى بنوك الأغذية سواء من وقت لآخر أو بانتظام خلال الفترة موضع هذا التقرير في المنشور الصادر بعنوان "بنوك الأغذية" في "حولية نيوزيلندا الرسمية لعام ١٩٩٦" (والمرفق بالمصادر والمراجع التكميلية). وترد تعليقات إضافية في هذا الشأن في "خطة العمل الوطنية بشأن التغذية" في الصفحتين ١٤ و١٥، وهي خطة العمل التي تشرف عليها لجنة الصحة العامة، وترد إشارة إليها في الفقرة ٣٣٤ أدناه.

---

(٥٤) الأرقام مستخلصة من إحصاءات نيوزيلندا، "حوليات نيوزيلندا الرسمية لعام ١٩٩٦ (ولنغتون: ١٩٩٦)، الصفحة ١٤٩، وعام ١٩٩٧ (ولنغتون: ١٩٩٧)، الصفحة ١٦٨، وعام ١٩٩٨ (ولنغتون: ١٩٩٨)، الصفحة ١٤٣. وتجدر الملاحظة في هذا الصدد أن عدد المنح لا يعادل عدد المستفيدين منها، حيث أنه يجوز للشخص الواحد أن يحصل على عدة منح خلال السنة الواحدة.

٣٣٠- ولا يبدو أن متوسط نفقات الأسرة المعيشية الأسبوعية على الأغذية قد ازداد زيادة كبيرة خلال الفترة موضع الاستعراض. فقد بلغ ١٠٥,٥٠ دولارات نيوزيلندية في فترة السنتين ١٩٩٠ و١٩٩١، و١٠٨,٦٠ دولارات نيوزيلندية في فترة السنتين ١٩٩٦ و١٩٩٧[٥٥].

هاء - التدابير المتخذة لتحسين مستويات الاستهلاك الغذائي وتعزيز التغذية الصحية

٣٣١- لا تتمثل المشكلة الرئيسية لمعظم النيوزيلنديين حالياً في توزيع الأغذية أو توافرها، أو في مستويات الاستهلاك الغذائي، وإنما في ضرورة اعتماد نظام صحي للتغذية، لا سيما بتقليل مقدار الصوديوم والأغذية الدهنية. وكان ذلك محل التركيز في كل الأنشطة الممارسة خلال الفترة محل الاستعراض.

٣٣٢- وكما سلف التلميح إلى ذلك في التقرير الأوّلي المقدم بموجب العهد، فإن وزارة الصحة نشرت وثيقة عنوانها "السياسة الوطنية للتغذية" في عام ١٩٩٢، وقدمت فيها الغايات العامة المتعلقة بإمكانية الحصول على الأغذية والأمن الغذائي. ونشأ التعهد بإعداد "خطة عمل وطنية للتغذية" عن مشاركة نيوزيلندا في مؤتمر دولي للتغذية عقد في روما عام ١٩٩٢. وفي عام ١٩٩٥، نشرت اللجنة المعنية بالصحة العامة خطة العمل المذكورة، بالاستناد إلى عمل فرقة العمل الوطنية المعنية بالتغذية، والوارد ذكرها في التقرير الأوّلي لنيوزيلندا. وتقدم تلك الوثيقة (المرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية) استراتيجية توجيهية للأغذية والتغذية لمدة عشر سنوات، تركز على الأمن الغذائي للأسر المعيشية، ونوعية الأغذية وسلامتها، وتعزز نظم التغذية وأساليب الحياة الصحية. ويتضمن كل موضوع من هذه الموضوعات توصيات بشأن اعتماد سياسة وبرامج للصحة العامة وأبحاث ومعلومات. ومن بين المسائل التي تم تناولها بالبحث مشكلات المصابين بمرض السكر مثلاً، واحتياجات شعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ.

---

(٥٥) إحصاءات نيوزيلندا، "حولية نيوزيلندا الرسمية لعام ١٩٩٢" (ولنغتون: ١٩٩٢) وعام ١٩٩٨ (ولنغتون: ١٩٩٨).

٣٣٣- وتشير خطة العمل مثلاً إلى أن:

"التوزيع الملائم للأغذية لا يمكن تحديده سوى على مستوى الأسرة المعيشية، وذلك عندما تتم الخيارات الاستهلاكية بين ما هو متوفر، وخيارات الميزانية بين الاستهلاك الغذائي والمصروفات الأخرى ... وإذا عادل الاستهلاك الغذائي الملائم على مستوى الأسر المعيشية الكفاية في الاحتياجات المادية الأساسية الأخرى، فإن من الأرجح أن يكون الأمن الغذائي والصحي ثابتاً"[٥٦].

وتتمثل إحدى غايات خطة العمل بالتالي في "ضرورة وضع استراتيجيات لتقليل ما للبطالة وعدم المساواة في الثروة والإسكان والنقل والمشكلات المتعلقة بمعرفة القراءة والكتابة من آثار على الصحة"[٥٧]. والمنح الخاصة للاحتياجات الغذائية، التي سبق شرحها أعلاه في الفقرتين ٢٢٠ و٣٠٩، هي مثال على كيفية قيام الحكومة بتمكين كل فرد من إجراء ذلك الخيار الملائم.

٣٣٤- وإثر إعادة الهيكلة بمقتضى القانون المعدل لدوائر الصحة والعجز لعام ١٩٩٥، ضمّت سياسة الصحة العامة للجنة المعنية بالصحة العامة إلى وزارة الصحة في تموز/يوليه ١٩٩٥، وتوقف عمل اللجنة المذكورة. واعتمدت خطة العمل الوطنية للتغذية من قبل وزارة الصحة، وبمساعدة اللجنة الاستشارية المعنية بالأغذية والتغذية (التي تضم مجموعة من الخبراء المستقلين المختصين بالتغذية وعلوم/تكنولوجيا الأغذية وسلامة الأغذية ومشاكل الاستهلاك).

٣٣٥- وخلال الفترة محل الاستعراض، اتخذت عدة مبادرات إعلامية على المستوى الوطني سواء عملاً بالخطة الوطنية أو سبق التفكير في اتخاذها، وشملت إرشادات بشأن الأغذية والتغذية للرضع (من تاريخ الولادة وحتى الثانية من العمر) والأطفال (من ٢ إلى ١٢ سنة) والمراهقين والنساء الحوامل والأمهات المرضعات والمسنين مثلاً. وتوزع هذه الإرشادات مجاناً الشبكة الوطنية لمقدمي التربية الصحية.

---

(٥٦) وزارة الصحة، "خطة العمل الوطنية للتغذية" (ولنغتون: ١٩٩٦)، الصفحة ١٣.

(٥٧) المرجع نفسه.

٣٣٦- ووضعت مؤسسة نيوزيلندا الوطنية للقلب اتفاقية بشأن قطاع الصحة لترويج الإرشادات المتعلقة بالأغذية والتغذية لمدة ثلاث سنوات (١٩٩٥ - ١٩٩٨). وتشمل مشاريع تعزيز الصحة في المدارس وأماكن العمل وشركات تقديم وإعداد الأطعمة ومراكز الطفولة المبكرة والمجتمعات المحلية في جزر المحيط الهادئ ومراكز التدريب المهني والصحي.

٣٣٧- وتشمل برامج التغذية المحددة لشعب الماوري دائرة الماوري للخدمات الصحية التي تعمل بالاشتراك مع المؤسسة الوطنية للقلب، وتأسست لتقديم خدمات تعزيز الصحة وبرامج مخصصة للشعب الماوري.

واو - دراسات استقصائية بشأن التغذية

١- دراسة استقصائية وطنية بشأن التغذية

٣٣٨- أكدت خطة العمل الوطنية للتغذية الحاجة إلى إعداد دراسة استقصائية وطنية بشأن التغذية كوسيلة لاكتساب مزيد من المعلومات الدقيقة عن تغذية النيوزيلنديين. وبدأ إعداد هذه الدراسة، التي أجريت على أساس مقابلات مع الأشخاص المعنيين وبيانات تم جمعها ما بين كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، في أواخر الفترة موضع الاستعراض، مما يمثل إسهاماً رئيسياً لوزارة الصحة في جمع معلومات عن التغذية نيابة عن الحكومة. وشارك مستشارون من سكان الماوري وجزر المحيط الهادئ في جميع مراحل إعداد الدراسة، لكي يكون تجميع البيانات ملائماً ووافياً من الناحية الثقافية، وتكون المعلومات مفيدة بقدر الإمكان لشعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ[٥٨].

٢- دراسات استقصائية أخرى

(أ) قاعدة بيانات نيوزيلندا العلاجية

٣٣٩- تطور وزارة الصحة وتموّل حالياً قاعدة بيانات للمكوّنات الغذائية المفرطة الحساسية، التابعة لقاعدة بيانات نيوزيلندا لتكوين الأغذية (انظر التقرير الأوّلي المقدم بموجب العهد (الفقرة ٣٩٢(ب)). وتحصل من أصحاب المصانع على بيانات عن المقومات والمغذيات الكبيرة المباشرة، التي تدخل في تكوين الأغذية. وتستخدم

---

(٥٨) نشرت نتائج الدراسة في آب/أغسطس ١٩٩٩ في وثيقة ضمت ٢٦٨ صفحة بعنوان: وزارة الصحة، "الأغذية والسكان في نيوزيلندا - النتائج الرئيسية للدراسة الاستقصائية الوطنية بشأن التغذية" (ولنغتون: ١٩٩٩). وستناقش هذه النتائج في التقرير الدوري القادم الذي ستقدمه نيوزيلندا بموجب العهد.

هذه البيانات لإصدار منشورات وتعليمات للأخصائيين في شؤون التغذية ونظمها، وللأشخاص المرضى بشدة الحساسية لبعض المقومات الغذائية، مثل الفول السوداني والدابوق والبقول.

(ب) بيانات استقصائية عامة

٣٤٠- تواصل وزارة الصحة تدبير وشراء مجموعة كبيرة من البيانات الاستقصائية عن مستويات الاستهلاك الغذائي، ورصد الأغذية ومراقبتها (مثل استقصاءات النظم الخاصة للتغذية، والمشاريع المتعلقة بالمعايير الغذائية وسلامتها، والتصرفات إزاء الأغذية والسلوك الغذائي). غير أنه اعتباراً من عام ١٩٩٧، لم تكن كشوف بيانات ميزانيات الأغذية (انظر التقرير الأوّلي (الفقرة ٣٩٢(أ)) متوفرة من دائرة إحصاءات نيوزيلندا، حيث أن الدائرة المذكورة توقفت عن إجراء الاستقصاء الزراعي السنوي الذي يوفر البيانات لهذه الكشوف. ويحد هذا القرار من قدرة وزارة الصحة على رصد الأغذية المتوفرة للاستهلاك في نيوزيلندا.

زاي - التدابير المتخذة لحماية جودة الأغذية،

وتحسين طرائق الإنتاج والحفظ

١- المعايير الغذائية

٣٤١- وبالإشارة إلى التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد (الفقرة ٣٧٩)، عقدت معاهدة خاصة بين نيوزيلندا واستراليا في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ لوضع نظام معياري مشترك للأغذية، يستهدف بين جملة أمور حماية صحة السكان وسلامتهم، هذا مع العلم بأن تجارة الأغذية بين هذين البلدين المتجاورين رائجة ومتنوعة.

٣٤٢- ووضعت المعاهدة لنيوزيلندا واستراليا وحدهما نظاماً قانونياً واحداً يتقاسمه بلدان ذا سيادة. وتتولى الهيئة الاسترالية النيوزيلندية للأغذية مسؤولية التوصية بمعايير تكون لها قوة القانون في كلا البلدين فور موافقة الوزارات ذات الصلة عليها. وبمقدور الصناعة النيوزيلندية وجماعات المستهلكين وجمعيات الصحة العامة أن تشارك مشاركة كاملة في عملية وضع المعايير. وعدّل القانون النيوزيلندي للأغذية لعام ١٩٨١ في حزيران/يونيه ١٩٩٦ للنص على نظام لوضع المعايير إدارياً، والموافقة على المعايير وزارياً، واعتمادها بالإحالة. وتطبيق معايير انتقالية للأغذية في نيوزيلندا واستراليا حالياً، علماً بأن كل المعايير الغذائية هي محل استعراض شامل في الوقت ذاته، وبأن مدونة قواعد المعايير الغذائية استكملت في نيوزيلندا واستراليا.

٢ - الصحة الغذائية

٣٤٣- بالإشارة إلى التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد (الفقرات ٣٦٨ - ٣٧٣)، أدخلت بعض التغييرات على الصحة الغذائية. فقد كانت لوائح الصحة الغذائية في نيوزيلندا تركز عادة على تفتيش محلات بيع واستهلاك الأغذية، في حين أنها تركز اليوم على فحص عملية تحضير الأغذية، مما يوفر آلية أوسع نطاقاً لتأمين الإجراءات الصحية في كل نواحي الإنتاج، ويحمّل الصناعة مسؤولية الحفاظ على المعايير. وعلاوة على ذلك، أدخلت تغييرات على شروط سلامة الأغذية، بموجب قانون الأغذية المعدل (رقم ٢) لعام ١٩٩٦، الذي وضع بمقتضاه نظام يسمح بالإعفاء من لوائح الصحة الغذائية، في حالة الحصول على التصريحات الملائمة. والغرض من القانون المذكور هو التحول بصورة متزايدة إلى نظام ذاتي طوعي في السوق المحلية.

٣٤٤- ويجدر التنويه أيضاً، بالإشارة إلى التقرير الأوّلي (الفقرة ٣٧٣)، بأن مسؤولية سلامة الأغذية التي تستهلك في نيوزيلندا وتصدر منها تتشاطرها وزارة الزراعة والحراجة ووزارة الصحة والسلطات المحلية. فتتحمل وزارة الزراعة والحراجة مسؤولية سلامة إنتاج اللحوم التي تصدر أو تستهلك محلياً، ولحوم الصيد ومنتجات الألبان (باستثناء أسواق البيع بالتجزئة) ومنتجات الأسماك المخصصة للتصدير. وتتوالى وزارة الصحة مسؤولية سلامة الأغذية المخصصة للسوق المحلية، بما في ذلك الأغذية المستوردة (فيما عدا الشروط الصحية المفروضة على اللحوم ولحوم الصيد ومنتجات الألبان)، وتشارك السلطات المحلية مسؤولية تنظيم ومراقبة المحلات التي تقدم الأغذية للسوق المحلية. ووزارة الصحة مسؤولة أيضاً عن التحقيق في تفشي الأمراض التي يشتبه في أنها ناجمة عن الأغذية.

٣- مسؤولية حماية الصحة

٣٤٥- خلال الفترة موضع الاستعراض، تولت مؤسسات التاج المعنية بالصحة، التي حلت محلها الآن الهيئة المركزية لتمويل الصحة، مسؤولية حماية الصحة التي يتولاها موظفو المجلس المحلي للصحة. وقد سبق شرح هذه المسؤولية في التقرير الأوّلي (الفقرة ٣٧٥).

حاء – التدابير المتخذة لتطوير أو إصلاح النظم الزراعية النافذة حاليا، وتحسين إنتاج الأغذية

١ – الإعانات المالية

٣٤٦- على عكس الممارسات المتبعة في جميع البلدان النامية الأخرى، لا تقدم نيوزيلندا أي إعانة للمنتجات الزراعية، ولا تفرض أي حاجز على الواردات سوى للأغراض الصحية والحجر الصحي. ونتيجة لذلك، فإن قطاع الزراعة في نيوزيلندا لا يزال سوقي التوجه. وتصدر معظم منتجات الأغذية النيوزيلندية. وبفضل الموارد المخصصة على أساس عائدات السوق، حقق قطاع الزراعة تنوعاً كبيراً من حيث الانتاج ووجهة الأسواق.

٣٤٧- والمساعدة المقدمة للزراعة في نيوزيلندا ليست بذي شأن بالمقارنة بالمعايير الدولية.

٣٤٨- ولا تزال إيرادات القطاع الزراعي في تصاعد، إذ بلغت ١١,١٢٩ مليون دولار في السنة المنتهية في آذار/مارس ١٩٩٨، و١١,٢٩٨ مليون دولار في السنة المنتهية في آذار/مارس ١٩٩٩.

٢ – البيئة والزراعة

٣٤٩- كانت البيئة الشغل الشاغل للحكومة النيوزيلندية خلال العقد الماضي. ويمثل صون البيئة وتحسينها إحدى الغايات الرئيسية للحكومة التي تعتبرها حيوية من وجهة نظر سكان نيوزيلندا ومركز البلد كدولة تتاجر في الأغذية. وقد وقعت نيوزيلندا على الاتفاقات الدولية الرئيسية للبيئة، بما في ذلك الاتفاقية الاطارية المتعلقة بتغير المناخ واتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول مونتريال واتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود.

٣٥٠- ويستفيد مزارعو نيوزيلندا من الممارسات الزراعية الانتشارية التي تستند إلى تربية الماشية. ولهذا النظام الزراعي المنخفض الكثافة مزايا طبيعية، تشمل تربية الماشية على نحو أفضل، وانخفاض وطأة الأمراض التي تلحق بالماشية وانخفاض نفقات علاجها بالتالي.

٣٥١- ويمثل قانون إدارة الموارد لعام ١٩٩١، كما جرت مناقشته في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد، أداة تنظيمية رئيسية لتعزيز الاستغلال الدائم للموارد الطبيعية. وانتقلت مسؤولية اتخاذ القرارات إلى الحكومات المحلية التي تشرف حالياً على وضع الأدوات والنظم والخبرات الكفيلة بإدارة حصيلة الموارد تحت مسؤوليتها. وإذا كان لا يزال هناك بعض المشاكل المتعلقة بثبات التطبيق، سواء كان الإرشاد مطلوباً أو كانت

حقوق الملكية السارية المفعول تقدم التزامات إجبارية بشأن المنظمات، فإن توافق الرأي الواسع النطاق يقضي بأن يكون قانون إدارة الموارد لعام ١٩٩١ وإجراءاته الأداة المناسبة لحل قضايا البيئة.

طاء – الحق في سكن ملائم

١ – اعتبارات عامة

٣٥٢- خلال الفترة موضع الإصلاح، أجرت الحكومة تغييرات على سياسة الإسكان بغرض تلبية احتياجات أشد الناس عوزاً للمساعدة الإسكانية. ويرد شرح موجز لهذه التغييرات في الفقرة ٣٦٧ وما يليها. وفيما يتعلق بالتغييرات التنظيمية، تجدر الملاحظة أن قانون إعادة هيكلة الإسكان لعام ١٩٩٢ نص على إنشاء شركة الإسكان النيوزيلندية المحدودة، التي هي شركة مسجلة ومملوكة بالكامل للحكومة، الغرض منها هو إدارة جميع مساكن الدولة المخصصة للإيجار. وتضطلع وزارة الإسكان بمهمة إسداء المشورة فيما يخص الإسكان وإدارة قانون المساكن المستأجرة لعام ١٩٨٦ (انظر التقرير الأوّلي المقدم بموجب العهد (الفقرة ٤٠٩)) ونص القانون المذكور على أن تتولى مؤسسة نيوزيلندا للإسكان مسؤولية تأجير المنازل (انظر التقرير الأوّلي (الفقرة ٤١٠)). وفي كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، نقلت الشعبة السياسية لوزارة الإسكان إلى وكالة السياسة الاجتماعية التابعة لإدارة الرعاية الاجتماعية (وزارة السياسة الاجتماعية حالياً). وكان الغرض من ذلك إدماج السياسة الإسكانية على نحو أكثر فعالية في النواحي الأخرى للسياسة الاجتماعية.

٣٥٣- ونص قانون الضمان الاجتماعي المعدل لعام ١٩٩٣ على تقديم إعانة للسكن للأسر ذات الدخل المنخفض (الفقرة ٢٣٦ أعلاه). وهذه الإعانة هي محل مناقشات إضافية في الفقرتين ٣٧٠ و٣٧١ أدناه.

٣٥٤- وثمة تشريعات جديدة أخرى أثرت في توفير الحق في سكن ملائم. فبموجب قانون حقوق الإنسان لعام ١٩٩٣، يحظر التمييز في الإسكان والسكن لأسباب معينة (انظر الفقرات ٥٤ – ٥٦ أعلاه) كما أن قانون إدارة الموارد لعام ١٩٩١ (الفقرة ٣٥١ أعلاه) يسمح للسلطات المحلية بمراقبة الآثار المعاكسة لاستخدام الأرض، بما في ذلك ما يترتب على تطور عملية الإسكان من آثار. وينص قانون البناء لعام ١٩٩١ أيضاً على معايير تشييد المباني الجديدة، وعلى معايير السلامة والصحة الواجب اتباعها في المباني الحالية.

٢- الوضع الإسكاني للنيوزيلنديين

(أ) اعتبارات عامة

٣٥٥- يتمثل المصدر الرئيسي للبيانات الإسكانية في الإحصاء السكاني الذي يجري كل خمس سنوات. وبناء على إحصاء عام ١٩٩٦، بلغ عدد المنازل الخاصة ٣٣٢ ٢٧٦ ١ منزلاً، مما يمثل زيادة بنسبة ٨,٤ في المائة عن عام ١٩٩١ (٦٦٥ ١٧٧ ١ منزلاً) وبنسبة ١٧,٢ في المائة عن عام ١٩٨٦ (٦٠١ ٠٨٨ ١ منزل).

٣٥٦- ويتبين من إحصاء عام ١٩٩٦ أن ٩٩ في المائة من النيوزيلنديين يعيشون في منازل تقليدية (سواء منازل منفصلة أو شقق)، وأن ٧٠,٥ في المائة من هذه المنازل مملوكة، وأن عدداً قليلا من المنازل (٣,٨ في المائة) تؤجر مجاناً. ومن بين المساكن المتبقية (٢٦ في المائة) التي كانت مؤجرة، كان أكثر من الربع (٢٨ في المائة) مؤجراً من الدولة أو من سلطة محلية. ويعيش نحو ٠,٦ في المائة من الأسر المعيشية في مساكن مؤقتة من قبيل المقطورات السكنية، ويعيش عدد أقل من هذه الأسر في مساكن ذات غرفة نوم واحدة يشغلها ثلاثة أشخاص أو أكثر. والزحام ليس مشكلة منتشرة، إذ إنه وفقاً للإحصاء ١,٤ في المائة من الأسر المعيشية البالغ عددها ١,٢ مليون أسرة هي في حاجة إلى غرفتين إضافيتين أو أكثر للنوم حسب المعيار الوطني الكندي لشغل المساكن. وقد انخفض متوسط عدد الشاغلين لكل مسكن خلال فترة السنوات العشر ١٩٨٦ - ١٩٩٦ من ٢,٨٩ ساكن إلى ٢,٧٧ ساكن، وكان أكثر من نصف المساكن يؤوي شخصاً واحداً فقط أو شخصين. وكانت ٨٠ في المائة من المساكن منازل منفصلة، وليست شققاً أو مساكن شبه منفصلة أو ملتصقة كل منها بالأخرى.

٣٥٧- وإذا كان النيوزيلنديون يعيشون في مساكن جيدة على وجه العموم (حيث ان شبكة الكهرباء والماء ووحدات التخلص من مياه المجاري تشمل كل المساكن تقريباً)، إلا أنه تبين من دراسة استقصائية لوزارة الإسكان أن نحو ثلاثة آلاف مسكن مشغول لا تفي بالمعايير المطلوبة على الإطلاق، لا سيما في المناطق الريفية الواقعة في شرق شاطئ نورث آيلند وفي أقصى الشمال (نورث لاند). وللاطلاع على تعليقات إضافية في هذا الشأن، يرجى الرجوع إلى الفقرة ٣٦١ وما يليها أدناه.

٣٥٨- وبناء على إحصاء عام ١٩٩٦، صنف نحو ٩٦٠ شخصاً على أنهم "بدون مسكن ثابت" (بالمقارنة بـ ٥٩٤ شخصاً حسب إحصاء عام ١٩٩١). ويشمل ذلك التعداد الأشخاص الذين ينامون في ملاجئ ليلية ومساكن الطوارئ، والأشخاص الذين يقيمون مؤقتاً عند الأصدقاء أو الأقارب دون أن يكون لهم عنوان دائم، والأشخاص الذين ينامون في المنتزهات أو تحت الجسور وهلمّ جرا. وعلى الرغم من الجهود التي يبذلها المشرفون على التعداد لتحديد مكان جميع المشردين عن طريق المؤسسات الاجتماعية، فإن البعض منهم قد يكون لم يحسب.

٣٥٩- ولا تتوفر للحكومة أي معلومات عن مقدار الإيجار بالنسبة إلى الدخل. وهي تقدر أن نحو ٦٠٠ ١٥ مستأجر كانوا ينتمون إلى الفئة التي تنفق أكثر من نصف دخلها على صافي الإيجار (أي الإيجار باستثناء معونة السكن التكميلية) في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨[٥٩]. وبناء على نظام الإعانات، يجوز لأي فرد يحصل على دخل منخفض ويدفع أكثر من ٢٥ في المائة من صافي دخله على الإيجار، أو ٣٠ في المائة من صافي دخله على نفقات ملكية مسكن، أن يقدم طلباً للحصول على معونة السكن التكميلية. وخلال السنة المالية ١٩٩٧/١٩٩٨، أنفقت الحكومة أكثر من ٧٩٤ مليون دولار على تلك المعونة، أي نحو ٢ في المائة من إجمالي مصروفات الحكومة.

٣٦٠- ويمكن التعرف بوجه عام على اتجاهات حالة الإسكان خلال الفترة موضع هذا التقرير بالاطلاع على المرفق ١٦ لهذا التقرير، الذي يحتوي على أحدث جدولين[٦٠] بشأن متوسط الإنفاق الأسبوعي على السكن وأشكال حيازة المساكن الخاصة المشغولة في فترة السنوات ١٩٩٠ - ١٩٩٧ (ويستكمل هذان الجدولان البيانات الواردة في الجدولين ٩ و١٠ الواردين في التقرير الأوّلي المقدم بموجب العهد). وألحقت بالمرفق ١٦ أيضا رسوم بيانية توضح أشكال حيازة المساكن المشغولة تبعاً لحالة وإثنية الشاغلين لها من القوى العاملة، وقت إجراء تعداد عام ١٩٩٦[٦١].

---

(٥٩) تجدر الملاحظة أن مجلس نيوزيلندا للخدمات الاجتماعية المسيحية أعلن أنه "بناء على استقصاء عن عملاء بنك أغذية جيش الخلاص، ٥٧,٦ في المائة منهم كانوا يدفعون ٥٠ في المائة من دخلهم أو أكثر على الإيجار".

(٦٠) الجدول الأول منقول عن إحصاءات نيوزيلندا، "استقصاء اقتصادي بشأن الأسر المعيشية"؛ والجدول الثاني منقول عن أحصاءات نيوزيلندا، "تعداد السكان والمساكن عام ١٩٩٦ - موجز وطني"، الجدول ٣٠، شغل المساكن.

(٦١) إحصاءات نيوزيلندا، "نيوزيلندا الآن: الإسكان" (ولنغتون:١٩٩٨)، الصفحتان ٣٨ و٣٩.

(ب) شعب الماوري

٣٦١- خلال الفترة موضع هذا التقرير، ركز الاهتمام على توفير المساعدة الإسكانية لتلبية الاحتياجات الخاصة لأسر الماوري، إذ إن قروض السكن والمساكن المعروضة للتأجير التي كانت تقدمها وزارة تنمية الماوري سابقاً أصبحت توفرها الآن الوكالات الرئيسية وحدها. ومعظم المساكن المعروضة للإيجار التي كانت تديرها الوزارة المذكورة سابقاً بيعت الآن للسلطات القبلية المحلية. ووضعت هيئة الإسكان برنامجا يسمح بتقديم سلفيات للأشخاص من ذوي الدخل المنخفض في المناطق الريفية، وعلى الأخص للسكان الماوري. والغرض من هذا البرنامج هو حل مشاكل الإسكان في أجزاء من نورث لاند والشاطئ الشرقي لنورث آيلند، كما هو مبين في التقرير الأوّلي المقدم بموجب العهد (الفقرة ٤١٦). وبناء على مخطط باباكينغا (Papakainga) (التسليف للحيازة الجماعية لأرض الماوري، والوارد شرحه بإيجاز في التقرير الأوّلي (الفقرة ٤٢٢))، قدم ٤٦ قرضاً قدره ١,٨ مليون دولار في ١٩٩٤/١٩٩٥. وحتى حزيران/يونيه ١٩٩٦، قدم ٧٦ قرضاً جديداً بناء على مخطط باباكينغا ومخططات التسليف.

٣٦٢- ومنذ عهد قريب، اهتمت وزارة تنمية الماوري من جديد بتقديم برنامج للإسكان، عملاً بإحدى أولويات الاستراتيجية الحكومية لفترة السنوات ١٩٩٩ - ٢٠٠٢، التي تستهدف "توسيع نطاق الفرص الاقتصادية والاجتماعية عن طريق ... تحسين الحالة الإسكانية للماوري تحسيناً كبيراً ...". وكجزء من "سياسات التقدم"، اعتمدت الحكومة في أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ عدداً من المبادرات الرامية إلى التوصل إلى وسائل منخفضة التكلفة نسبياً لحل المشاكل الجانبية لتوفير السكن. والبرنامج النموذجي لمجموعة الإنشاء الذاتي هو نهج جديد مخصص للأسر المعيشية ذات الدخل المنخفض، وبخاصة أسر الماوري ذات الدخل المنخفض. ويشمل البرنامج مجموعات من الأسر المعيشية المعنية التي تعمل معاً تحت إشراف الحكومة لإنشاء بيوت لها. وتدفع الحكومة ثلاثة آلاف دولار عن كل بيت لتغطية نفقات برنامج الإدارة. والأساس المنطقي لذلك هو أن إسهام الأسر المعيشية في العمل سيشهد على تعهدها ويوفر العديد من البيوت بفضل تخفيض نفقات الإنشاء إلى حد كبير. وعلى الرغم من أن برنامج مجموعة الإنشاء الذاتي يستهدف الأسر المعيشية الوحيدة ، إلا أنه يولّد العديد من المنافع العامة للمجتمعات المحلية التي يطبق فيها.

٣٦٣- وتضطلع وزارة تنمية الماوري بمهمة تسهيل الإجراءات، وتقديم المنح لمشروعات التنمية والتخطيط. وتقدم التمويل هيئة نيوزيلندا للإسكان أو غيرها من هيئات التسليف. ومن المرتقب تقييم المخطط النموذجي لمجموعة الإنشاء الذاتي عام ٢٠٠٠، ومناقشته في التقرير الدوري القادم الذي يقدم بموجب العهد.

٣٦٤- وتصدر شركة الإسكان النيوزيلندية المحدودة ملصقات وكتيبات تشرح فيها برامج السكن باللغات الأم لشعوب الماوري وساموا وتونغا وتوكيلاو ونيوي وجزر كوك، وكذلك باللغة الانكليزية.

٣٦٥- ويمكن الاطلاع على تفاصيل إضافية عن برامج مساعدة الإسكان لشعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ في التقرير الموحد العاشر والحادي عشر الذي قدمته نيوزيلندا بموجب الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

(ج) **النساء**

٣٦٦- يمكن الاطلاع على تعليقات إضافية عن إسكان النساء في التقرير الموحد الثالث والرابع الذي قدمته نيوزيلندا بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، في إطار المادة ١٤.

٣- التغييرات المدخلة على سياسة الإسكان

(أ) **اعتبارات عامة**

٣٦٧- تقدم مساعدة الإسكان بوسائل مختلفة، وبخاصة بفضل:

(أ) توفير دعم تكميلي للدخل للأشخاص من ذوي الدخل المنخفض؛

(ب) وتوفير عقارات بالإيجار؛

(ج) وتقديم المساعدة للأشخاص الذين هم في حاجة خاصة؛

(د) وتنفيذ البرامج التي تستهدف إيجاد حل للمشاكل المحددة التي تعترض إسكان الماوري.

ويوفر عدد كبير من السلطات المحلية المساكن لأفراد مجتمعاتها المحلية.

٣٦٨- وعلاوة على ذلك، فإن محكمة الإجارة تنظم سوق إجارة المساكن جزئياً، وتقدم بعض الحماية لكل من المؤجرين والمستأجرين، وتحسم الخلافات.

٣٦٩- وخلاصة الأمر، فإن التغييرات الرئيسية التي أدخلتها الحكومة على توفير مساعدة الإسكان تتمثل فيما يلي:

(أ) التحول في سوق الإجارة إلى مساكن الدولة؛

(ب) التحول عن إعانة الرهونات العقارية؛

(ج) اعتماد تدابير تعويضية بدلاً من إعانة السكن التكميلية.

وترد فيما يلي تعليقات إضافية عن هذه التغييرات والتغييرات الأخرى ذات الصلة.

(ب) إعانة السكن التكميلية

٣٧٠- حلت إعانة السكن التكميلية محل معظم أشكال المساعدات السابقة التي كانت تقدمها الدولة الإسكان. ومنذ تموز/ يوليه ١٩٩٣، كان يحق لجميع الأسر المعيشية ذات الدخل المنخفض أن تلتمس الإعانة التكميلية بغض النظر عما إذا كانت تقيم في مساكن القطاع العام أو الخاص، وسواء كانت مستأجرة أو راهنة أو نزيلة. وثمة تدابير انتقالية، بما فيها إعانة حماية الحيازة لمستأجري مساكن الدولة من بين المسنين أو المعوقين، منحت بموجبها مساعدات دائمة لمستأجري مساكن الدولة الذين حرموا من الإعانات المتاحة بعد اعتماد إعانة السكن التكميلية.

٣٧١- ويحق أيضا الحصول على إعانة خاصة بالإضافة إلى الإعانة التكميلية، إذا واجه المستفيدون من الإعانة الخاصة نفقات معيشية باهظة. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، قدمت ٠٠٠ ٣١٢ إعانة تكميلية للسكن، في حين أن إعانات السكن بلغت ٠٠٠ ١٤٩ إعانة في آذار/مارس ١٩٩٣. وشملت أرقام حزيران/يونيه ١٩٩٨ نحو ٠٠٠ ١٣٩ مستأجر خاص و٠٠٠ ٤٥ مستأجر من شركة نيوزيلندا للإسكان و٠٠٠ ٧١ نزيل و٠٠٠ ٤٨ راهن. وترد في المرفق ١٧[٦٢] بيانات توضح اتجاهات تكلفة إعانة السكن الأصلية، ومن ثم تكلفة إعانة السكن التكميلية (والإعانات الخاصة) وعدد المستفيدين منها، خلال الفترة موضع هذا التقرير. ويشمل المرفق ١٧ أيضا تحليلاً للانتفاع بالإعانة التكميلية "تبعاً لنوع السكن".

---

(٦٢) إحصاءات نيوزيلندا، "حولية نيوزيلندا الرسمية لعام ١٩٩٧"(ولنغتون: ١٩٩٧) وإحصاءات نيوزيلندا، "نيوزيلندا اليوم: الإسكان" (ولنغتون: ١٩٩٨).

(ج) تأجير المساكن

٣٧٢- تملك شركة نيوزيلندا المحدودة للإسكان (الفقرة ٣٥٢ أعلاه) نحو ٦٠ ٠٠٠ وحدة سكنية. ويتطلب منها أن تؤجر وحداتها السكنية الشاغرة بصورة رئيسية للأشخاص من ذوي الدخل المنخفض، ومنح المخصصات بصورة أولية للأشخاص الذين يقيمون في مساكن مؤقتة أو في مساكن ضارة بصحتهم أو برفاهيتهم. وعلاوة على ذلك، فإن السلطات المحلية تملك نحو ١٤ ٨٠٠ وحدة سكنية ببدل الإيجار وفقاً لتعداد عام ١٩٩٦. وتؤجر تلك العقارات أساساً للأشخاص المسنين، ولو أن عدداً قليلا من السلطات المحلية تقدم مساكن قليلة للإيجار إلى الأسر ذات الدخل المنخفض أيضاً. وتؤجر السلطات المحلية مساكنها دون معدلات إيجارات السوق عادة. بيد أن بعض السلطات المحلية شرعت حاليا في فرض الإيجارات السارية في السوق، بعدما لم تعد تحصل على قروض منخفضة الفائدة لأغراض الإسكان من الحكومة المركزية.

٣٧٣- وخلال الفترة موضع هذا التقرير، اعتمدت الحكومة السابقة سياسة دفع بموجبها جميع المستأجرين الجدد لمساكن الدولة الإيجارات المعمول بها في السوق، واستبعدت تدريجياً الإيجارات ذات الصلة بالدخل المخصصة لمستأجري مساكن الدولة، واستعيض عنها بإعانات الدخل التكميلية (إذا كان المستأجرون مؤهلين للتمتع بها)، مما أدى إلى أن ٩٥ في المائة من مستأجري مساكن الدولة كانوا يدفعون الإيجارات المعمول بها في السوق في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦. وتبين من تعداد عام ١٩٩٦ أن مستأجري شركة نيوزيلندا المحدودة للإسكان كانوا يحصلون في ذلك الوقت على ١٧ في المائة من جميع إعانات السكن التكميلية. وكان يمنح لمستأجري مساكن الدولة الذين يبلغ عمرهم ٥٥ سنة فأكثر تنزيل للإيجار لمدة ثلاث سنوات (شرط استبعاد التنزيل في ١٩٩٧/ ١٩٩٨) للسماح لهم بالانتقال إلى مساكن أكثر مواتاة لدخلهم. وعلى الرغم من إتاحة إعانات السكن التكميلية للمستأجرين المعوزين، فإن رؤساء الكنائس والوكالات الاجتماعية والاتحادات أعربوا عن القلق على أساس أن تلك السياسة أودت إلى الفقر في نيوزيلندا.

(د) المساعدة على حيازة السكن

٣٧٤- توقف منح معدلات الرهن المعانة ومساعدات الإيداع للمقترضين الجدد من هيئة الإسكان (الفقرة ٣٦٩ أعلاه)، واستبعدت المعدلات المعانة للمقترضين. ومع ذلك، فإن هيئة الإسكان ما زالت تقدم قروضاً للسكن للأسر المعيشية ذات الدخل المنخفض التي تجد صعوبة في الحصول على قروض من القطاع الخاص. أما برنامج الإيداع المنخفض للقروض الريفية (الفقرة ٣٦١ أعلاه)، والذي ينفذ في المناطق الريفية من الشاطئ الشرقي ونورث لاند، فإنه يجمع بين تعليم المسائل الإسكانية والمساعدة العملية لتحسين الانتفاع بالتمويل وتسهيل حيازة المساكن. وفي ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٩، بلغ إجمالي القروض المقدمة بموجب البرنامج المذكور ٣٢٣ قرضاً قيمتها ٢٢,٦ مليون دولار.

٣٧٥- وخلال عام ١٩٩٤، اعتمدت الحكومة برنامجاً يسمح لمستأجري شركة نيوزيلندا المحدودة للإسكان بشراء مساكنهم بدلاً من استئجارها، ويخول لهم الحصول على قروض مؤجلة التسديد من هيئة نيوزيلندا للإسكان. ويقدم تمويل الرهن عادة مقرضون من القطاع الخاص، على الرغم من أن هيئة الإسكان تظل هيئة الإقراض كحل أخير. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، بيع للمستأجرين نحو ألف مسكن بسعر متوسط قدره ٠٠٠ ٩٠ دولار.

(هـ) شركة الإسكان المحدودة للمجتمعات المحلية

٣٧٦- تمشياً مع الإصلاحات التي أدخلت على قطاع الإسكان، أعيد تشكيل هيكل المساعدة المقدمة لتلبية احتياجات المجتمعات المحلية للسكن. وتؤجر منظمات إسكان المجتمعات المحلية (التي تقدم المساكن للأشخاص الذين يجابهون احتياجات خاصة) أو تقترض ممن تختارهم لأداء دورها. وتوفر الحكومة الدعم لإسكان المجتمعات المحلية من خلال شركة الإسكان المحدودة للمجتمعات المحلية من خلال شركة الإسكان المحدودة للمجتمعات المحلية، التي تملكها بالكامل هيئة نيوزيلندا للإسكان، وتعد فرعاً لها. وتؤجر شركة الإسكان المحدودة للمجتمعات المحلية نحو ألف مسكن لجماعات المجتمعات المحلية التي تساند الأشخاص الذين يعانون من عاهات جسدية وذهنية ونفسانية، وملاجئ النساء، ومساكن الطوارئ، والأطفال. ويسهل مشروع للشركة تعديل مخططات المنازل كي تتمشى مع احتياجات المعوقين.

(و) مساكن الطوارئ

٣٧٧- تتعاقد الحكومة مع المنظمات الطوعية لتوفير مساكن الطوارئ لمن لا يكون بمقدوره أن يجد سكناً ملائماً له على الأجل القصير. وليس من المعروف بكل تأكيد عدد مساكن الطوارئ. غير أنه يتوفر عدد مجهول من هذه المساكن التي لا تمولها أو تملكها الحكومة. فعلى سبيل المثال، من المعروف أن كهنة الكنائس يوفرون غرفاً لهذا الغرض من وقت لآخر. وفي حزيران/يونيه ١٩٩٦، قدّر أن عدد مساكن الطوارئ يناهز ١٨٥ مسكناً في جميع أنحاء البلد، وأن الحكومة تمول مائة مسكن منها تقريباً.

٣٧٨- وفي تموز/يوليه ١٩٩٦، اعتمدت الحكومة برنامجاً قصير الأمد للمساكن المدعومة، يوفر مجموعة من الخدمات التي تتصدى للمشاكل التي يتولد عنها طلب مساكن الطوارئ (مثل العنف العائلي). وتشمل هذه الخدمات إسداء النصح بشأن الميزانية ومهارات الوالدية، وهي متاحة للأسر الأكثر عوزاً التي تلتمس مساكن الطوارئ.

٤ - المسائل الأخرى المتعلقة بالحق في سكن ملائم

(أ) الانتفاع بالمعارف العلمية والتقنية، والتعاون الدولي، لتطوير وتحسين إنشاء المساكن، بما في ذلك تدابير الأمن من الزلازل والفيضانات والأخطار الطبيعية الأخرى

٣٧٩- أعيد تشكيل هيكل نظام قواعد البناء خلال الفترة موضع الاستعراض، كما تم التلميح إلى ذلك في التقرير الأوّلي المقدم بموجب العهد (الفقرة ٤٤٦). وتراقب أعمال البناء هيئة صناعة البناء، التي هي كيان للتاج وأسست بموجب قانون البناء لعام ١٩٩١، وتتولى مسؤولية صياغة قواعد البناء في نيوزيلندا. وتحدد هذه القواعد الشروط الأساسية للبناء من أجل تأمين صحة وسلامة المنتفعين بالمباني وحماية ممتلكات الغير. وتصدر هيئة صناعة البناء وثائق إرشادية تتضمن طرائق اختيارية لاستيفاء قواعد البناء. وتتمثل المتطلبات المهمة لقواعد البناء في دوام المباني وتيسير الانتفاع بها وضمان فاعلية الطاقة فيها. وتتولى مسؤولية الإدارة الحالية سلطات المقاطعات التي يتعين عليها أن تتأكد من أن مشاريع البناء تفي بشروط قواعد البناء.

(ب) مشاكل الإسكان الخاصة، والإمداد بالمياه، والخدمات الصحية في المناطق الريفية

٣٨٠- أثبتت دراسة استقصائية أجرتها السلطات المحلية عام ١٩٩٣ أن بعض المساكن لا تستوفي المعايير المطلوبة في مناطق ريفية معينة، كما سبقت الإشارة إلى ذلك أعلاه. وقامت الحكومة بالتالي ببعض المبادرات لمعالجة هذه المشاكل (الفقرة ٣٦١ وما يليها أعلاه).

٣٨١- وتقدم إدارة الرعاية الاجتماعية (الإدارة النيوزيلندية المعنية بالعمل ودعم الدخل حالياً) سلفات إلى المستفيدين من إعانة حيازة السكن أو المتقاعدين لتغطية نفقات الإصلاحات الأساسية وأعمال الصيانة أو تجهيز السكن بالخدمات أو الأدوات الأساسية.

(ج) التدابير المتخذة لحماية المستأجرين، مثل مراقبة الإيجار والضمانات القانونية

٣٨٢- تقوم وزارة الإسكان، عند تطبيق قانون الإيجارات السكنية لعام ١٩٨٦، بتقديم المشورة إلى المستأجرين والملاك. كما تقوم، انطلاقاً من ٢١ مكتباً في جميع أنحاء البلد، بتقديم الوساطة وحل الخلافات عن طريق مكتب محكمة الإجارة المنشأ بموجب القانون، علماً بأن خدمات الوساطة والمحكمة لا تزال تحظى بإقبال شديد. ففي ١٩٩٥/١٩٩٦، قدم ٦٩١ ٤١ التماساً إلى محكمة الإجارة، من بينها ٥١٦ ١٢ التماساً حل عن طريق الوساطة، و١٩٧ ٢٣ التماساً أحيل إلى المحكمة للنظر فيه.

٣٨٣- ولا يسجل عدد قرارات المحكمة التي يترتب عليها إكراه المستأجر على إخلاء السكن كل سنة. غير أن أكثر الحالات شيوعاً التي يتم النظر فيها عن طريق الوساطة أو المحكمة هي التماسات إخلاء السكن بسبب متأخرات الإيجار، علماً بأنه قدم أكثر من ١٤ ٠٠٠ التماس في هذا الشأن في السنة المنتهية في حزيران/يونيه ١٩٩٦. ومن المرجح أن عددا قليلا من هذه الحالات يفضي إلى إخلاء السكن، نظراً لأن الملاك يسعون لاسترداد الإيجارات المستحقة الدفع بدلاً من إكراه المستأجرين على إخلاء السكن.

المادة ١٢ - الحق في الصحة البدنية والعقلية

ألف - موجز التطورات الرئيسية

٣٨٤- يركز هذا الجزء من التقرير على التطورات الرئيسية التالية:

(أ) إعادة تشكيل هيكل نظام الصحة العامة من أجل تشجيع تقديم خدمات أكثر فعالية؛

(ب) اعتماد برامج تستهدف المجالات التي تحظى بالأولوية مثل شعب الماوري والأطفال والصحة العقلية؛

(ج) توسيع نطاق الحماية التشريعية لحصانة الخصوصيات والمعتقدات الأخلاقية وحقوق المستهلك في الحصول على الرعاية الصحية.

باء - اعتبارات عامة: سياسة الصحة الوطنية

٣٨٥- لا تزال نيوزيلندا ملتزمة بنظام شامل لإعانات الصحة المتاحة للجميع. ومع ذلك، فإن مسألة أفضل الوسائل لتمويل وتنظيم الخدمات الصحية العامة كانت محل المناقشات والجهود المكثفة، كما سبقت ملاحظة ذلك في التقرير الأوّلي لنيوزيلندا (الفقرة ٥٧٦) وكما هو مبين في البيـــان الاستهلالي الذي أدلت به نيوزيلندا في هذا الشأن[٦٣]. وبالمثل كانت الأهداف والغايات محل تقييم جديد.

---

(٦٣) انظر وزارة الشؤون الخارجية والتجارة، "النشرة الإعلامية رقم ٤٩" (ولنغتون: حزيران/يونيه ١٩٩٤) الصفحة ٥.

٣٨٦- وفي أواخر الفترة السابقة محل الاستعراض، كان الميثاق الصحي لنيوزيلندا، الذي اعتمد عام ١٩٨٩ واشتمل على الأهداف الصحية العشرة الواجب الاهتمام بها بصورة أولية، يمثل التعبير الأساسي للسياسات الحكومية (انظر التقرير الأوّلي (الفقرة ٤٦٩) ومرفقاته ذات الصلة). وقد أبطلت تلك الأهداف عام ١٩٩٤ عندما قامت لجنة الصحة العامة (المنشأة بموجب قانون الصحة والعجز لعام ١٩٩٣) بنشر دراسة عنوانها "توجيه استراتيجي لتحسين وحماية الصحة العامة: مشورة لجنة الصحة العامة المقدمة إلى وزارة الصحة، ١٩٩٣/١٩٩٤". وفي عام ١٩٩٧، أعيد النظر في التوجيه الاستراتيجي عقب مشاورات مكثفة. ونتيجة لذلك، نشرت وثيقة بعنوان "تعزيز عمل الصحة العامة: التوجيه الاستراتيجي لتحسين وتعزيز وحماية الصحة العامة"[٦٤]. وهذه الوثيقة معروفة باختصار باسم التوجيه الاستراتيجي (وهي مرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية، وتصحبها دراسة عن خلفية الموضوع). ولا تزال تلك الوثيقة تمثل التوجيه الاستراتيجي للصحة العامة في نيوزيلندا. وقد استكملت مؤخراً بوثيقة نشرتها وزارة الصحة عام ١٩٩٩ بعنوان "الاستراتيجية الحكومية متوسطة الأجل لدوائر الصحة والعجز" (الوثيقة مرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية)، أما الوثيقة التي نشرتها وزارة الصحة بعنوان "التقدم المحرز في الأهداف الصحية ونتائجها، ١٩٩٨" (والمرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية، فإنها تمثل أحدث دراسة مفصلة بشأن حالة الصحة العامة في نيوزيلندا، وترصد التقدم المحرز في الأهداف الصحية العامة المحددة. وتعود معظم البيانات الواردة في تلك الوثيقة الأخيرة إلى أوائل الفترة موضع هذا التقرير، وتوضح الاتجاهات المعتمدة في النواحي البالغة الأهمية.

٣٨٧- وخلال الفترة موضع هذا التقرير، أعيد تشكيل هيكل نظام تمويل وتوفير الرعاية الصحية. فقد كان دعم الرعاية الصحية الأولية ومساندة المعوقين يموّل مباشرة من الحكومة المركزية قبل اعتماد الاصلاحات، في حين كانت المستشفيات العامة تدار من قبل مجالس المستشفيات المنتخبة محلياً والممولة من الضرائب العامة. وفي عام ١٩٨٩، ازدادت مسؤولية الإنفاق على الصحة بعد إنشاء ١٤ مجلساً للصحة الجهوية وتعيين عدد من أعضائها من قبل وزير الصحة. وتمثل الغرض من الإصلاحات التالية التي نفذت اعتبارا من عام ١٩٩٣ (والتي كانت تماثل الاصلاحات التي اعتمدت في المملكة المتحدة) في الفصل بين مشتري الرعاية الصحية ومورد الخدمات الصحية، بهدف توفير رعاية صحية أفضل وأكثر فعالية من حيث التكلفة. وكجزء من تلك العملية الإصلاحية، فإن عملية تمويل خدمات مساندة الأشخاص المعوقين نقلت من إدارة الرعاية الاجتماعية إلى القطاع الصحي الحكومي.

---

(٦٤) وزارة الصحة (ولنغتون: ١٩٩٧).

٣٨٨- وأصبح النظام الصحي السابق الذي كان يستند إلى مجالس الصحة الجهوية، والذي ورد ذكره في التقرير الأوّلي (في الفقرتين ٥٦٥ و٥٦٦) نظاماً انتقالياً في تموز/يوليه ١٩٩٣، عندما أنشئت هيئات الصحة الإقليمية لشراء جميع أشكال رعاية الصحة والمعوقين من موردي الصحة. وبالنسبة إلى شكل الرعاية الأخير، منحت لهيئات الصحة الإقليمية مسؤولية التقاعد بشأن خدمات مساندة المعوقين مثل العون المترلي والدعم الشخصي، وبشأن الأجهزة والمعدات وتعديل المساكن، وانتقل أساس الاستحقاق من فئة العجز إلى الاحتياجات الفردية المقيّمة. وكان قانون خدمات الصحة والعجز لعام ١٩٩٣ الأداة الرئيسية لإجراء ذلك التغيير. فقد ألحق ٢٣ مستشفى كانت الحكومة المحلية تملكها في السابق بمؤسسات التاج الصحية، التي هي وكالات مملوكة للحكومة، من أجل توفير الرعاية الصحية (الأولية والثانوية) بموجب عقد مع هيئات الصحة الإقليمية.

٣٨٩- وفي وقت لاحق، أي اعتباراً من تموز/يوليه ١٩٩٧، أدمجت هيئات الصحة الإقليمية الأربع في منظمة واحدة، وهي هيئة الصحة الانتقالية، نظراً لأنه كان من المرغوب فيه إدماج هيئات الصحة الإقليمية في وكالة وطنية واحدة للتمويل، بغية تحاشي ازدواج العمل وتخفيض تكلفة المعاملات وتعزيز متانة النهج. وساعدت هيئة الصحة الانتقالية الحكومة في إنشاء هيئة تمويل الصحة، التي حلت محل الهيئة الانتقالية اعتباراً من عام ١٩٩٨، وذلك عملاً بقانون خدمات الصحة والعجز المعدل لعام ١٩٩٨، والتي أصبحت تمول الصحة الشخصية وخدمات مساندة المعوقين والخدمات الصحية العامة. وتتمثل الوظائف الرئيسية الثلاث لهيئة تمويل الصحة فيما يلي:

(أ) رصد الحاجة إلى خدمات الصحة الشخصية ومساندة المعوقين والخدمات الصحية العامة للنيوزيلنديين؛

(ب) وتمويل خدمات الصحة والعجز؛

(ج) ورصد عمل الموردين الذين تبرم معهم الهيئة اتفاقات الشراء.

٣٩٠- وتوفر الخدمات الصحية الشخصية للأشخاص الذين هم في حاجة إليها. وتتمثل خدمات مساندة المعوقين في رعايتهم ودعمهم وتعزيز استقلالهم. وتميل خدمات الصحة الشخصية إلى الاتسام بطابع قصير الأمد، وتفضي إلى تحسين أو تثبيت الحالة الصحية. أما خدمات مساندة المعوقين، فإنها طويلة الأمد عادة. ومن جهة أخرى، فإن خدمات الصحة الشخصية تستهدف الوقاية من المرض وإطالة العمر ودعم الصحة بفضل أنشطة من قبيل تأمين سلامة الغذاء والماء. ومما لا شك فيه أن برامج الصحة العامة الناجحة تقلل مخاطر المرض، كما تقلل الحاجة إلى

خدمات المستشفيات والخدمات الصحية. وهيئة تمويل الصحة مسؤولة عن تحديد ما يلزم شراؤه لكل فئة من الخدمات، مع مراعاة متطلبات الحكومة[٦٥].

٣٩١- وفي عام ١٩٩٨، عدلت تسمية مؤسسات التاج الصحية، وأصبحت تعرف بدوائر المستشفيات والصحة. وخلافاً لمؤسسات التاج الصحية التي كان يتعين عليها أن تحقق عائداً من الأسهم، فإن دوائر المستشفيات والصحة تدار حالياً كشركات لا تهدف للربح. وإذا كانت هيئة تمويل الصحة (المتواجدة في المناطق الإقليمية الأربع) تتعاقد مع موردي الصحة من الدوائر العامة أو الخاصة أو الطوعية لتقديم الخدمات الصحية، إلا أن الموردين الرئيسيين هم عملياً دوائر المستشفيات والصحة التي تملكها الدولة.

٣٩٢- وفي أثناء إجراء التغييرات الآنف ذكرها، فإن إدارة الصحة السابقة والمشار إليها في التقرير الأوّلي حلت محلها وزارة الصحة في أواسط عام ١٩٩٣. وتركز الوزارة بشدة على إسداء المشورة السياسية للحكومة، علماً بأن وظائفها الأصلية لشراء خدمات الصحة انتقلت إلى هيئات الصحة الإقليمية، وتضطلع بها الآن هيئة تمويل الصحة. وتشمل وظائفها الحالية التخطيط الاستراتيجي، وإسداء المشورة بشأن سياسة الصحة، وإعداد الدراسات، وتحديد وتقييم الخدمات، والتنظيم والحماية، ورصد أعمال الممول.

٣٩٣- وتجدر الملاحظة أيضا أنه عندما انحلت لجنة الصحة العامة في كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، فإن وظائفها السياسية نقلت إلى وزارة الصحة، وعهد بوظائف الشراء إلى هيئات الصحة الإقليمية. وعدّل قانون الصحة لعام ١٩٥٦ لإضافة الوظيفة القانونية للجنة الصحة العامة إلى الوظيفة النظامية لوزارة الصحة. وتعين على وزارة الصحة أن تنشئ فريقاً للصحة العامة، وتعيّن مديرا للصحة العامة، وتقدم تقريراً سنوياً عن حالة الصحة العامة للسكان. وكانت الوزارة تستعرض الإطار التشريعي للصحة العامة في أواخر الفترة موضع هذا التقرير، مما سيؤدي إلى تحسين التركيز على معالجة قضايا الصحة العامة، وبخاصة المخاطر الجديدة على الصحة العامة.

٣٩٤- وترد معلومات موجزة عن الأساس المنطقي للتغييرات الهيكلية للنظام الجديد وطريقة عمله في وثيقة صدرت بعنوان "نظرة مجملة عن قطاع الصحة النيوزيلندي" ونشرتها وزارة الصحة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ على شبكة الانترنت (الوثيقة مرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية).

---

(٦٥) ترد هذه المتطلبات في اتفاق التمويل المبرم بين وزارة الصحة وهيئة تمويل الصحة، وكذلك في "الاستراتيجية المتوسطة الأجل" المشار إليها في الفقرة ٣٨٦ أعلاه.

٣٩٥- ويتكون نظام الصحة النيوزيلندي من قطاعات عامة وخاصة وطوعية[٦٦] تتفاعل مع بعضها البعض لتوفير وتمويل الرعاية الصحية. ويمول القطاع العام ما يزيد على ٧٥ في المائة من الرعاية الصحية. ويرد شرح لطريقة عمل قطاع الصحة العامة فيما يتعلق بخدمات الصحة والعجز التي تدفعها هيئة تمويل الصحة، وما يقدمه القطاع في هذا الصدد في كتيب أصدرته هيئة تمويل الصحة في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ بعنوان "ماذا يمكن أن أتوقعه؟" (الكتيب مرفق بالمراجع والمصادر التكميلية)[٦٧]. أما التسهيلات التي قدمتها خلال الفترة موضع هذا التقرير هيئة عامة أخرى، هي هيئة التأمين من الحوادث وإعادة التأهيل والتعويض، فإنه يشار إليها أدناه بصورة منفصلة.

جيم - التعويض عن الحوادث: هيئة التعويض عن الحوادث

١- نظرة مجملة

٣٩٦- منذ الفترة السابقة موضع الاستعراض، تغير مخطط التأمين من الحوادث إثر اعتماد التشريعات المهمة الثلاثة التالية:

(أ) قانون التأمين من الحوادث وإعادة التأهيل والتعويض لعام ١٩٩٢؛

(ب) وقانون تعديل التأمين من الحوادث وإعادة التأهيل رقم ٢ لعام ١٩٩٦؛

(ج) وقانون التأمين من الحوادث لعام ١٩٩٨.

---

(٦٦) للاطلاع على معلومات بشأن القطاعين الخاص والطوعي، انظر وزارة الصحة، الاستراتيجية متوسطة الأجل لخدمات دعم الصحة ومساندة المعوقين (ولنغتون: ١٩٩٩) الصفحات ٢ و٥ و٦ (الوثيقة مرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية).

(٦٧) انظر الصفحات ٢ و٣ و٢٣ - ٢٥ التي توضح باختصار التمويل العام والمسائل الهيكلية الأخرى. وتبسط بقية الكتيب الخدمات المحددة المتاحة والمسائل الأخرى ذات الصلة.

٣٩٧- وقد أنشأ قانون التأمين من الحوادث لعام ١٩٩٨ نظاماً تنافسياً لمخطط التأمين من الحوادث في أثناء العمل. فقد أنشأ مؤسسة جديدة تملكها الدولة لمنافسة شركات التأمين الخاصة التي تؤمن من حوادث وإصابات العمل. أما هيئة التعويض عن الحوادث التي أنشئت عام ١٩٧٤، فإنها تواصل تغطية الإصابة بالحوادث خارج نطاق العمل. ويتمثل دور الهيئة فيما يتعلق بإصابات العمل في تغطية أصحاب المهن الحرة الذين لا يختارون شركة تأمين خاصة. كما أنها تواصل تغطية إصابات العمل التي تقع قبل ١ تموز/يوليه ١٩٩٩.

٣٩٨- وما زال مخطط التعويض عن الحوادث يقدم تأميناً شاملاً من الحوادث طوال ٢٤ ساعة في اليوم للأشخاص غير المسؤولين عن الإصابة بالحوادث في نيوزيلندا، وكذلك للمقيمين في البلد عند السفر إلى الخارج في بعض الحالات. ويشمل التأمين أيضا زوار نيوزيلندا. ويجوز لأي فرد أن يطالب بصفته الشخصية بالتعويض من شركة التأمين من الحوادث إذا لحقته:

(أ) إصابة بدنية؛

(ب) إصابة عقلية مرتبطة بإصابة بدنية؛

(ج) إصابة بدنية ناجمة عن اعتداء أو إيذاء جنسي؛

(د) إصابات مرتبطة بالعمل.

وأهلية الحصول على الاستحقاقات القانونية المنصوص عليها في المخطط متماثلة، مهما تكن الشركة المؤمنة.

٣٩٩- ويفرض على هيئة التعويض عن الحوادث وشركات التأمين الأخرى أن تساعد على تغطية النفقات الطبية، وتقدم مختلف أشكال التعويضات المالية والمعونات الأخرى، في حالة الإصابة بأضرار شخصية في حادث، وتبعاً للظروف. وفي نهاية الفترة موضع هذا التقرير، كانت مجموعة الخدمات المتاحة هي تلك الموضحة بإيجاز في الكتيب الذي نشرته الهيئة المذكورة في تموز/يوليه ١٩٩٩ تحت عنوان "دليل هيئة التعويض عن الحوادث" (المرفق بالمراجع والمصادر التكميلية). ويمكن تقدير أنشطة تلك الهيئة استناداً إلى حجم الإنفاق على الإعانات الطبية وإعانات التعويض وإعادة التأهيل الأخرى المقدمة عن فترة السنوات ١٩٩٥ - ١٩٩٧[٦٨].

---

(٦٨) انظر احصاءات نيوزيلندا، "حولية نيوزيلندا الرسمية لعام ١٩٩٨" (ولنغتون: ١٩٩٨) الصفحات ١٨٤ - ١٨٦: مقتطف بشأن هيئة التعويض عن الحوادث (مرفق بالمراجع والمصادر التكميلية).

٤٠٠- ويوضح "دليل هيئة التعويض عن الحوادث" أن معظم الإعانات الوارد ذكرها في التقرير الأوّلي لنيوزيلندا (الفقرات ٥ – ٣٢ وما يليها) ظلت على حالها خلال الفترة موضع هذا التقرير. وكفل قانون التأمين من الحوادث وإعادة التأهيل والتعويض لعام ١٩٩٢ وقانون التأمين من الحوادث لعام ١٩٩٨ أن يستمر مخطط التعويض عن الحوادث في توفير المساعدة الاجتماعية وإعادة التأهيل، وكذلك إعادة التأهيل المهني عموماً طوال ١٢ شهراً، وتقديم منحة أسبوعية معفية من الضرائب (منحة الاعتماد على الذات)، وتعويض عن فقد الكسب. غير أنه ألغي التعويض الجزافي عن الإعاقة الدائمة وفقد الحياة (التقرير الأوّلي (الفقرة ٥٣٨))، ولو أن الأحكام الانتقالية كانت تسمح بالمطالبة بهذا التعويض.

٤٠١- وأدخلت تغييرات جوهرية أيضاً على مخطط هيئة التعويض عن الحوادث بموجب تعديل أجري عام ١٩٩٦ لقانون عام ١٩٩٢. وبناء على ذلك التعديل:

(أ) أدخلت بعض المرونة على عملية إعادة التأهيل الاجتماعي؛

(ب) وأتيحت الفرصة لهيئة التعويض عن الحوادث لشراء خدمات صحية اختيارية بصورة مباشرة؛

(ج) وأعيد تخطيط منحة الاعتماد على الذات على أساس أنها تعويض عن ضرر دائم؛

(د) وأوضحت الغاية من إعادة التأهيل المهني؛

(هـ) واتخذت ترتيبات بشأن إجراءات تقييم القدرة على العمل.

وهذه التغييرات التي يرد شرح إضافي لها فيما يلي قدمت مجموعة من الأدوات إلى موظفي هيئة التعويض عن الحوادث لتدبير عودة المطالبين بالتعويض إلى العمل و/أو الاعتماد على الذات. كما أن هذه التغييرات التي ظل قانون التأمين من الحوادث لعام ١٩٩٨ ينص عليها، منحت لشركات التأمين التفويض التشريعي لتقديم خدمات العلاج وإعادة التأهيل الضرورية إلى المصابين بإصابات خطيرة.

٢- إعادة التأهيل الاجتماعي

٤٠٢- لم تسمح البيئة النظامية الإلزامية التي نص عليها قانون عام ١٩٩٢ بأن تلبي هيئة التعويض عن الحوادث احتياجات المصابين بإصابات خطيرة، مما تترتب عليه الإفراط إلى حد ما في تلبية احتياجات المطالبين الآخرين. ومن ثم، فإن اللوائح المتعلقة بالإصابات الشخصية المعقدة التي صدرت بموجب القانون عام ١٩٩٤، أتاحت للهيئة المذكورة بعض المرونة لتلبية احتياجات المطالبين المصابين بإصابات خطيرة للغاية. ووسع التعديل القانوني لعام ١٩٩٦ نطاق اتخاذ القرارات بصورة مرنة لجميع المطالبين، مما سمح بوضع مجموعة من تدابير الدعم المكيفة لكل

فرد بغية تلبية الاحتياجات المقيمة للمطالبين وتقديم خدمات إعادة التأهيل على نحو أكثر ملاءمة. وأدخلت المرونة على المعونات والأدوات والمساعدات المترلية في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦. واصبح تقديم الاستحقاقات المتبقية لإعادة التأهيل الاجتماعي[٦٩] يتسم بالمرونة في أواخر عام ١٩٩٧. ويقدم قانون التأمين من الحوادث لعام ١٩٩٨ إلى جميع شركات التأمين الحق في تقدير ما يلزم لتكييف إعادة التأهيل الاجتماعي وفق احتياجات الطالبين.

٣- الشراء الإختياري

٤٠٣- أفاد اعتماد التقدير في العلاج بأنه كان بمقدور هيئة التعويض عن الحوادث أن تشتري الوسائل العلاجية الاختيارية مباشرة من موردي القطاع العام والخاص. وكانت الهيئة تدفع في السابق نفقات العمليات الجراحية الاختيارية وفقاً لتعهداتها المنصوص عليها في اللوائح. غير أن المدفوعات المشتركة والباهظة للمستفيدين من خدمات الهيئة كانت تعني أنه لم يكن بإمكان بعض أصحاب المطالب الانتفاع بالعلاج، وظلوا يحصلون على تعويضات أسبوعية، بتكلفة باهظة بكثير للمخطط.

٤٠٤- وبدأت تجربة التعاقد لشراء الخدمات الصحية الاختيارية في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦. واشترت هيئة التعويض عن الحوادث الرعاية الصحية الاختيارية كجزء من معاملاتها الاعتيادية اعتباراً من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧. وتولت شركات التأمين الخاصة مسؤولية القيام مباشرة بشراء الرعاية الصحية الاختيارية اللازمة للعمال اعتباراً من ١ تموز/ يوليه ١٩٩٩.

٤ - منحة الاعتماد على الذات

٤٠٥- أعاد تعديل عام ١٩٩٦ تصميم منحة الاعتماد على الذات كتعويض عن ضرر دائم جرى تقييمه وفقاً للمبادئ التوجيهية للجمعية الطبية الأمريكية المتعلقة بتقييم الضرر الدائم. وأصبح يحق لأصحاب المطالب الذين قدّر أنهم أصيبوا بضرر بنسبة ١٠ في المائة أو أكثر أن يحصلوا على مدفوعات أسبوعية حتى تاريخ وفاتهم. وتتشكل المنحة على نحو يسمح لأصحاب المطالب الأكثر إصابة بأضرار بالغة بالحصول على تعويضات إضافية. وأصبحت التغييرات التي أدخلت على منحة الاعتماد على الذات نافذة اعتباراً من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ وإثر اعتماد قانون التأمين من الحوادث لعام ١٩٩٨، يجوز لأي فرد أن يحصل حالياً على منحة منفصلة عن كل ضرر لحقه بعد ١ تموز/يوليه ١٩٩٩. ويبلغ الحد الأقصى للمنحة ٦١,٦٨ دولاراً في الأسبوع. وإذا تعددت المنح الواجب دفعها، فإنه يجري تقييم نسبة إجمالي الأضرار المتعلقة بكل إصابة، ويمكن بالتالي تحديد المنحة المقابلة لكل إصابة.

---

(٦٩) تشمل إعادة التأهيل الاجتماعي أيضا وبدون حصر رعاية المرافق ورعاية الطفل وإدخال تعديلات على المساكن والسيارات ودفع رواتب المعلمين المعاونين.

٥ – إعادة التأهيل المهني

٤٠٦- أوضح تعديل عام ١٩٩٦ الغاية من إعادة التأهيل المهني (للحصول على عمل أو الاحتفاظ به، أو لكسب القدرة على العمل) ومدد الاستحقاق لمدة ثلاث سنوات كحد أقصى. ومدد قانون التأمين من الحوادث لعام ١٩٩٨ استحقاق إعادة التأهيل المهني للأشخاص الذين هم في إجازة والدية.

٦ – إجراءات تقييم القدرة على العمل

٤٠٧- حل تعديل عام ١٩٩٦ محل الاختبار السابق للقدرة على العمل، وسمح (اعتباراً من كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧) لهيئة التعويض عن الحوادث بالتوقف عن دفع تعويضات أسبوعية للأشخاص الذين يظلوا عاجزين عن أداء عملهم السابق للإصابة، والذين بمقدورهم رغم ذلك أن يؤدوا عملاً آخر بسبب تعليمهم أو خبرتهم أو تدريبهم. ويعتبر ذلك مخرجاً يستهدف تشجيع أصحاب المطالب الذين أعيد تأهيلهم على استئناف العمل، وضمان انتفاع أصحاب المطالب المصابين بعجز حقيقي بالمساعدة. بيد أن البعض أعرب عن القلق على أن النظام الجديد لتدبير الحالات قد أسهم في انخفاض مطالب الأمراض الصناعية بنسبة ٧٨ في المائة، وفي انخفاض مطالب الإصابات الخفيفة بنسبة ٤٧ في المائة خلال الفترة موضع هذا التقرير.

٤٠٨- وهذا الإجراء منصوص عليه في قانون التأمين من الحوادث لعام ١٩٩٨، ويسمح لشركات التأمين باللجوء إلى خبراء طبيين ومهنيين لتقييم ما إذا كان بمقدور أصحاب المطالب تأدية العمل. وإذا كان لأصحاب المطالب هذه القدرة، فإنهم يتمتعون بمهلة مدتها ثلاثة أشهر قبل أن تتوقف شركة التأمين عن دفع التعويضات الأسبوعية.

٤٠٩- وترد معلومات حديثة العهد عن مختلف جوانب عمل هيئة التعويض عن الحوادث المذكورة أعلاه في "التقرير السنوي لعام ١٩٩٨"[٧٠] الذي نشرته الهيئة (التقرير مرفق بالمراجع والمصادر التكميلية).

---

(٧٠) هيئة التأمين من الحوادث وإعادة التأهيل والتعويض، "التقرير السنوي لعام ١٩٩٨" (ولنغتون: ١٩٩٨) الصفحة ١٦ وما يليها؛ انظر أيضا موجز الأعمال الخاصة التي تمارسها الهيئة من أجل توفير خدمات فعلية مناسبة لشعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ (الصفحتان ٢٠ و٢١).

دال – نسبة الناتج المحلي الإجمالي في الإنفاق على الصحة

٤١٠- بلغت نفقات الصحة في نيوزيلندا ٤,٩٩٤ ملايين دولار عن السنة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨. ويمثل ذلك ٨,٢ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي لنيوزيلندا (مقارنة بنحو ٧,٧ في المائة عن السنوات الست السابقة)، ويعادل ١١٤ ٢ دولاراً عن النفقات السنوية لكل فرد. وورد ما يعادل ٧٧,١ في المائة من تلك النفقات من المصادر العامة[٧١].

٤١١- وناهز الإنفاق على الصحة ١٦,٥ في المائة من إجمالي نفقات الحكومة عام ١٩٩٨ مقارنة بما يناهز ١٣ في المائة قبل اعتماد الإصلاحات الهيكلية. ويطابق ذلك زيادة نسبتها نحو ١٠ في المائة في النفقات الحقيقية لكل فرد من ١٩٨٧ – ١٩٨٨ إلى ١٩٩٧ – ١٩٩٨. وتشغل مستويات الإنفاق على الصحة في نيوزيلندا وناتجها الوطني ووضعها الصحي المرتبة الوسطى بين بلدان منظمة التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي.

هاء – التدابير المتخذة لتخفيض معدل المواليد الموتى

ووفيات الرضّع

٤١٢- لا يزال توفير الرعاية الصحية السابقة واللاحقة للولادة بالمجان يمثل جزءاً لا يتجزأ من التدابير المتخذة لتخفيض معدل المواليد الموتى ووفيات الرضع، كما سبق بيان ذلك في الفقرة ٢٨٨ وما يليها أعلاه. ولا تزال بعض خدمات الحمل والوضع يوفرها بالمجان الممارسون العموميون والأخصائيون والقابلات، بما في ذلك التربية الصحية والإرشاد الصحي، وتقديم معلومات عن الحمل إلى النساء وأسرهن وعشيرتهن، وتوفير الرعاية الشخصية في أثناء فترة الحمل وخدمات التشخيص والرعاية عند الولادة وبعد الولادة.

---

(٧١) ترد أرقام مقارنة عن السنوات السابقة في جدول منقول عن وزارة الصحة، "اتجاهات الإنفاق في نيوزيلندا في فترة السنوات ١٩٨٠ – ١٩٩٨" (ولنغتون: ١٩٩٩) (الجدول ملحق بالمرفق ١٨ لهذا التقرير).

٤١٣- وانخفض المعدل الإجمالي للوفيات المتأخرة للأجنة بالنسبة لمجموع السكان من ٥ وفيات لكل ١٠٠٠ مولود في عام ١٩٨٥ إلى ٣,٢ وفيات لكل ١٠٠٠ مولود في عام ١٩٩٤، مما يمثل انخفاضاً بنسبة ٣٦ في المائة في المعدل خلال العقد الماضي. وخلال الفترة ذاتها، انخفض معدل الوفيات المتأخرة للأجنة بالنسبة للشعب الماوري من ٤,٣ وفيات لكل ١٠٠٠ مولود إلى ٢,٠ وفيات لكل ١٠٠٠ مولود، أي بنسبة ٥٣ في المائة. وظل معدل الوفيات المتأخرة للأجنة بالنسبة لشعوب جزر المحيط الهادئ أكثر ارتفاعاً مقارنة بالمجموعات السكانية الأخرى خلال السنوات العشر الماضية، رغم أن المعدل السنوي يشهد تقلباً كبيراً بسبب الحجم الصغير نسبياً لسكان جزر المحيط الهادئ. وفي ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، اعتمد تشريع جديد بشأن إثبات وتسجيل وفيات الأجنة، الأمر الذي أدخل تغييراً جوهرياً على تعريف "المواليد الموتى" (وفيات الأجنة)، وعلى تعريف الوفيات في فترة ما حول الولادة. ويشمل التعريف الجديد وفيات الأجنة خلال ٢٠ أسبوعاً أو أكثر من الحمل أو إذا بلغ الوزن عند الولادة ٤٠٠ غرام. وكان المعدل الإجمالي للوفيات في فترة ما حول الولادة في عام ١٩٩٧ (التعريف الجديد) ١٠,٢ وفيات لكل ١٠٠٠ مولود، أي دون أي تغيير لمعدل الوفيات في عام ١٩٩٦. وكان المعدل الإجمالي لوفيات المواليد المتقدمي العمر (٣,٢ وفيات لكل ١٠٠٠ مولود حي) أكثر انخفاضاً من عام ١٩٨٨ وبنسبة ٤٧,٥ في المائة، وكان أدنى الانخفاضات المسجلة حتى ذلك الوقت.

٤١٤- وانخفض معدل وفيات الرضع في نيوزيلندا بنسبة تناهز ٣٥ في المائة خلال فترة السنوات ١٩٨٧ — ١٩٩٦. وعلى الرغم من أن معدل وفيات الرضع الماوري انخفض تدريجياً خلال الخمس عشرة سنة الماضية، إلا أنه ظل ضعف معدل وفيات الرضع الباكيها/الأوروبيين تقريباً. وكانت معدلات الرضع في جزر المحيط الهادئ أدنى من المعدلات الأوروبية حتى الثمانينات دون أي استثناء تقريبا. ومنذ ذلك الوقت، لم تنخفض المعدلات في جزر المحيط الهادئ، في حين أن معدلات وفيات الرضع الأوروبيين شهدت تحسناً سريعاً. وترتب على ذلك أن معدل جزر المحيط الهادئ تجاوز المعدل الأوروبي. وقد أشير أيضا إلى هذه الاتجاهات في وفيات الرضع في التقرير الموحد الثالث والرابع الذي قدمته نيوزيلندا بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (في إطار المادة ١٢).

٤١٥- وفي عام ١٩٩٧، تسببت متلازمة موت الرضع المفاجئ في ٤٠ في المائة من وفيات المواليد المتقدمي العمر، وفي ٢١ في المائة من كل وفيات الرضع في نيوزيلندا. وفيما بين عام ١٩٨٥ وعام ١٩٩٧، انخفض معدل متلازمة موت الرضع المفاجئ من ٤,٢ وفيات إلى ١,٥ وفيات لكل ١٠٠٠ مولود حي، وانخفض بنسبة ٦٦ في المائة ما بين عام ١٩٨٨ وعام ١٩٩٧. وارتفع معدل الماوري في عام ١٩٨٤ وعام ١٩٨٩ إلى ٩,٩ وفيات لكل ١٠٠٠ مولود حي، ولكنه انخفض إلى ٥,٥ وفيات في عام ١٩٩٤. وخلال تلك الفترة، اتسعت الفجوة مع ذلك بين معدل متلازمة موت الرضع المفاجئ بين الماوريين وغير الماوريين. وكان ذلك المعدل بالنسبة لشعوب جزر المحيط الهادئ أدنى من معدل الماوريين والأوروبيين، ولو أنه هناك حالياً دليلاً محدوداً على أنه قد يكون أعلى من معدل الأوروبيين. وثمة برنامجان لصالح الشعب الماوري في هذا المجال الصحي العام، أولهما مخصص لجماعة مستقلة من

المختصين بالمشاكل الصحية للمجتمع المحلي، ومدعوم مالياً من هيئة صحة نورث لاند خلال الفترة موضع هذا التقرير، وثانيهما برنامج لمكافحة متلازمة موت الرضع المفاجئ بين الماوريين، تشرف على تنفيذه هيئة نصف مركزية لشؤون الصحة. وقد كانت مسألة وفيات الرضع ومعدلات متلازمة موت الرضع المفاجئ بين الماوريين موضع المناقشة أيضاً في التقرير الموحد العاشر والحادي عشر الذي قدمته نيوزيلندا إلى اللجنة بشأن القضاء على التمييز العنصري (الفقرة ٩٠)[٧٢].

٤١٦- وتجدر الإشارة أيضا إلى المرفق ١٩ لهذا التقرير، الذي يقدم بيانات نقلت من "حولية نيوزيلندا الرسمية لعام ١٩٩٨" وتوضح:

(أ) معدلات وفيات الرضع في نيوزيلندا وفي بعض بلدان مختارة من منظمة التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي في عام ١٩٨٥ وعام ١٩٩٥؛

(ب) ومعدلات وفيات الرضع والوفيات المتأخرة للأجنة في عام ١٩٩٤، والمفصلة بالنسبة لشعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ وغيرهم؛

(ج) ومعدلات وفيات الرضع في نيوزيلندا عن فترة السنوات ١٩٨٣ – ١٩٩٤، ومقارنتها بمعدلات الماوريين وغير الماوريين.

واو – الماء

١ – الحصول على ماء صالح للشرب

٤١٧- تتوفر في نيوزيلندا ١ ٦٣٨ شبكة لإمداد (أو توزيع) ماء الشرب لصالح ٨٥ في المائة من السكان. ومن بين هذه الشبكات ٧ في المائة منها (تفي باحتياجات ٥٤ في المائة من السكان) وتعتبر صالحة، بينما ٢ في المائة منها (تفي باحتياجات ٥ في المائة من السكان) وتكاد تكون صالحة. ومع ذلك، فإن ١٩ في المائة من الشبكات (التي تفي باحتياجات ١٨ في المائة من السكان) مدرجة في الفئة (دال) أو (هاء) من حيث الجودة. ولا يعني ذلك بالضرورة أن شبكات الإمداد بالمياه ملوثة بالفعل، وإنما أن درجة الخطر عالية. وتفي معظم هذه الشبكات باحتياجات المجتمعات المحلية الصغيرة الحجم. أما شبكات الإمداد بالمياه المتبقية التي تبلغ نسبتها ٧١ في المائة (وتفي

---

(٧٢) للاطلاع على معلومات أكثر تفصيلاً عن التدابير والاتجاهات خلال الفترة موضع هذا التقرير، انظر: وزارة الصحة، "التقدم المحرز في نتائج الصحة عام ١٩٩٨" الصفحات ٨١ – ٨٨ (وثيقة مرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية).

باحتياجات ٨ في المائة من السكان)، فإنها لم تصنف، لأنها تقع في مجتمعات محلية لا يزيد عدد سكانها على ٥٠٠ شخص. ولا يرتبط نحو ١٥ في المائة من السكان بشبكات الإمداد بالمياه. ومنذ عام ١٩٩٢، شرعت وزارة الصحة في تنفيذ برنامج يهدف إلى تحسين الإشراف على جودة الماء. وتطلب ذلك دراسة الإجراءات الإدارية والتشريعات المتصلة بالنواحي الصحية العامة لماء الشرب. كما تطلب تنقيح الإجراءات الصحية لتصنيف شبكات الإمداد بماء الشرب، وإعداد قاعدة بيانات بشأن الحصول على ماء الشرب على الصعيد الوطني، ونشر مبادئ توجيهية بشأن ماء الشرب وتقارير سنوية عن جودة ماء الشرب والمعايير المطلوبة في هذا الشأن. وبعدما تغير الوضع منذ أن قدمت نيوزيلندا تقريرها الأوّلي بموجب العهد، فإن الشبكات العامة للإمداد بالمياه تصنف حالياً من حيث درجة الاعتماد عليها للإمداد بالمياه الصالحة للشرب، على أساس المياه التي تنسكب من حنفيات الأسر المعيشية، وليس على أساس طريقة معالجة المياه.

٢- الانتفاع بمرافق ملائمة للتخلص من النفايات

٤١٨- بدأ حالياً تجميع بيانات وطنية عن نظم تصريف مياه المجاري بعد مرور أكثر من عقد. ولذلك، لم يكن من المتاح إلقاء نظرة شاملة ودقيقة في هذا الشأن خلال الفترة موضع هذا التقرير. واتضح من دراستين أجريتا في عامي ١٩٧٦ و١٩٨١ أن ٦٠ في المائة من السكان فقط يرتبطون بمصانع معالجة مياه المجاري، وأن نحو ١٧ في المائة من السكان لا تعالج مياه المجاري لديهم وتصرف معظمها في البحر، وأن نحو ٢٠ في المائة لا يرتبطون بنظام لتصريف مياه المجاري إطلاقاً، بل يعتمدون على خزانات تفسخ. وخلال العقد الذي تدخلت فيه الحكومة، يعتقد أن نسبة معالجة مياه المجاري في المصانع قد ارتفعت إلى ما يناهز ٨٠ في المائة، وأن نسبة تصريف مياه المجاري دون أي معالجة لم تبلغ سوى نسبة قليلة للغاية. ومن الأرجح أن ما بين ١٥ و٢٠ في المائة من السكان ما زالوا يستخدمون خزانات التفسخ، لا سيما في المدن الصغيرة والمجتمعات الريفية والمستوطنات الواقعة على الشواطئ. ومن الأرجح أيضا أن العديد من المجتمعات الصغيرة أو البيوت المنفردة ما زالت تعتمد على خزانات التفسخ أو على معالجة مياه المجاري، تبعاً لنظم التخلص من النفايات على نحو متقدم في الموقع. وفي حالة تصميم وتنفيذ هذه النظم على أفضل وجه، فإنها تحقق نتائج باهرة للغاية[٧٣].

---

(٧٣) تستند المعلومات الواردة في الفقرتين ٤٠٩ و٤١٠ إلى دراسة لوزارة البيئة، عنوانها "حالة البيئة في نيوزيلندا" (ولنغتون: ١٩٩٧).

زاي – تحصين الرضع ضد الدفتيريا والسعال الديكي والأمراض الأخرى

٤١٩- تمشياً مع السياسة الموضحة في التقرير الأوّلي لنيوزيلندا المقدم بموجب العهد (الفقرة ٥٠٤)، تواصل نيوزيلندا التركيز على أهمية الرعاية الصحية الأولية، وبخاصة فيما يتعلق بالتحصين. ففي عام ١٩٩٢، أجرى مركز نيوزيلندا للأمراض المعدية دراسة استقصائية وطنية عن التحصين، تبين منها أن أكثر من ٩٠ في المائة من الأطفال حصلوا على التحصين الأول عندما بلغ عمرهم ستة أسابيع، وأن أقل من ٦٠ في المائة من الأطفال الذين أجري عليهم الاستقصـــاء (ونحو ٤٢ في المائة من أطفال الماوري فقط) حصلوا على تحصين كامل في عيد ميلادهـــم الثاني.

٤٢٠- وثمة مجموعة من التحصينات المجانية متاحة للأطفال في نيوزيلندا لحمايتهم من تسعة أمراض خطيرة. ولكي يتمتع الأطفال بالحماية الكاملة من هذه الأمراض التسعة، يتعين أن يحصلوا على مجموعة التحصينات بأكملها. وتستهدف الاستراتيجية الوطنية للتحصين التي شرعت الحكومة في تنفيذها عام ١٩٩٦ ("التحصين عام ٢٠٠٠") تحصين ٩٥ في المائة من الأطفال بالكامل في الثانية من عمرهم بحلول عام ٢٠٠٠، في حين كان اقل من ٦٠ في المائة من الأطفال يحصلون على التحصين عام ١٩٩٢.

٤٢١- وفي عام ١٩٩٧، أجريت حملة ضخمة عن الحصبة للحد من تفشي الحصبة الوبائية. ونجحت تلك الحملة في تفادي أكثر من ٩٠ – ٩٥ في المائة من حالات الحصبة المتوقعة[٧٤].

حاء – العمر المتوقع

٤٢٢- ترد بيانات عن العمر المتوقع خلال الفترة موضع هذا التقرير في الفقرة ٣٢٦ أعلاه[٧٥]. ويرد في "ورقة خلفية" بشأن "تعزيز تقدم الصحة العامة"[٧٦] ما يلي:

---

(٧٤) للاطلاع على برامج التحصين، بما في ذلك معدلات تغطيتها خلال فترة السنوات ١٩٩٤ – ١٩٩٧، انظـــر: وزارة الصحـــة، "التقدم المحرز في نتائج الصحة عام ١٩٩٨" (ولنغتون: ١٩٩٨)، الصفحات ٧٤ – ٨١.

(٧٥) بالنسبة للعمر المتوقع لدى شعب الماوري، انظر الفقرة ٣٢٦ أعلاه.

(٧٦) وزارة الصحة، "ورقة خلفية" بشأن "تعزيز تقدم الصحة العامة: التوجيه الاستراتيجي لتحسين وتعزيز وحماية الصحة العامة" (ولنغتون: ١٩٩٧)، الصفحة ٢٠.

"لا يزال العمر المتوقع للنيوزيلنديين في الزيادة ببطء، إلا أنه أدنى من معدل بلدان منظمة التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي. وفي فترة السنوات ١٩٩٥ – ١٩٩٧، كان العمر المتوقع للذكور ٧٤,٣ سنة وللإناث ٧٩,٦ سنة. غير أن العمر المتوقع للشعب الماوري يقل ست سنوات تقريباً بالنسبة لكل من الذكور والإناث، على الرغم من أن هذا الفارق قد انخفض إلى حد كبير خـــلال السنين الأربعين الأخيرة".

طاء – الانتفاع بخدمات موظفين طبيين مدربين

٤٢٣- بناء على وثيقة "الاستراتيجية متوسطة الأجل" المشار إليها في الفقرة ٣٨٦ أعلاه، يحق للنيوزيلنديين أن يتوقعوا، أينما يعيشون، الحصول على نفس مستويات الخدمات لمعالجة نفس مستويات الحاجة والقدرة على الانتفاع بها.

ياء – الانتفاع بخدمات الأمومة

٤٢٤- توفر خدمات الأمومة للنساء وعائلاتهن طوال فترة الحمل والوضع والأسابيع الأربعة إلى الستة الأولى لحياة الوليد. وتقدم هذه الخدمات في البيت والمستشفى على يد مجموعة من المهنيين العاملين في القطاع الصحي، أي القابلات والأطباء العموميين والأطباء المولّدين مثلاً. وخلال فترة الحمل، تختار النساء مرشدة لرعايتهن طوال فترة الحمل (انظر الفقرة ٢٨٨ أعلاه).

كاف – صحة سكان نيوزيلندا الأصليين

٤٢٥- على الرغم من أن بعض مؤشرات الصحة قد تحسنت خلال الفترة موضع هذا التقرير، كما سبق توضيح ذلك في الفقرة ٤١٢ وما يليها مثلاً، فإن حالة صحة الماوريين ما زالت أدنى من حالة صحة غير الماوريين. وخلال العقدين السابقين، تحسن العمر المتوقع للماوريين تحسناً ملحوظاً، واستمرت معدلات وفيات الرضع الماوريين في الانخفاض. ومع ذلك، فإن معدلات الوفيات والعمر المتوقع للماوريين لا تزال أسوأ من معدلات غير الماوريين، ومعدلات الوفيات لديهم أعلى من معدلات وفيات غير الماوريين في معظم المجالات العامة للمرض. وأسباب الوفاة التي تكشف عن معدلات مرتفعة وغير متناسبة لدى الماوريين مقارنة بغيرهم، تشمل داء البول السكري وسرطان الرئة وفرط ضغط الدم. ويبلغ معدل الوفاة من البول السكري لدى الماوريين نحو ستة أضعاف معدل غيرهم من السكان.

٤٢٦- واعترافاً بالحاجة إلى تركيز الجهود لتحسين الحالة، وإقراراً بالوضع الخاص للشعب الماوري بمقتضى معاهدة وايتانغي على أساس أنه "شعب الأرض"، فإن صحة الشعب الماري أصبحت تحظى بالأولوية.

٤٢٧- وقدم قانون خدمات الصحة والعجز لعام ١٩٩٣ إطاراً تشريعياً في هذا الصدد، إذ إن المادة ٨ تنص على التزام التاج بتزويد الهيئة التي تموله، أي هيئات الصحة الإقليمية سابقاً وهيئة تمويل الصحة حالياً، بإعلان رسمي عن الأهداف الصحية للتاج، وتشير على وجه التحديد إلى "الاحتياجات الخاصة للشعب الماوري". وحددت الحكومة الأهداف الصحية للشعب الماوري عام ١٩٩٢، ونشرتها في وثيقة للمناقشة (Whaia te Ora mo te iwi). وركزت الوثيقة المذكورة على المشاكل الصحية للشعب الماوري، وأوجزت تفكير الحكومة في إعداد سياسة لصحة الشعب الماوري. وهذه السياسة (التي احتفظ بها طوال الفترة موضع هذا التقرير) شملت ما يأتي:

(أ) زيادة مشاركة الشعب الماوري في كل مستويات قطاع الصحة؛

(ب) أولوية تخصيص الموارد مع مراعاة الاحتياجات والاهتمامات الصحية لشعب الماوري؛

(ج) إعداد ممارسات وإجراءات ملائمة ثقافياً كمتطلبات متكاملة لشراء وتوفير الخدمات لشعب الماوري.

٤٢٨- وأكدت الحكومة المبادئ الجوهرية الرئيسية الواردة في وثيقة المناقشة، وأعادت صياغتها كبيان سياسي، ونشرتها بالعنوان ذاته عام ١٩٩٣. وأكدت هذه الوثيقة أيضاً الأهداف متوسطة الأجل التي حددتها الحكومة للنهوض بصحة شعب الماوري:

"تحقيق تحسينات في الحالة الصحية لشعب الماوري بحيث تتاح له نفس الفرص للتمتع على الأقل بنفس المستوى الصحي الذي تتمع به الشعوب الأخرى".

ويمثل هذا الهدف اعترافاً صريحاً بضرورة معالجة التفاوت الهام في الأوضاع الصحية بين الماوريين وغيرهم. وظل يحظى بالأولوية خلال الفترة موضع هذا التقرير.

٤٢٩- وبالمثل، ففي الوقت الذي بدأ فيه إدخال إصلاحات هيكلية وسياسية على قطاع الصحة، أدرج هدف في "التوجيه الاستراتيجي" للصحة العامة الذي وضعته في ١٩٩٣/١٩٩٤ لجنة الصحة العامة (الفقرة ٣٨٦ أعلاه) "لتحسين الحالة الصحية لشعب الماوري بحيث تتاح له نفس الفرص للتمتع على الأقل بنفس المستوى الصحي الذي تتمتع به الشعوب الأخرى". وثمة هدف مماثل (واحد فقط من بين "أهداف الصحة العامة" السبعة) أدرج في "التوجيه الاستراتيجي" لعام ١٩٩٧ (الفقرة ٣٨٦ أعلاه) ورسمت من خلاله عناصر خطة استراتيجية أكثر تحديداً للصحة العامة للشعب الماوري، وهي خطة (He Matariki)، أي "الخطة الاستراتيجية للصحة العامة للشعب الماوري: مشورة لجنة الصحة العامة إلى وزير الصحة ١٩٩٤ – ١٩٩٥"، والتي وضعت إثر مشاورات مكثفة مع الشعب الماوري. وفي عام ١٩٩٧، أكدت من جديد الاستراتيجية الحكومية متوسطة الأجل لخدمات الصحة والعجز (الفقرة ٣٨٦ أعلاه) الأهداف ذاتها. ولا شك في أن الاطلاع بالتفصيل على "التوجيه الاستراتيجي" لعام ١٩٩٧، وعلى "ورقة الخلفية" و"الاستراتيجية المتوسطة الأجل" (بما في ذلك مقدمتها) سيفيد في توضيح درجة

جهود التخطيط المتواصلة المبذولة لصالح الشعب الماوري. ومن المسلم به أن قطاع الصحة والعجز الممول من قبل الحكومة يجب أن يكون مستجيباً لاحتياجات الشعب الماوري، ويستمر في تمكين الشعب الماوري من زيادة مشاركته على كل مستويات ذلك القطاع(٧٧). وتلبي الخدمات الفعلية المقدمة لشعب الماوري بصورة متزايدة الحاجة إلى توفير خدمات صحية ملائمة ثقافيا له. ويمثل برنامج الرعاية الأولية المتكاملة وبرنامج وقاية الصحة العامة مجالين مهمين للخدمة، لأنهما يحققان مكاسب صحية بالغة الأهمية لشعب الماوري. وقد ترتب على الفصل بين تمويل برامج الصحة العامة أن تضاعفت فعالية هذين البرنامجين. ولا يزال تحسين صحة شعب الماوري متواصلاً بالتالي، ومن المرتقب تحقيق نتائج إيجابية في هذا الشأن على الأمد الطويل.

٤٣٠- وبالنسبة إلى فترة السنوات ١٩٩٢ - ١٩٩٧، أوجزت بعض نواحي تنفيذ سياسة الصحة المخصصة للشعب الماوري في دراسة أعدتها وزارة الصحة بعنوان "بعض نواحي تنفيذ سياسة الصحة المخصصة للشعب الماوري لمدة خمس سنوات" (الدراسة مرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية). وترد معلومات تفصيلية عن الأهداف والتدابير المتخذة بصدد صحة شعب الماوري في وثيقة عنوانها "التقدم المحرز في نتائج الصحة عام ١٩٩٨". ويشير الشريط الجانبي الأزرق في هذا الوثيقة إلى الصفحات التي ترد فيها معلومات عن التقدم المحرز في نتائج الصحة للشعب الماوري. كما ترد في هذه الوثيقة الاتجاهات في أهداف وغايات الصحة خلال فترة السنوات ١٩٩٢ - ١٩٩٧.

٤٣١- وبالنسبة إلى التعليقات السابقة ذات الصلة بصحة شعب الماوري، يرجى الرجوع إلى التقرير الموحد العاشر والحادي عشر الذي قدمته نيوزيلندا بموجب الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، عن فترة السنوات ١٩٩٠ - ١٩٩٣ (الفقرات ٨٩ - ٩٢)، وإلى التقرير الموحد الثالث والرابع المقدم بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (في إطار المادة ١٢).

---

(٧٧) في هذا الصدد، يرجى الاطلاع بصورة خاصة على نصوص: "قيم دليل عمل الصحة العامة"، وزارة الصحة، "تعزيز تقدم الصحة العامة: التوجيه الاستراتيجي لتحسين وتعزيز وحماية الصحة العامة" (ولنغتون: ١٩٩٧)، الصفحتين ٩ و١٠.

لام – تقليل الفوارق قديمة العهد

٤٣٢- تجدر الملاحظة أيضا أن الأوضاع الصحية لشعوب جزر المحيط الهادئ، التي أشير إليها أيضا في الفقرة ٤١٢ وما يليها مثلا، هي أسوأ من الأوضاع الصحية لغيرهم من الشعوب، غير أنها تشغل مركزاً وسطاً بين الماوريين وغير الماوريين. وتلاحظ شعوب جزر المحيط الهادئ أن أوضاعها الصحية قد تدهورت بسبب أنماطها الاجتماعية والاقتصادية المتغيرة، وزوال طريقة معيشتها التقليدية. ويمكن إرجاع الأوضاع الصحية الراهنة إلى عدد من العوامل، بما في ذلك طبيعة المرض، والافتقار إلى الخدمات المناسبة، والتأخر في التماس العلاج والاحتياج إلى المتابعة والمساندة للعلاج من المرض أو الحصول على العلاج الضروري، وتأثير المسائل الثقافية والدينية، والمصاعب الإضافية التي غالباً ما تجابهها المجتمعات المهاجرة(٧٨). وفي عام ١٩٩٧، كانت معدلات معالجة الرضّع دون سنة واحدة من العمر في المستشفيات أعلى بنسبة ٣٩ في المائة من المعدلات الوطنية، في حين كانت معدلات معالجة الأطفال الذين يتراوح عمرهم بين سنة وأربع سنوات أعلى بنسبة ٢٨ في المائة. وتتجاوز المعدلات الوطنية بكثير معدلات معالجة أطفال جزر المحيط الهادئ المصابين بحمى روماتزم حادة والتهاب رئوي وتلوث الأذن الوسطى.

٤٣٣- وكما هو موضح في مقدمة "الاستراتيجية المتوسطة الأجل لدوائر الصحة والعجز" (الفقرة ٣٨٦ أعلاه)، فإن الحكومة تسعى أيضا لتحسين الأوضاع الصحية لشعوب جزر المحيط الهادئ في نيوزيلندا. وتستهدف "أهداف الصحة العامة" "تحسين وتعزيز وحماية صحة شعوب جزر المحيط الهادئ". وكما هو الحال بالنسبة لشعب الماوري، فإن "التوجيه الاستراتيجي" لعام ١٩٩٧ (الفقرة ٣٨٦ أعلاه) يشتمل على تدابير وأهداف لتأمين صحة شعوب جزر المحيط الهادئ(٧٩). وفضلا عن ذلك، حددت وزارة الصحة الاستراتيجيات الرئيسية لتحسين الأوضاع الصحية لشعوب جزر المحيط الهادئ(٨٠). وفي عام ١٩٩٨، أنشأت الوزارة وظيفة رئيس مستشاري الصحة في جزر المحيط

---

(٧٨) للاطلاع على معلومات أكثر تفصيلاً، انظر: وزارة الصحة، "تعزيز تقدم الصحة العامة: التوجيه الاستراتيجي لتحسين وتعزيز حماية الصحة العامة" (ولنغتون: ١٩٩٧)؛ انظر أيضا: وزارة الصحة، "التفرقة في سياسة الصحة في جزر المحيط الهادئ" (ولنغتون: ١٩٩٨).

(٧٩) وزارة الصحة، "ورقة خلفية" (ولنغتون: ١٩٩٧) الصفحة ١٩، ووزارة الصحة، "تعزيز تقدم الصحة العامة: التوجيه الاستراتيجي لتحسين وتعزيز وحماية الصحة العامة" (ولنغتون: ١٩٩٧).

(٨٠) وزارة الصحة، "التفرقة في جزر المحيط الهادئ: مبادرات استراتيجية للنهوض بصحة شعوب جزر المحيط الهادئ في نيوزيلندا" (ولنغتون: ١٩٩٧).

الهادئ، وحددت المجالات الرئيسية التي ينبغي تطويرها والتركيز عليها خلال السنوات الثلاث القادمة (مثلا الصحة الجنسية والصحة الإنجابية، ووفيات النساء، والتثقيف الصحي لمعالجة الأمراض الناجمة عن أسلوب الحياة (داء البول السكري)، وخدمات الرعاية المتوفرة لجميع أفراد المجتمع)[٨١]. وبالنسبة للتدابير المتخذة خلال الفترة موضع هذا التقرير والأهداف المحددة حالياً، يرجى الرجوع بالمثل إلى وثيقة "التقدم المحرز في نتائج الصحة عام ١٩٩٨"[٨٢].

٤٣٤- وتحقق تقدم هام في مجال الخدمات الصحية المقدمة لشعوب جزر المحيط الهادئ بعد تنفيذ برنامج في ١٩٩٨/١٩٩٩ توفرت بموجبه الفرص لتطوير المهارات على المستويين الإداري والعملي. وعلاوة على ذلك، بدأ تقديم خدمات مطورة جديدة في مجال الرعاية الأولية وصحة الطفل ومساندة المعوقين والصحة العقلية.

٤٣٥- وبالنسبة للتعليقات السابقة ذات الصلة بالأوضاع الصحية لشعوب جزر المحيط الهادئ، يرجى الاطلاع على التقرير الموحد العاشر والحادي عشر المقدم بموجب الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، عن فترة السنوات ١٩٩٠ - ١٩٩٣ (الفقرة ٩٤).

ميم - مسائل إضافية

٤٣٦- ترد فيما يلي بعض المسائل الإضافية المختارة المتعلقة بتنفيذ نيوزيلندا للمادة ١٢ من العهد. ويلاحظ في هذا الشأن أن المعلومات الإضافية بشأن الأوضاع الصحية للمجموعات السكانية السابق الإشارة إليها (وبخاصة شعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ) ترد ايضا تحت عناوين الموضوعات التالي ذكرها.

١- التدابير المتخذة لتطوير صحة الأطفال

٤٣٧- وردت معلومات بشأن وفيات الرضع في الفقرة ٤١٢ وما يليها أعلاه. وفيما يتعلق بالأطفال، يمكن تقديم التعليقات التالية.

---

(٨١) وزارة الصحة، "التفرقة في سياسة الصحة في جزر المحيط الهادئ" (ولنغتون:١٩٩٨)، الصفحة ٤.

(٨٢) وزارة الصحة، "التقدم المحرز في نتائج الصحة عام ١٩٩٨" (ولنغتون: ١٩٩٨)، الصحة ٢٦٤ (الفهرس "شعوب جزر المحيط الهادئ").

٤٣٨- كانت هيئات الصحة الإقليمية السابقة تموّل خدمات معالجة الأمراض والوقاية منها، التي كانت تقدمها مجموعة من موردي الرعاية الصحية. وتواصل هيئة تمويل الصحة هذا العمل حالياً. وتشمل التدابير المتخذة عملياً اليوم مجموعة من الخدمات التي تكفل الرعاية الصحية للطفل، مثل دعم الأبوة والأمومة، وفحص الوليد، وفحص تطـــور بصر وسمع الأطفال الذين يتراوح عمرهم بين صفر وأربع سنوات، والتحصين. وتقدم معظم الخدمات دوائـــر الصحـــة والمستشفيات وجمعية بلانكت الملكية النيوزيلندية ومجموعات شعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ.

٤٣٩- وحددت صحة الطفل على أنها إحدى الأولويات التي وضعتها الحكومة الائتلافية عام ١٩٩٦، وصممت "استراتيجية رعاية الطفل" ونفذت منذ تموز/يوليه ١٩٩٨. وهذه الاستراتيجية التي وصفت عناصرها في الوثيقة الصادرة بعنوان "التقدم المحرز في نتائج الصحة عام ١٩٩٨"[٨٣]، تضم المبادرات المنفذة حالياً، وتقدم القيادة والتوجيه لتحسين وتعزيز وحماية صحة الأطفال في نيوزيلندا. كما تركز بصورة خاصة على المجموعات التي تحظى بالأولوية من بين أطفال الماوري وجزر المحيط الهادئ الذين هم في أشد الحاجة للرعاية الصحية، وأطفال الأسر الذين يتعرضـــون للمخاطـــر. وبدأ تقديم الرعاية الصحيـــة المجانية لجميع الأطفال دون السادسة من العمر في عام ١٩٩٧.

٤٤٠- واعتمدت بعض المبادرات التي تمولها الحكومة من أجل مراقبة وتقليل الأمراض الخاصة التي يصاب بها الأطفال، خلال الفترة موضع هذا التقرير، بما في ذلك ما يلي:

(أ) التهاب الطبقة الوسطى للأذن المصحوب بانصباب دمي

٤٤١- اتضح من البيانات التي جمعها المركز الوطني لمبحث السمع بشأن ضعف حاسة السمع خلال الفترة ما بين تموز/يوليه ١٩٩٦ وحزيران/يونيه ١٩٩٧ أن معدل ضعف السمع في سن دخول المدرسة كان بنسبة ١٣ في المائة بين أطفال الماوري (١٣,٥ في المائة في عام ١٩٩٥) وبنسبة ١٦,١ في المائة بين أطفال جزر المحيط الهادئ (١٥,٧ في المائة في عام ١٩٩٥) وبنسبة ٦,٤ في المائة بين الأطفال الآخرين[٨٤].

---

(٨٣) المصدر نفسه، الصفحة ٨٠.

(٨٤) المصدر نفسه، الصفحتان ١٠٤ و١٠٥.

٤٤٢- واتضح من معدلات ضعف سمع الأطفال الذين هم في سن دخول المدرسة أنها كانت منخفضة عموماً خلال فترة السنوات ١٩٩١/١٩٩٢ - ١٩٩٤/١٩٩٥. ويمكن إرجاع الانخفاض جزئياً إلى فحص الأطفال الذين يبلغ عمرهم ثلاث سنوات فحصاً دقيقاً، وتحديد ضعف السمع لدى عدد كبير من الأطفال بصورة مبكرة، وعلاجهم قبل دخول المدرسة. أما معدلات أطفال الماوري وجزر المحيط الهادئ، فإنها كانت سلبية بالمقارنة بمعدلات إجمالي الأطفال الذين بلغوا سن دخول المدرسة. وإذا كانت معدلات أطفال الماوري في انخفاض خلال فترة السنوات المشار إليها أعلاه، فإن معدلات أطفال جزر المحيط الهادئ ارتفعت على العكس[٨٥].

(ب) حمى الروماتزم

٤٤٣- يمثل الأطفال الذين هم في سن الدراسة عدداً كبيراً من إجمالي المرضى الذين يعالجون في المستشفيات. فمثلاً، كان الأطفال الذين يتراوح عمرهم بين ٥ سنوات و٩ سنوات في عام ١٩٩٤ بنسبة ٢٤ في المائة والأطفال الذين يتراوح عمرهم بين ١٠ سنوات و١٤ سنة بنسبة ٣٦ في المائة من إجمالي المرضى الذين يعالجون في المستشفيات. وفي عام ١٩٩٤، كان المعدل حسب الأعمار للأطفال الذين يتراوح عمرهم بين ٥ سنوات و١٤ سنة ٢٠,٢ طفل لكل ١٠٠ ٠٠٠.

٤٤٤- وتختلف معدلات علاج الأطفال في المستشفيات اختلافاً ملحوظاً بالنسبة لمختلف المجموعات الإثنية. فالأطفال الذين كان يتراوح عمرهم بين ٥ سنوات و١٤ سنة في فترة السنوات ١٩٨٨ - ١٩٩٤، كان متوسط معدل أطفال الماوري ٩٢,٥ طفل لكل ١٠٠ ٠٠٠، ومعدل أطفال شعوب جزر المحيط الهادئ ٩٦,٦ طفل لكل ١٠٠ ٠٠٠، ومعدل الأطفال الذين لا ينتمون لشعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ ٤,٤ طفل لكل ١٠٠ ٠٠٠[٨٦].

---

(٨٥) ترد البيانات ذات الصلة التي تشمل فترة السنوات ١٩٩٠ - ١٩٩٧، والمعلومات بشأن التدابير المعتمدة في هذا الشأن في المصدر نفسه، الصفحة ١٠٤ وما يليها.

(٨٦) للاطلاع على معلومات إضافية في هذا الصدد، انظر المصدر نفسه، الصفحة ١٧٥ وما يليها.

(ج) إساءة معاملة الأطفال[٨٧]

٤٤٥- ظلت معدلات قتل الأطفال والاعتداء عليهم ثابتة نسبياً. ففي فترة السنوات ١٩٩٠ - ١٩٩٤، سجلت ٥١ حالة وفاة لأطفال يتراوح عمرهم بين صفر و١٤ سنة بسبب القتل وتعدي الغير عليهم عن قصد، مما يمثل ٩,٢ حالة وفاة طفل في السنة. وتمثل هذه الوفيات ٣,٢ في المائة من كل حالات وفاة الأطفال في هذه الفئة العمرية.

٤٤٦- وتنطبق البروتوكولات الحكومية التي تتناول مشكلة العنف العائلي على وزارة الصحة أيضا، وتتخذ التدابير اللازمة حالياً لمعالجة هذه المشكلة. وقد كان دعم وتثقيف الآباء والأمهات من بين العناصر المهمة لخدمات رعاية الطفل، التي كانت تشتريها هيئات الصحة الإقليمية سابقاً وهيئة تمويل الصحة حالياً. ووضعت بعض البرامج لمساندة الأسر الأكثر تعرضاً للمخاطر. وتشارك وزارة الصحة في مبادرة رئيسية مشتركة بين القطاعات، تعرف بمبادرة "تعزيز الأسر"، وتستهدف تنسيق ودعم الخدمات المقدمة للأسر التي تتعرض للمخاطر أو تجابه مشكلات عـــدة[٨٨].

(د) الصحة العقلية

٤٤٧- في أوائل التسعينات، كانت خدمات الصحة العقلية للأطفال وصغار السن متاحة للجميع، بمن فيهم الصغار الذين أصيبوا بأمراض خطيرة. وفي عام ١٩٩٦، أتيح تمويل إضافي لخدمات الأطفال وصغار السن كجزء من التمويل الإجمالي لخدمات الصحة العقلية عقب تحقيق "ميسون" (انظر الفقرة ٤٣٨ أدناه).

(هـ) اعتبارات عامة

٤٤٨- ترد معلومات إضافية في شكل موجز عن اتجاهات وغايات صحة الطفل في الوثيقة "التقدم المحرز في نتائج الصحة عام ١٩٩٨"[٨٩].

---

(٨٧) ترد في الفقرة ٢٣٠ وما يليها أعلاه معلومات عن قانون العنف العائلي لعام ١٩٩٥ الذي صدر خـــلال الفترة موضـــع هذا التقرير، من أجـــل توفير مزيد من الحماية للأطفال وغيرهم من ضحايا العنف العائلي.

(٨٨) للاطلاع على البيانات والتدابير الراهنة، انظر: وزارة الصحة، "التقدم المحرز في نتائج الصحة عام ١٩٩٨" (ولنغتون: ١٩٩٨)، الصفحة ٩٩.

(٨٩) المصدر نفسه، الصفحة ١١ وما يليها.

٢ - انتحار صغار السن

٤٤٩- من بين الأهداف السبعة الثابتة للصحة العامة تحسين وتعزيز وحماية صحة صغار السن أيضا. ومن بين المشكلات التي ظهرت بجلاء أثناء الفترة موضع هذا التقرير، والتي ظلت مثار قلق الجميع، معدلات انتحار صغار السن. وكما هو ملاحظ في الفقرة ٢٩٨ أعلاه، ظل صغار السن ممثلين دائما في إحصاءات الانتحار أكثر من غيرهم من كل الفئات العمرية الأخرى. وكانت معدلات نيوزيلندا أكثر المعدلات ارتفاعاً في العالم. وعند النظر في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب اتفاقية حقوق الطفل، أعربت لجنة حقوق الطفل بالتالي في ملاحظاتها الختامية عن "بالغ قلقها" في هذا الشأن.

٤٥٠- ويرد استعراض كامل وتعليق على مدى تأثير انتحار صغار السن خلال الفترة موضع هذا التقرير في الوثيقة الصادرة بعنوان "التقدم المحرز في نتائج الصحة عام ١٩٩٨" والتي ينبغي الرجوع إليها[٩٠]. وفي عام ١٩٩٨، أصدرت الحكومة "استراتيجية نيوزيلندا لوقاية الصغار من الانتحار[٩١]".

٤٥١- وواصلت الحكومة أيضا تمويل الأبحاث المتعلقة بصحة الطفل وتنميته (دراسات كرايستشيرش ودوندن التي موّلت منذ ٢٥ سنة من إعدادها)، كما مولت برنامج بحث جري تنفيذه بموجب مشروع مدرسة طب كرايستشيرش للوقاية من الانتحار. وعززت تلك الدراسات الرأي القائل بأن الأضرار التي تلحق بالطفل في مرحلة الطفولة المبكرة والتنافر والتمزق العائلي تؤثر تأثيراً بعيداً في تدني الصحة العقلية والانتحار. واستجابة لنتائج تلك الأبحاث، مولت الحكومة بعض المشاريع مثل "بداية صحية" و"تعزيز الأسر والوالدين بصفتهم المعلمين الأوائل"، إلى جانب مشاريع محددة لصالح شعب الماوري.

---

(٩٠) المصدر نفسه، الصفحة ١٥٨ وما يليها؛ انظر أيضا المعلومات ذات الصلة في "خلاصة وافية بشأن الأهداف"، الصفحة ١١ وما يليها.

(٩١) وزارة الصحة، "استراتيجية نيوزيلندا لوقاية الصغار من الانتحار، ووقائع بشأن انتحار الصغار" (ولنغتون:١٩٩٩) (وثيقة مرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية)؛ انظر أيضا: دائرة نيوزيلندا للإعلام الصحي، "وقائع بشأن انتحار الصغار" (ولنغتون:١٩٩٩) (وثيقة مرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية). وتحدد الوثيقتان مبادرات الحكومة الرامية إلى وقاية الصغار من الانتحار (انظر بخاصة الصفحتين ٦ و٧ من الوثيقة الثانية).

٤٥٢- وفي عام ١٩٩٩، أنشئت لجنة وزارية لوقاية صغار السن من الانتحار، وتمكين الحكومة من اتباع نهج شامل للتصدي لتلك المشكلة. وتتكون هذه اللجنة من سبعة وزراء، وتساندها لجنة مشتركة بين الوكالات معنية بانتحار صغار السن. والغرض من هاتين اللجنتين هو دعم تنفيذ الاستراتيجية من خلال وكالات الحكومة في الوقت المناسب وعلى نحو فعلي وفعال.

٣ - صحة النساء

٤٥٣- للاطلاع على الأوضاع الصحية للنساء والخدمات الصحية خلال معظم الفترة موضع هذا التقرير، يرجى الرجوع إلى التقرير الموحد الثالث والرابع الذي قدمته نيوزيلندا بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (في إطار المادة ١٢).

٤٥٤- وتجدر الإضافة في هذا الصدد أنه لم يخصص أي هدف منفصل للصحة العامة للنساء في "التوجيه الاستراتيجي" لعام ١٩٩٧، وكذلك في "الاستراتيجية متوسطة الأجل" لعام ١٩٩٩ (الفقرة ٣٨٦ أعلاه)، إذ إن الأوضاع الصحية للنساء ترد في الغايات المتوخى بلوغها بناء على الأهداف الأكثر عمومية المتعلقة بالناس (والأسر)، بما في ذلك شعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ. وبالنسبة للفترة الأحدث عهداً، ترد تحليلات تفصيلية لاتـــجاهات وتدابير الصحة التي تؤثر في النساء في الوثيقة الصادرة بعنوان "التقدم المحرز في نتائج الصحة عام ١٩٩٨"، والتي ينبغي الاطلاع عليها.

٤٥٥- ومن أمثلة المبادرات الجديدة والحديثة العهد الرامية إلى تحسين الأوضاع الصحية للنساء، تجدر الإشارة بخاصة إلى التنظير الشعاعي لعنق الرحم والثدي، كما تجري مناقشة ذلك أدناه. ومن بين المبادرات الإضافية التي تستهدف تحسين معدلات الصحة ما يلي:

(أ) تقديم خدمات استشارية مجانية بشأن وسائل منع الحمل (لفئات النساء ذات معدلات الإجهاض المرتفعة)؛

(ب) تقديم إعانة لحبوب منع الحمل على نحو متزايد مثل الأدوية الأخرى لإعانة إحدى الحبوب بالكامل على الأقل؛

(ج) إعداد أربعة برامج رائدة مختلفة للصحة العامة تركز على تحسين خدمات الصحة الجنسية والإنجابية لشعوب جزر المحيط الهادئ.

٤٥٦- وسرطان عنق الرحم مرض يمكن الوقاية منه بصورة كبيرة. ومن أجل الحد من انتشار الخلايا الصدفية وتقليل حالات الوفاة من سرطان عنق الرحم، سهرت وزارة الصحة منذ عام ١٩٩٢ على تنفيذ برنامج وطني للتنظير الشعاعي لعنق الرحم، يجري تنسيقه على الصعيد الوطني، غير أنه يدار وينفذ على المستوى المحلي. وبحلول نهاية عام ١٩٩٧، كانت نحو ٨٣ في المائة من النساء اللاتي يتراوح عمرهن بين ٢٠ سنة و٧٠ سنة مقيدة في

السجل الوطني للتنظير الشعاعي لعنق الرحم. والفئات التي فازت بالأولوية في هذا البرنامج هي النساء اللاتي كن في منتصف العمر والمسنّات، وكذلك نساء الماوري وجزر المحيط الهادئ. ومنذ عام ١٩٩١، هبطت معدلات وقوع المرض والوفيات، وذلك على الأرجح بسبب التحسينات التي أدخلت على التنظير الشعاعي لعنق الرحم منذ أواسط الثمانينات. ويرد شرح للبيانات والتوقعات المنتظرة في الوثيقة الصادرة بعنوان "التقدم المحرز في نتائج الصحة عام ١٩٩٨"(٩٢).

٤٥٧- وسرطان الثدي يمثل مشكلة بالغة الخطورة للنساء في نيوزيلندا، إذ إنه السبب الرئيسي لوفيات النساء بالسرطان، ويتسبب في وفاة النساء اللاتي يزيد عمرهن عن ٥٠ سنة بنسبة ٨٤ في المائة من الوفيات. ويتضح من الدلائل الدولية أنه من شأن برنامج منظم يستند إلى التنظير الشعاعي للثدي أن يخفض حالات الوفاة من سرطان الثدي بالنسبة للنساء اللاتي يتراوح عمرهن بين ٥٠ سنة و٦٤ سنة بنسبة تتراوح بين ٢٥ في المائة و٣٥ في المائة، طالما يتم فحص ٧٠ في المائة على الأقل من النساء.

٤٥٨- ووضع برنامج وطني للتنظير الشعاعي لسرطان الثدي، وبدأ فحص النساء في عام ١٩٩٨. وبناء على الكشف المبكر، يستهدف البرنامج تخفيض حالات الوفاة من سرطان الثدي، بتقديم خدمات مجانية لتصوير الثدي كل سنتين للنساء من الفئة العمرية ما بين ٥٠ سنة و٦٤ سنة، اللاتي لا يشكون من أعراض سرطان الثدي. ويتولى مهمة الفحص على النساء اللاتي يشكون من هذه الأعراض فريق يضم أخصائيين في التصوير الشعاعي وأطباء أشعة وممرضات وجراحين وأخصائيين في علم الأمراض.

٤٥٩- وعلاوة على الفئة المستهدفة في البرنامج الوطني، ما زالت فئات النساء التالية الذكر تحصل على صور الثدي الممولة حكومياً:

(أ) النساء اللاتي أصبن بسرطان الثدي؛

(ب) النساء اللاتي يتراوح عمرهن بين ٤٠ سنة و٤٩ سنة، واللاتي لهن أقارب عديدين أصيبوا بسرطان الثدي (أم أو أخت مصابه بسرطان الثدي قبل انقطاع الطمث أو بالجانبين؛

(ج) النساء اللاتي يتراوح عمرهن بين ٤٠ سنة و٤٩ سنة، ويشكون من نسجيات في الثدي تدل على آفة خطرة.

---

(٩٢) وزارة الصحة، "النتائج المحرزة في نتائج الصحة عام ١٩٩٨" (ولنغتون: ١٩٩٨)، الصفحة ١٨٧ وما يليها.

٤٦٠- وللاطلاع على البيانات والتوقعات المتعلقة بسرطان الثدي، يرجى الرجوع إلى الوثيقة الصادرة بعنوان "التقدم المحرز في نتائج الصحة عام ١٩٩٨"[٩٣].

٤ - الخدمات الصحية لكبار السن

٤٦١- حثت زيادة عدد السكان النيوزيلنديين الذين يزيد عمرهم على ٦٥ سنة على دراسة طريقة توفير الخدمات الصحية لهذه الفئة. ومن الناحية التاريخية، كان معظم تمويل الخدمات طويلة الأمد المقدمة لكبار السن ينفق على رعايتهم في المستشفيات والمنتجعات، وذلك قبل اعتماد الإصلاحات الصحية في أوائل التسعينات. ومنذ عهد قريب، عمدت هيئات الصحة الإقليمية، وهيئة تمويل الصحة حالياً، إلى زيادة التركيز على توفير خدمات الدعم المترلي للسماح لكبار السن بالمكوث في بيوتهم إن كان ذلك ملائماً. وتشمل هذه الخدمات مضاعفة الدعم لمقدمي الرعاية غير الرسميين وإعداد ترتيبات أكثر مرونة للرعاية اليومية.

٤٦٢- وكبار السن الذين يلازمون بيوتهم ويحصلون على خدمات الدعم المترلي، تقدر إيراداتهم ومصروفاتهم الأسبوعية لتحديد استحقاقاتهم من الإعانة الحكومية التي تدفع مقابل الخدمات التي يحصلون عليها. وتقدم خدمات الدعم المترلي مجاناً للأشخاص ذوي الدخل المنخفض. وتشمل الخدمات الأخرى التي توفر لكبار السن خدمات مقدم الرعاية، والأجهزة والوجبات، علماً بأنه يحصّل جزء من تكلفة بعض هذه الخدمات. ويقدر دخل وأموال كبار السن لتحديد قدر مدفوعاتهم مقابل رعايتهم خارج البيت. وخلال الفترة موضع هذا التقرير، لم يدفع أي واحد منهم أكثر من ٦٣٦ دولاراً في الأسبوع مقابل رعايتهم خارج البيت.

٤٦٣- ويتمثل أحد أهداف الصحة العامة الوارد ذكره في الفقرة ٣٨٦ أعلاه في تحسين وتعزيز وحماية صحة كبار السن. ومن أجل الاطلاع على الغايات المحددة حالياً في هذا الشأن، وتقدير التقدم المحرز في النتائج المستهدفة خلال السنوات الخمس الماضية، انظر الوثيقة الصادرة بعنوان "التقدم المحرز في نتائج الصحة عام ١٩٩٨"[٩٤].

---

(٩٣) المرجع نفسه، الصفحة ٢٠٤ وما يليها.

(٩٤) المرجع نفسه، الصفحة ٣٠، والصفحة ١٣ وما يليها والصفحات ٢١٨- ٢٣٢.

٥ - خدمات الصحة العقلية

٤٦٤- استمرت التغييرات في خدمات الصحة العقلية الرامية إلى تقديم رعاية نموذجية على مستوى المجتمع المحلي، والمشار إليها في التقرير الأوّلي لنيوزيلندا (الفقرة ٥٤٠ وما يليها) خلال الفترة موضع هذا التقرير. وخفّضت سعة المستشفيات النفسانية التقليدية أو أغلقت، واستحدثت بدلاً منها خدمات أكثر مناسبة على مستوى المجتمع المحلي، وعلى مستوى الاستشفاء العام. وفي عام ١٩٩٤، اعترفت الحكومة بضرورة زيادة التركيز على الصحة العقلية، ووضعت خطة استراتيجية لتطوير خدمات الصحة العقلية في نيوزيلندا في المستقبل (الاستراتيجية الوطنية للصحة العقلية). وقدمت الأموال اللازمة منذ عام ١٩٩٤ للشروع في سد الثغرات المكتشفة. وفي الفترة ما بين ١٩٩٣/ ١٩٩٤ و١٩٩٩/٢٠٠٠، ازداد تمويل خدمات الصحة العقلية في نيوزلندا بما يناهز ١٠٠ في المائة بالقيمة الحقيقية. وأعطيت الأولوية للأطفال وصغار السن والشعب الماوري والخدمات المقدمة على مستوى المجتمع المحلي، نظراً لأنهم كانوا في أمسّ الاحتياج للتمويل.

٤٦٥- ولم تكن البيانات المتعلقة بالصحة العقلية كافية خلال الفترة موضع هذا التقرير للكشف بوضوح عن الأوضاع الصحية للسكان. غير أن معدلات قبول المرضى بأمراض نفسانية في المستشفيات ظلت أكبر نسبياً بين سكان الماوري عن غيرهم من السكان. وكما هو مبرّر في الفقرة ٤٤٩ وما يليها أعلاه، فإن الأرقام الحديثة العهد تكشف عن معدلات لانتحار صغار السن أكثر ارتفاعاً مما هو متوقع. وكلا هذين المجالين قيد البحث على وجه التحديد في الاستراتيجية الوطنية للصحة العقلية.

٤٦٦- ولما كان الشعب الماوري ممثلاً بصورة غير متناسبة وأكثر من غيره في خدمات الصحة العقلية، فقد اتخذت الحكومة إجراءات إيجابية بهدف زيادة توفير هذه الخدمات ومضاعفة فرص التدريب، لكي يتمكن الماوريون من العمل في مجال الصحة العقلية. كما أنها خصصت أموالاً محددة لتعزيز تطوير الخدمات الجديدة التي يقدمها الماوريون، ووضعت استراتيجيات مماثلة لصالح شعوب جزر المحيط الهادئ.

٤٦٧- ومنذ عام ١٩٩٨، تطورت الخدمات التي كان يقدمها الماوريون للماوريين تطوراً هاماً، وبذلت الجهود لتحسين الخدمات الدائمة وجعلها أكثر فعالية بالنسبة للمستفيدين منها من الشعب الماوري. واتخذت هيئة تمويل الصحة خطوة هامة أخرى فيما يخص الصحة العقلية للشعب الماوري، إذ إنها نشرت في عام ١٩٩٩ خطة للصحة العقلية للشعب الماوري، اشتملت على تذييل سجلت فيه الخصائص الديموغرافية للشعب الماوري، ومشاكله الخاصة بالصحة العقلية تبعاً للفئة العمرية، وخدمات الماوريين التي تحظى بالأولوية في كل منطقة.

٤٦٨- وتطورت الخدمات المخصصة للمعتلين عقلياً تطوراً هاماً خلال السنوات الخمس الماضية. فقد أنشئت شبكة وطنية للخدمات الشرعية النفسانية بالاستناد إلى ست دوائر إقليمية شرعية. ورصدت موارد ضخمة، بما في ذلك وحدات للأمن حديثة ومحددة الغرض، ووضعت برامج للتدريب في مجال الطب النفساني الشرعي. وشعوب

الماوري وجزر المحيط الهادئ ممثلة أكثر من غيرها بكثير في دوائر الطب النفساني الشرعي، وطورت الدوائر بصورة خاصة من أجل تقديم الخدمات الملائمة للاحتياجات الخاصة لهذه الجماعات الإثنية. وحددت مسؤوليات كل من دوائر العدل والصحة. ودوائر الصحة هي المسؤولة عن رعاية ومعالجة المخالفين للقانون والمصابين بأمراض عقلية خطيرة.

٤٦٩- وقد اعتمد تشريع جديد لتنظيم عملية تشخيص وعلاج المعتلين عقلياً إجبارياً بموجب قانون الصحة العقلية (التشخيص والعلاج إجبارياً) لعام ١٩٩٢، كما المح إلى ذلك في التقرير الأوّلي المقدم بموجب العهد (الفقرة ٥٤٣). ويرد وصف لقانون عام ١٩٩٢ (وأرفقت نسخة عنه) في التقرير الدوري الثالث الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الفقرات ٤٩ – ٥١)[٩٥].

٤٧٠- وما زالت هناك بعض المشاكل المرتبطة بالعلاقة بين القانون الجنائي وقانون الصحة العقلية. وترد المعلومات والتعليقات ذات الصلة في التقرير الدوري الرابع الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المادة ٩، الفقرة ٨٨ وما يليها).

٦ – لجنة الصحة العقلية

٤٧١- في عام ١٩٩٨، أنشأت الحكومة لجنة الصحة العقلية، التي هي هيئة مستقلة مكلفة بضمان تنفيذ الاستراتيجية الشاملة للحكومة[٩٦]. وقد أنشئت اللجنة نتيجة لتوصية وردت في دراسة استقصائية أجرتها الحكومة

---

(٩٥) قانون الصحة العقلية المعدل (التشخيص والعلاج إجبارياً) لعام ١٩٩٩ (والذي عالج بعض المشاكل التقنية والعملية التي ثارت لاحقاً) مرفق بالمراجع والمصادر التكميلية.

(٩٦) الاستراتيجية الوطنية للصحة العقلية معرفة في قانون لجنة الصحة العقلية لعام ١٩٩٨ (الذي ظل نافذاً حتى ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠١) على أنها تعني "التوجيه الاستراتيجي لخدمات الصحة العقلية في نيوزيلندا، الوارد وصفه في:

'١' الوثيقة الصادرة عن الوزارة في حزيران/يونيه ١٩٩٤ بعنوان "توقعات المستقبل – توجيهات استراتيجية لخدمات الصحة العقلية"؛

'٢' والوثيقة الصادرة عن الوزارة في تموز/يوليه ١٩٩٧ بعنوان "تحركات المستقبل – الخطة الوطنية للصحة العقلية الرامية إلى مضاعفة الخدمات وتحسينها"؛

ويشتمل على أي تغيير أو إضافة لهذه التوجيهات الاستراتيجية التي وافق عليها الوزير ونشرها".

بشأن خدمات الصحة العقلية. فقد كانت الحكومة قلقة على توفير خدمات الصحة العقلية، وأنشأت لجنة الصحة العقلية استجابة للتقرير المقدم في هذا الشأن. ومن المرتقب أن تعتبر اللجنة أن وزارة الصحة والمشترين والموردين للخدمات الصحية والمهنيين الصحيين هم مسؤولون عن تحسين الخدمات، بتنفيذ الاستراتيجية التي تؤكد تغيير توجيه الخدمات المقدمة على مستوى المستشفيات وتقديمها على مستوى المجتمع المحلي. وتقدم اللجنة تقاريرها إلى وزارة الصحة مباشرة، وتظل تباشر عملها لمدة خمس سنوات.

٤٧٢- ووضعت لجنة الصحة العقلية إطاراً من شأنه تطوير خدمات الصحة العقلية، وهو "مخطط خدمات الصحة العقلية: الأمور الواجب إصلاحها في عام ١٩٩٨". وتعهدت الحكومة السابقة بتقديم موارد إضافية لخدمات الصحة العقلية، ثم اعتمدت الحكومة الحالية المخطط الآنف ذكره كسياسة لها، وتعهدت بزيادة التمويل من أجل المساعدة على تنفيذه. وقدم ذلك التمويل الإضافي لشراء خدمات الصحة العقلية بغية معالجة المشاكل التالية:

(أ) الحصول على أدوية جديدة لعلاج المصابين بالذهان؛

(ب) تطوير قوة العمل؛

(ج) تقديم خدمات الصحة العقلية للأطفال والمراهقين؛

(د) مضاعفة الخدمات المجتمعية للبالغين؛

(هـ) تحسين موقف المجتمع المحلي من الأمراض العقلية.

٤٧٣- وتتعاون لجنة الصحة العقلية مع وزارة الصحة تعاوناً وثيقاً لمراقبة الإنفاق من التمويل الإضافي، واستحداث خدمات جديدة محسنة. غير أنه تجدر الملاحظة في هذا الصدد أن أحد العراقيل التي تحول دون زيادة الخدمات بسرعة يتمثل في النقص العام في أطباء الأمراض العقلية وممرضات الصحة العقلية. وتعترف الحكومة بهذا النقص، وضاعفت لذلك تركيزها على تدريب قوة العمل، وتعهدت بتقديم موارد مالية إضافية لمبادرات التدريب.

٤٧٤- وترد نسخة عن تقرير لجنة الصحة العقلية عن الفترة ما بين تموز/يوليه ١٩٩٧ وحزيران/يونيه ١٩٩٨ في المراجع والمصادر التكميلية. ويصف ذلك التقرير بالتفصيل دور وأنشطة اللجنة. وترد التدابير والمشاورات المتعلقة بشعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ من بين الموضوعات التي يتناولها ذلك التقرير بالبحث.

٧- الوفيات والحوادث التي يمكن تفاديها

(أ) التدخين

٤٧٥- قدرت تكلفة التدخين بمبلغ ٢٠٢ مليون دولار في عام ١٩٩٢. وتتميز نيوزيلندا بأن مستويات استهلاك الفرد الواحد البالغ من العمر ١٥ سنة فأكثر للتبغ هي أدنى المستويات من بين بلدان منظمة التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي. ففي فترة السنوات ١٩٨٠ - ١٩٩٠، شهدت نيوزيلندا أكبر انخفاض في كمية التبغ المتوفرة

للاستهلاك مقارنة ببلدان المنظمة السابق ذكرها. غير أن معدلات الوفيات الناجمة عن التدخين توضح أن الإناث في نيوزيلندا يواجهن مخاطر أكبر للموت من جراء التدخين في مرحلة الكهولة مقارنة بالإناث اللاتي يماثلونهن في العمر في معظم بلدان المنظمة المذكورة.

٤٧٦- وفي عام ١٩٩٦، كانت امرأة واحدة من بين أربع نساء تدخن في أثناء الحمل، في حين كانت امرأة واحدة من بين امرأتين من الشعب الماوري تدخن. ونسبة التدخين أعلى بين الأمهات الماوريات والأمهات الوحيدات والأمهات الأصغر سناً والأمهات ذات المستويات التعليمية المنخفضة.

٤٧٧- وقد استمر استهلاك منتجات التبغ وانتشار التدخين في الانخفاض خلال السنوات الخمس والست الأخيرة، غير أن انتشار التدخين بين صغار السن والشعب الماوري ما زال يشغل البال. وفي عام ١٩٩٧، عدل قانون البيئة الخالية من التدخين لعام ١٩٩٠ من أجل رفع سن الأشخاص الذين يجوز بيع التبغ لهم من ١٦ سنة إلى ١٨ سنة، ومنع بيع السجائر بالتجزئة وعلب السجائر الصغيرة، وزيادة تقييد الإعلان عن التبغ في أسواق البيع بالتجزئة. كما اعتمدت استراتيجيات أخرى مؤخراً لتخفيض استهلاك التبغ، مثل فرض ضريبة إضافية على التبغ في أيار/مايو ١٩٩٨، وإنشاء خط تليفوني وطني ومجاني للإقلاع عن التدخين، وإعداد برنامج متعدد الوسائط للإقلاع عن التدخين، ووضع برامج نموذجية لنساء الماوري لحضهن على التوقف عن التدخين[٩٧].

(ب) المشروبات الكحولية

٤٧٨- لا يزال المجتمع النيوزيلندي يتعاطى المشروبات الكحولية على نطاق واسع. ومنذ عام ١٩٨٠، انخفض إجمالي استهلاك الفرد الواحد للمشروبات الكحولية بنسبة ٢٥ في المائة، ومن الأرجح أن تكون تلك النسبة قد استقرت خلال السنوات الأخيرة. ويستهلك معظم المشروبات الكحولية الرجال (٧٧ في المائة) ويستهلك ربعها (٢٥ في المائة) رجال يتراوح عمرهم بين ١٨ و٢٤ سنة. ويصاب نيوزيلندي واحد من بين خمسة نيوزيلنديين تقريباً بالاعتلال في مرحلة من حياته بسبب تعاطي المشروبات الكحولية. كما أن الإفراط في تعاطي المشروبات الكحولية يتسبب في وفاة ٥٠٠ شخص تقريباً كل سنة. والمشروبات الكحولية هي العامل الرئيسي الذي يتسبب في الإصطدامات المميتة للسيارات، إلى جانب ما لها من آثار ضارة بالصحة العامة. ويظل ذلك موضوع برامج التوعية والإعلام التي تبثها الهيئة المعنية بأمن وسائل النقل البري.

---

(٩٧) للاطلاع على معلومات إضافية في هذا الصدد، انظر: وزارة الصحة، "التقدم المحرز في نتائج الصحة عام ١٩٩٨" (ولنغتون: ١٩٩٨)، الصفحة ١١ وما يليها والصفحات ١٣ – ١٦ و٦٣ – ٧٤.

٤٧٩- ولا يزال المجلس الاستشاري المعني بالمشروبات الكحولية، والذي ورد وصف لوظائفه التربوية في التقرير الأوّلي لنيوزيلندا، يموّل بمعدل يناهز ٦ ملايين دولار في السنة[٩٨].

(ج) الإصابات غير المقصودة

٤٨٠- في عام ١٩٩٤، كانت نسبة الإصابات غير المقصودة لا تزال تبلغ ٤,٢ في المائة من كل حالات الوفاة في نيوزيلندا (بعدما كانت بنسبة ٥ في المائة خلال فترة الاستعراض السابقة)، وكانت السبب الثاني الأكثر شيوعاً للعلاج في المستشفيات. والأسباب الرئيسية للوفاة في هذه الفئة هي حوادث مرور السيارات (٥١ في المائة) والوقوع على الأرض (٢٠ في المائة) والغرق (٨ في المائة). وتنظم وزارة النقل بالتعاون مع المجلس الاستشاري المعني بالمشروبات الكحولية برامج للتثقيف والتوعيه في وسائط الإعلام للحد من الإصابات في هذه المجالات. وتمثل المشروبات الكحولية والسرعة (الأولى والثانية على التوالي) العاملين الرئيسيين اللذين يتسببان في حالات الاصطدام المميتة على الطرق[٩٩].

٨- الصحة البيئية والصناعية

(أ) اعتبارات عامة

٤٨١- يوفر الآن الإطار العام لتنظيم الصحة البيئية قانون الصحة لعام ١٩٥٦ وقانون الأغذية لعام ١٩٨١ وقانون البيئة الخالية من التدخين لعام ١٩٩٠ وقانون المواد الخطرة والكائنات الحية الجديدة لعام ١٩٩٦.

---

(٩٨) للاطلاع على معلومات إضافية بشأن مشاكل وغايات الصحة المتعلقة بالمشروبات الكحولية، انظر: المرجع نفسه، الصفحة ١١ وما يليها، والصفحات ١٣ - ١٦ و١٤٥ - ١٥٣.

(٩٩) للاطلاع على معلومات إضافية بشأن الاتجاهات والأهداف في هذا الشأن، انظر: المرجع نفسه، الصفحة ١١ وما يليها و١٣ وما يليها والصفحات ٩٣ - ٩٩ (الغرق) و١٠٩ - ١٢٧ (حوادث المرور) و٢١٨ - ٢٢٦ (الوقوع على الأرض، علماً بأنه من الملاحظ أن وقوع الأشخاص المسنين يمثل مشكلة صحية رئيسية).

٤٨٢- وقد شهد تعهد الحكومة بإصلاح قطاع الدولة تغييراً في قطاع الصحة كان له تأثير على الصحة البيئية. وحددت الحكومة الصحة البيئية المادية (الماء والموارد الخطرة والأغذية أساساً) على أنها أحد مجالات التحسين الأربعة التي تحظى بالأولوية.

٤٨٣- وتتولى وزارة الصحة مسؤولية إدارة النواحي التنظيمية للأغذية (بموجب قانون الأغذية لعام ١٩٨١ ولوائح الصحة الغذائية المشار إليها في الفقرة ٣٤١ أعلاه في إطار المادة ١١) وحماية الصحة البيئية مثل الماء ونوعية البيئة المادية ومكافحة الضوضاء وتصريف مياه المجاري.

٤٨٤- وتحتفظ السلطات المحلية بدورها في صون الصحة البيئية، كما هو موضح في التقرير الأوّلي. ويشمل ذلك نظم ماء الشرب. ويتعين أن يكون موظفو الصحة البيئية مؤهلين بموجب اللوائح المتعلقة بمؤهلات موظفي الصحة البيئية لعام ١٩٩٣.

٤٨٥- وقانون إدارة الموارد لعام ١٩٩١ (الذي ألمح إلى صدوره في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد (الفقرة ٤٨٥)) يعزز إدارة الموارد الطبيعية والمادية بصورة قابلة للإدامة. وتراقب القانون المذكور وزارة البيئة (التقرير الأوّلي لنيوزيلندا، الفقرة ٤٩٥). وتتولى المجالس الإقليمية المسؤولية الرئيسية لإدارة المياه الطبيعية والتربة وموارد الأرضية الحرارية ومكافحة التلوث. وتتولى سلطات الأقاليم المسؤولية الرئيسية لإدارة استخدام الأراضي عن طريق الموافقة على استغلال الموارد.

(ب) مشاكل محددة

'١' الإمداد بالمياه

٤٨٦- تم تناول هذه المشكلة بالبحث في الفقرة ٤١٧ أعلاه.

'٢' إدارة المواد السامة والنفايات

٤٨٧- تمت مراجعة واسعة النطاق للتشريعات المتعلقة بإدارة المواد الخطرة والكائنات الحية الجديدة خلال الفترة موضع الاستعراض. وقد اعتمد قانون المواد الخطرة والكائنات الحية الجديدة لعام ١٩٩٦ بغرض الحد من مخاطر هذه المواد والكائنات، والاحتفاظ بمنافعها في الوقت ذاته، وتحسين فعالية إجراءات تقييم المخاطر الضرورية لتقييم الآثار المترتبة على هذه المواد والكائنات.

٤٨٨- وبناء على قانون المواد السامة لعام ١٩٧٩، يتعين إخطار وزارة الصحة بالمواد السامة المستخدمة في نيوزيلندا. ويتعين على موردي المواد السامة إخطار وزارة الصحة بذلك في تاريخ الاستيراد. ويجوز للوزارة عندئذ أن تطلب تقديم تقرير تفصيلي عن تلك المواد.

٤٨٩- وينص قانون إدارة الموارد لعام ١٩٩١ أيضا على إطار سياسة تتعلق بالنفايات، وتستهدف تكفل المصانع المنتجة للنفايات في نيوزيلندا بنفقات تصريف النفايات التي تنتجها كلما كان ذلك ممكناً عملياً، وتشجيع كل المصانع التي تشارك في إنتاج وإدارة النفايات في نيوزيلندا على تنفيذ عمليات تحويل الفضلات وإعادة استخدامها وإعادة تدويرها واسترجاعها وفقاً للتسلسل المعترف به دولياً.

٩- حصانة الخصوصيات والاعتبارات الأخلاقية وحقوق المستهلك، وحماية الرعاية الصحية

٤٩٠- خلال المرحلة موضع هذا التقرير، تحقق تقدم مهم في المجالات المتعلقة بحصانة الخصوصيات والاعتبارات الأخلاقية وحقوق المستهلك، وحماية الرعاية الصحية، كما هو موضح في الفقرة ٣٨٤ أعلاه. وتمثلت التطورات التشريعية الرئيسية في اعتماد قانون الصحة العقلية (التشخيص والعلاج إجبارياً) لعام ١٩٩٢، وقانون حصانة الخصوصيات لعام ١٩٩٣[١٠٠] ومدونة حصانة سرية المعلومات الصحية الصادرة بموجب القانون السالف ذكره (والمرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية)، وقانون حقوق الإنسان لعام ١٩٩٣[١٠١]، وقانون مفوض شؤون الصحة والعجز لعام ١٩٩٤ ومدونة حقوق المستفيدين من خدمات الصحة والعجز الصادرة بموجب القانون السالف ذكره (والمرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية). وإذا كانت بعض هذه التشريعات لا تخص على وجه التحديد قطاع الصحة، إلا أن اتجاهها العام يعزز الانتفاع بخدمات دعم الصحة والمعوقين في نيوزيلندا[١٠٢]. وقد صدرت مدونة حصانة سرية المعلومات الصحية، ونشرت من قبل مفوض شؤون الخصوصيات عملاً بالجزء السادس من قانون

---

(١٠٠) تم تناول هذا القانون في تقرير آخر، وبخاصة في التقرير الدوري الثالث الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

(١٠١) تم تناول هذا القانون في تقرير آخر، وبخاصة في التقرير الدوري الثالث الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. انظر أيضا الفقرة ٢٦ وما يليها من هذا التقرير.

(١٠٢) يـــرد ملخص للآثار الرئيسية للقوانين في مجال الصحة في دراسة مرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية.

حصانة الخصوصيات. وصدرت مدونة حقوق المستفيدين من خدمات الصحة والعجز عملاً بالمادة ٧٤ من قانون مفوض شؤون الصحة والعجز، ونشرت كجزء من لوائح نيوزيلندا القانونية. وفضلاً عن ذلك، وضع مفوض شؤون الخصوصيات للجنة الصحة العقلية وثيقة صدرت في عام ١٩٩٧ بعنوان "مهنيو الصحة العقلية وإعلام المرضى: ملاحظات إرشادية لوكالات قطاع الصحة العقلية". وتتناول هذه الملاحظات المشاكل الصعبة والمثيرة للجدل في أغلب الأحيان، والناجمة عن معالجة المعلومات الشخصية في مجال الصحة العقلية.

١٠ - التدابير الرامية إلى زيادة مشاركة المجتمع المحلي في تخطيط رعاية الصحة الأولية إلى أقصى حد

٤٩١- وضع "التوجيه الاستراتيجي" السابق الإشارة إليه في الفقرة ٣٨٦ أعلاه بعد استشارات مكثفة مع المهنيين وجماعات المجتمع المحلي، بما في ذلك اجتماعات مع ممثلي شعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ. وترد تفاصيل الاستشارات في "التوجيه الاستراتيجي" و"ورقة الخلفية" المرفقة به (الفقرة ٣٨٦ أعلاه). وتعتبر الاستشارات العامة المتواصلة ضرورية. وتجدر الملاحظة في هذا الشأن أن قيم إرشاد عمل الصحة العامة، الواردة في "التوجيه الاستراتيجي"[١٠٣] تشمل "الشراكة" المعرّفة على أنها تعني "القطاع العام وقطاع الصحة والقطاعات ذات الصلة الأخرى التي تعمل معاً لتقييم الاحتياجات، وتخطيط وتنفيذ وتقييم سياسات الصحة العامة والبرامج والأبحاث والمعلومات". وبناء على ذلك، أجرت لجنة الصحة العقلية مشاورات عامة مكثفة لبعض الوقت. وترد تفاصيل بشأن دور اللجنة وأنشطتها في الوثائق المشار إليها أعلاه.

١١- التدابير المتخذة لتثقيف الجمهور بشأن المشكلات الصحية المنتشرة، ووسائل الوقاية منها ومعالجتها

٤٩٢- تشتمل الدراسة التي أجرتها وزارة الصحة ونشرتها تحت عنوان "التقدم المحرز في تحقيق أهداف الصحة" على معلومات تفصيلية عن التدابير التعليمية وغيرها من التدابير العامة الترويجية[١٠٤].

---

(١٠٣) وزارة الصحة، "تعزيز عمل الصحة العامة: التوجيه الاستراتيجي لتحسين وتعزيز وحماية الصحة العامة" (ولنغتون: ١٩٩٧)، الصفحتان ٩ و١٠.

(١٠٤) بالنسبة لانتحار صغار السن مثلاً، انظر الصفحتين ١٦٣ و١٦٤، المتعلقتين ببرامج التعليم المدرسي الرامية إلى تعزيز الصحة العقلية لصغار السن.

المادة ١٣ – الحق في التعليم

ألف – موجز التطورات الرئيسية

٤٩٣- يشتمل هذا الجزء من التقرير على التطورات الرئيسية التالية:

(أ) مراجعة شاملة لبرامج التعليم على المستويين الابتدائي والثانوي؛

(ب) زيادة الاهتمام باحتياجات مجموعات سكانية محددة؛

(ت) تعديل ترتيبات تمويل الإعانات الممنوحة لطلبة الجامعات.

باء – التقارير السابقة

٤٩٤- بالنسبة إلى الفترة موضع هذا التقرير، ينبغي لفت الانتباه إلى ما يلي:

(أ) التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب اتفاقية حقوق الطفل (الفقرات ١١٦ – ١٢٢) والتقرير الثاني الذي قدمته مؤخراً بموجب الاتفاقية الآنف ذكرها؛

(ب) التقرير الموحد الثالث والرابع المقدم بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (في إطار المادة ١٠ منها)؛

(ج) التقرير الموحد العاشر والحادي عشر المقدم بموجب الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز (الفقرات ٦٧ – ٨٢ و١٥٩ – ١٦٥)؛

(د) الملاحظات المتعلقة بالتعليم والواردة في البيان الاستهلالي الذي أدلت به نيوزيلندا عام ١٩٩٣، عندما قدمت تقريرها الأوّلي بشأن العهد (انظر الفقرة ٤٤ أعلاه).

جيم – التدابير المتخذة لدعم التحقيق الكامل لحق كل فرد في التعليم

٤٩٥- يمكن القول بصفة عامة إنه من الواضح أن الحق في التعليم مصان ومعزز في نيوزيلندا. فعلى الرغم من فترة من القيود الاقتصادية، اتجه صافي الإنفاق على التعليم إلى الارتفاع خلال الفترة موضع هذا التقرير، كما يوضح ذلك الجدول الوارد في الفقرة ٥٣٣ أدناه. وتسمح الترتيبات المالية الحالية بأن يشمل نظام التعليم الدعم لخدمات متنوعة للغاية في مرحلة الطفولة المبكرة، والمواظبة على الدراسة حتى الرابعة عشرة من العمر، وتدبير

التعليم العالي في الجامعات والكليات المتعددة الفنون، ومعاهد الوانانغا Wananga[١٠٥]، ومؤسسات التدريب الخاصة، ومختلف مؤسسات التعليم الانتقالي، والتعليم المجتمعي، وتعليم الكبار، والتعليم غير الرسمي، وفرص التعليم بالمراسلة.

دال – مناهج الدراسة

١ – اعتبارات عامة

٤٩٦- بدأ برنامج لإصلاح مناهج الدراسة في عام ١٩٩٠ على أساس الدراسات الاستعراضية والتطورات التي أجريت في أواخر الثمانينات. ويقدم حالياً "إطار مناهج الدراسة في نيوزيلندا" ومجموعة من البيانات الوطنية بشأن مناهج الدراسة الأساس الذي تقوم عليه برامج المدارس. وقد وضع الإطار البيانات بالانكليزية لكفالة التعليم الأوّلي، وكذلك بلغة الماوري للطلبة الذين يتعلمون بهذه اللغة.

٤٩٧- وقد راعت تطورات المناهج الدراسات الأساسية التي سبق عرضها على اللجنة عام ١٩٩٣[١٠٦] على النحو التالي:

"لقد اعترف بضرورة إعادة تخطيط نظام التعليم وفقاً للمتغيرات الاقتصادية. ففي السابق، كان نظام التعليم متمشياً مع الأحوال الاقتصادية مع ارتفاع الطلب نسبياً على العمال ذوي المهارات المنخفضة. ولم توفر لصغار السن سوى حوافز قليلة للالتحاق بالتعليم العالي والتدريب، نظراً لأن النظام كان لا يسمح بالتوصل إلى التعليم العالي سوى لنخبة قليلة من الطلبة. وازدادت تلك الحالة سوءاً نتيجة للعمالة الكاملة، وتقليل فرص اكتساب المهارات، مما عاق تطوير التعليم المهني على نطاق واسع. وتطلب الانتقال إلى الاقتصاد التنافسي وزيادة البطالة تغيير نظام التعليم لكي يتمشى مع اقتصاد في حاجة إلى مهارات عالية".

---

(١٠٥) تقدم معاهد الوانانغا برامج الكليات متعددة الفنون، وبرامج ذات طابع جامعي للشعب الماوري على وجه التحديد، مع التشديد على لغة وعادات الشعب الماوري.

(١٠٦) انظر البيان الاستهلالي الوارد في التقرير الأوّلي المقدم بموجب العهد لوزارة الشؤون الخارجية والتجارة، "النشرة الإعلامية رقم ٤٩" (ولنغتون: حزيران/يونيه ١٩٩٤)، الصفحة ٣ وما يليها.

٢- إطار مناهج الدراسة في نيوزيلندا

٤٩٨- يصف هذا "الإطار" الذي نشر عام ١٩٩٣ العناصر العامة والأساسية للتعلم والتدريس في مدارس نيوزيلندا. كما أنه يوضح المبادئ التي تعزز وتوجه التعلم والتدريس والتي تنص على أن مناهج الدراسة يجب أن:

(أ) تكون واسعة النطاق متوازنة وعامة؛

(ب) تكون شاملة لجميع الطلبة؛

(ج) تشجع جميع الطلبة على النجاح وإنجاز تعليمهم؛

(د) تسمح للطلبة بأن يعتمدوا على أنفسهم في المستقبل ويداوموا على التعلم مدى الحياة؛

(هـ) تكفل تقدم التعلم على نحو متماسك في جميع مراحل الدراسة؛

(و) تعترف بهوية نيوزيلندا المزدوجة الثقافة؛

(ز) تعكس الطابع المتعدد الثقافة للمجتمع النيوزيلندي؛

(ح) تصمم على نحو تعاوني؛

(ط) ترتبط بالعالم الواسع.

٤٩٩- ويحدد "الإطار" سبعة مجالات تعليمية أساسية، تصف بوجه عام المعارف والمفاهيم التي ينبغي لجميع الطلبة أن يكتسبوها:

(أ) اللغات؛

(ب) الرياضيات؛

(ج) العلوم؛

(د) التكنولوجيا؛

(هـ) العلوم الاجتماعية؛

(و) الفنون؛

(ز) الرفاهة الصحية والبدنية.

٥٠٠- ويحدد "الإطار" أيضا المهارات الأساسية التي ينبغي لجميع الطلبة أن يطوروها في المجالات التعليمية الأساسية. وهذه المهارات مجمعة في الفئات التالية:

(أ) الاتصالات؛

(ب) معرفة المبادئ الأساسية للعوم؛

(ج) الإعلام؛

(د) حل المشكلات؛

(هـ) القدرة على الاعتماد على الذات والمنافسة؛

(و) القدرة على إقامة علاقات اجتماعية وتعاونية؛

(ز) العناية بالقوة البدنية؛

(ح) العمل والدراسة.

٥٠١- ويحدد "الإطار" التصرفات والقيم المرغوب فيها، والتي ينبغي أن تشكل جزءاً من تعليم كل طالب وطالبة. كما أنه يحدد سياسة التقييم في المدارس والمستويات الوطنية. ومن الواضح أنه جرى التشديد في مبادئ "الإطار" على ضرورة انعكاس هوية نيوزيلندا المزدوجة الثقافة وفقاً لأحكام معاهدة وايتانغي، والطابع المتعدد الثقافة للمجتمع النيوزيلندي في نظام التعليم.

٣- بيانات عن مناهج الدراسة

٥٠٢- يقدم "الإطار" الاتجاه الواجب اتباعه لتطوير بيانات مناهج الدراسة الوطنية الأكثر تمييزاً. وتوضح هذه الوثائق على نحو أكثر تفصيلاً التعليم المطلوب والوارد شرحه في وثيقة "الإطار". وخلال الفترة موضع هذا التقرير، وزعت ستة بيانات من بين البيانات السبعة المتعلقة بمناهج الدراسة الوطنية على المدارس بشأن الرياضيات والعلوم واللغة الانكليزية والتكنولوجيا والدراسات الاجتماعية والتربية الصحية والبدنية. وصدر بيان بشأن الفنون في شكل مسودة. وعلاوة على ذلك، وضعت بيانات أيضا بشأن اللغات الاختيارية الصينية والاسبانية والساموية واليابانية، وكذلك بشأن المواد العلمية: علم الأحياء والكيمياء والفيزياء. ونشرت بيانات عن مناهج الدراسة الوطنية باللغة الماورية بشأن الرياضيات والعلوم والتكنولوجيا، ووزعت على المدارس التي يدرس فيها الطلبة باللغة الماورية. ويجري حالياً إعداد بيانات بشأن العلوم الاجتماعية والفنون والتربية الصحية والبدنية باللغة الماورية.

٤- مناهج الدراسة الابتدائية والمتوسطة والثانوية للأحداث (من سنة واحدة إلى عشر سنوات)

٥٠٣- يتعين على جميع المدارس الحكونية والمدارس المتكاملة أن تقدم مناهج دراسية واسعة النطاق ومتوازنة لجميع الطلبة الذين يتراوح عمرهم بين سنة واحدة وعشر سنوات، وفقاً لإطار مناهج الدراسة في نيوزيلندا

والبيانات السبعة المتعلقة بالمناهج الدراسية الوطنية. وتحدد تفاصيل البرامج ومختلف مجالات التعليم على مستوى المدرسة.

٥- مناهج المدارس الثانوية للكبار

(من ١١سنة إلى ١٣ سنة)

٥٠٤- يبدأ الطلبة الذين يتراوح عمرهم بين ١١سنة و١٣ سنة باختيار موضوعات الدراسة التي تكفل لهم الحصول على المؤهلات المطلوبة. ويجوز لهم مواصلة دراسة موضوعات عامة أو البدء بدراسة موضوعات أكثر تخصصاً (مثل علم الأحياء والكيمياء والفيزياء بدلاً من العلوم العامة، والتاريخ والجغرافيا والاقتصاد بدلاً من الدراسات الاجتماعية). ويجوز لهم أيضا اختيار دراسات ذات طابع مهني.

هاء - إطار المؤهلات الوطنية

٥٠٥- الجدير بالملاحظة أيضا أن مناهج الدراسة الجديدة ترتبط بمختلف أشكالها بتطور "إطار المؤهلات الوطنية" الذي وضعته هيئة نيوزيلندا المعنية بالمؤهلات في عام ١٩٩١. وهذه الهيئة هي كيان للتاج أسس بموجب قانون التعليم لعام ١٩٨٩. وتستهدف الهيئة تحسين نوعية التعليم في نيوزيلندا من خلال ابتكار وحفظ إطار للمؤهلات الوطنية يتسم بالشمول واليسر والمرونة. وهذا الإطار هو أساساً وسيلة تسمح للمؤهلات الوطنية بأن تحوز على مصداقية كبيرة في نيوزيلندا وفي الخارج أيضا، وأن تكون مترابطة بحيث تساعد الناس على تحسين مؤهلاتهم دون الحاجة إلى تكرار دراستهم السابقة دون أي داع. ويضم "الإطار" التعليم الثانوي للكبار والتدريب الصناعي والتعليم العالي في نظام منسق واحد للمؤهلات، وهو يقوم على أساس معايير الوحدة التي ينال عليها الطلبة التقدير، ويحصلون على وحدة من وحدات المؤهلات الوطنية بغض النظر عن مكان دراستهم. وترد معلومات إضافية في هذا الصدد في الفقرة ٥٠٧ وما يليها أدناه.

واو - الأولويات

٥٠٦- خلال الفترة موضع هذا التقرير، أعطت حكومة نيوزيلندا الأولوية لنواحي المناهج الدراسية والإنجازات الثلاث التالية:

(أ) الهدف الأدبي والعلمي. ففي أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، حددت الحكومة هدفاً لكي "يكون في مقدور كل طفل في التاسعة من العمر أن يقرأ ويكتب ويحسب بنجاح بحلول عام ٢٠٠٥". وعلى الرغم من أن معظم الأطفال النيوزيلنديين ينجحون في القراءة والكتابة والرياضيات، إلا أنه ما يشغل البال هو الفجوة الواسعة بين المستويات الدنيا والعليا للإنجاز، والفوارق الهامة في الأداء بين مجموعات معينة من الأطفال. ويجري العمل

حالياً على إعداد استراتيجية للمواد الأدبية والعلمية لمعالجة هذه المشاكل، تشترك فيها مجموعات عمل من الخبراء والمهنيين، لزيادة توعية الجمهور/المجتمع المحلي وإعداد حملة إعلامية في هذا الشأن؛

(ب) التعليم المتفاعل – استراتيجية للمدارس بشأن تكنولوجيات الإعلام والاتصالات. وقد بدأ تنفيذ هذه الاستراتيجية في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨. والغرض منها هو أن تتمكن مدارس نيوزيلندا من أن تبرهن بحلول عام ٢٠٠٢ أنها تحسن نتائج الطلبة باستخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصالات، وتطور الشراكة مع مجتمعاتها المحلية لتعزيز الحصول على التعليم من خلال هذه التكنولوجيات؛

(ج) استراتيجية تعليم الماوري. في تموز/يوليه ١٩٩٩، أعلنت الحكومة تفاصيل استراتيجية متعددة الجوانب تستهدف رفع معايير إنجاز الطلبة الماوريين في المرحلة الأوّلية للتعليم وفي بيئة مزدوجة اللغة. وكجزء من الاستراتيجية، يتعين على المدارس أن تضع سياسات وخططاً وأهدافاً لتحسين تعليم الطلبة الماوريين، وتقدم تقارير سنوية في هذا الشأن. وقد وضعت استراتيجية تعليم الماوري عقب مشاورات وطنية واسعة النطاق مع الشعب الماوري (انظر الفقرة ٥١٦ أدناه).

زاي – المؤهلات الوطنية في المدارس الثانوية حالياً ومستقبلاً

٥٠٧- بناء على النظام الحالي، يجوز لطلبة المدارس الثانوية التقدم للحصول على الشهادات التالية:

(أ) شهادة مدرسية في الحادية عشرة من العمر عادة؛

(ب) شهادة الصف السادس في الثانية عشرة من العمر؛

(ج) القبول في الجامعة والحصول على منحة مالية في الثالثة عشرة من العمر.

٥٠٨- وإلى جانب الشهادات الوارد ذكرها أعلاه، ثمة شهادات وطنية يمكن الحصول عليها من تجميع وحدات البرامج الدراسية، التي تمنح على مختلف مستويات إطار المؤهلات الوطنية. وثمة عدد كبير جداً من معايير وحدات البرامج الدراسية المسجلة في إطار المؤهلات الوطنية في المواد الأكاديمية والمهنية أيضا.

حاء – احتياجات مجموعات محددة

٥٠٩- في الملاحظات الختامية التي قدمتها اللجنة بشأن التقرير الأوّلي لنيوزيلندا، لاحظت بقلق أن شعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ "ما زالت تظهر على وجه غير متناسب فيما يتعلق (...) بالمؤهلات التعليمية المتدنية" (الفقرة ١٤). وحثت اللجنة نيوزيلندا على جمع ونشر الإحصاءات ذات الصلة، وتقديمها إلى اللجنة في التقرير الحالي (الفقرة ٢١).

٥١٠- واستجابة لذلك الالتماس، فإن المعلومات ذات الصلة بالمجموعات المشار إليها ترد تحت العناوين المتعلقة بشعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ (انظر الفقرة ٥١١ وما يليها والفقرة ٥١٨ وما يليها على التوالي). والإحصاءات الأساسية المتعلقة بالمجموعات ذاتها متاحة أيضا في تعداد نيوزيلندا لعام ١٩٩٦. والجداول التالية المستخرجة من ذلك التعداد ملحقة بالمرفق ٢٠[١٠٧]:

(أ) المجموعة الإثنية ونوع الجنس تبعاً لأعلى المؤهلات المدرسية؛

(ب) المجموعة الإثنية والفئة العمرية ونوع الجنس تبعاً لأعلى المؤهلات المدرسية؛

(ج) الدراسات الواسعة المجال والمخصصة للحصول على مؤهلات بعد مرحلة المدرسة الابتدائية، والمصنفة تبعاً للمجموعة الإثنية ونوع الجنس؛

(د) المجموعة الإثنية ونوع الجنس تبعاً لحضور دورات دراسية تدريبية.

١- الماوري

٥١١- كما سبق بيانه في التقرير الموحد العاشر والحادي عشر الذي قدمته نيوزيلندا بموجب الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، فإن مبدأ تكافؤ فرص التعليم منصوص عليه في النظام التعليمي النيوزيلندي، غير أن الطلبة الماوريين (الذين يمثلون حالياً ٢٠,١ في المائة من طلبة المدارس في نيوزيلندا) لا يستفيدون من هذه الفرص بالكامل مقارنة بالطلبة غير الماوريين، ويتوقف عدد كبير منهم عن الدراسة بعد مرحلة التعليم الإلزامي، بعد تحصيل مؤهلات نظامية قليلة الأهمية على عكس الطلبة الآخرين. وعلى الرغم من أن معدلات اشتراك الطلبة الماوريين في التعليم الإلزامي ما بعد المرحلة الثانوية تحسنت إلى حد كبير في أواسط الثمانينات، فإنها لم تتحسن إلا قليلاً بالنسبة لبقية السكان، بل شهدت تدهوراً ملحوظاً في بعض الحالات. وبالتالي، أوضحت نتائج تعداد عام ١٩٩٦ أن "خمسة وأربعين في المائة من الماوريين البالغ عمرهم ١٥ سنة وأكثر حصلوا على مؤهلات تعليمية نظامية حسب تعداد عام ١٩٩٦، أي بنفس النسبة حسب تعداد عام ١٩٩١"[١٠٨].

---

(١٠٧) قدم المعلومات السكان المقيمون عادة في البلد عام ١٩٩٦، والبالغ عمرهم ١٥ سنة فأكثر. وفيما يتعلق بالجدول الأخير، قدم المعلومات السكان المقيمون عادة في البلد عام ١٩٩١ وعام ١٩٩٦، والبالغ عمرهم ١٥ سنة فأكثر.

(١٠٨) إحصاءات نيوزيلندا، "تعداد عام ١٩٩٦" (ولنغتون: ١٩٩٦)، الصفحة ١٧ - الشعب الماوري.

٥١٢- ومن الأرجح أن الطلبة الماوريين الذين لا يشتركون في مرحلة ما بعد التعليم الإلزامي لا يحصل إلا عدد قليل منهم على المؤهلات النظامية المطلوبة، وتمنح لهم في المتوسط علامات مدرسية أدنى من علامات نظرائهم غير الماوريين. ففي عام ١٩٩٧، كان ٣٧,٧ في المائة من الطلبة الماوريين يتركون المدرسة دون الحصول على أي مؤهل، في حين كانت نسبة الطلبة الآخرين لا تتعدى ١٣,١ في المائة. وفي بداية الفترة موضع هذا التقرير، كانت النسبتان ٣٧,٢ و١٢,٤ في المائة على التوالي في عام ١٩٩٢.

٥١٣- وظل من الصعب تحقيق نتائج هامة في هذا الشأن. غير أنه خلال الفترة موضع هذا التقرير تركز الاهتمام إلى حد كبير – لا سيما من جانب وزارة التعليم وبمساعدة وزارة تنمية شعب الماوري – على تحسين تعليم شعب الماوري. ففي فترة العقد الأخير، كان تعليم لغة الماوري في مرحلة مبكرة والتعليم الماوري المتوسط اللاحق بمثابة مبادرة رئيسية سمحت بتوفير بيئة تعليمية أكثر ملاءمة للطلبة الماوريين، وتحسين مشاركتهم وثقتهم في عملية التعليم. ومن جهة أخرى، حقق نظام التعليم نتائج هامة، لا سيما في زيادة عدد الطلبة الماوريين المقيدين في التعليم العالي مؤخراً. وفي التعليم الابتدائي/الثانوي، ارتفعت نسبة المعلمين الماوريين من ٦ في المائة عام ١٩٩٠ إلى ٨,٣ في المائة عام ١٩٩٨. ومع ذلك، ينبغي العمل على زيادة تلك النسبة.

٥١٤- وتساند وزارة التعليم مجموعة من المخططات الرامية إلى تحسين معدلات المشاركة في التعليم الإلزامي ما بعد مرحلة الطفولة المبكرة، ورفع مستويات نتائج التعليم، والمساعدة على حفظ لغة الماوري. وتشمل تلك المخططات المدارس الحكومية التي تعتمد في التعليم على لغة الماوري، ومعاهد الوانانغا (انظر الفقرة ٤٩٥، والحاشية رقم ١٠٥)، ودورات دراسية بلغة الماوري للمعلمين، وبرامج إنمائية مهنية للمساعدة على إدخال مناهج الدراسة النيوزيلندية في مدارس الماوري، و"أعشاش اللغة" أو مراكز الغمر الكامل بلغة الماوري في مرحلة الطفولة المبكرة، وتدريب الموظفين الماوريين في تلك المراكز، وبرامج الوالدين بصفتهما المعلمين الأوّلين والمخصصة لأهالي الماوري، والبحث في نتائج تعليم الماوري، وموارد تعليم اللغة، وتدريب المعلمين الماوريين. كما أعد "مسلك للمهارات" وبرنامج تدريبي مهني للشعب الماوري من أجل زيادة مشاركة الماوريين في التدريب/إعادة التدريب والتعليم ما بعد المرحلة المدرسية والإلزامية.

٥١٥- ويتمثل التركيز الجديد في التعليم الماوري في نهاية الفترة موضع هذا التقرير في التقرير الشامل الذي نشرته وزارة التعليم بعنوان "التقرير السنوي بشأن التعليم الماوري عام ١٩٩٦/١٩٩٧" (مرفق بالمراجع والمصادر التكميلية). ويرد بيان موجز للمرحلة التي بلغها ذلك التعليم في "التقرير السنوي"[١٠٩]. ويجدر الانتباه أيضا في

---

(١٠٩) وزارة التعليم، "التقرير السنوي بشأن التعليم الماوري عام ١٩٩٦/١٩٩٧" (ولنغتون: ١٩٩٧)، الصفحة ٧٢.

ذلك التقرير إلى "لمحة إحصائية عن مشاركة وإنجازات الماوري في ميدان التعليم"، والتي تشمل بياناتها معظم الفترة موضع هذا التقرير[١١٠]. وترد تقديرات ومعلومات حديثة العهد في "التقرير السنوي لعام ١٩٩٧/١٩٩٨" الذي صدر مؤخراً (وأرفق بالمراجع والمصادر التكميلية). فقد حددت بالتفصيل الأهداف والتوجيهات الحالية للتعليم الماوري في ذلك التقرير[١١١].

٥١٦- وفي عام ١٩٩٩، وافقت الحكومة على تنفيذ نهج استراتيجي أكثر تفصيلاً بواسطة "استراتيجية التعليم الماوري"، التي أعدت بعد إجراء مشاورات وطنية مع الماوري، ومن أجل مراعاة المشاغل التي أثارها الشعب الماوري طوال سنين عدة[١١٢]. وتستهدف تلك الاستراتيجية رفع الإنجازات التعليمية للماوري وإزالة الفوارق التعليمية بين الماوريين وغيرهم. والأهداف الرئيسية الثلاثة للاستراتيجية هي:

(أ) زيادة استجابة الماوري للتعليم المستمر؛

(ب) ورفع مستوى مسؤولية الماوري عن التعليم؛

(ج) والنهوض بنوعية التعليم الماوري المتوسط.

وترتبط "استراتيجية التعليم الماوري" ارتباطاً وثيقاً بـ "الاستراتيجية الحكومية للغة الماوري" (انظر المادة ١٥ – الفقرة ٦١٦ وما يليها أدناه) من خلال "خطة تعليم لغة الماوري" التي هي الأداة الحكومية الرئيسية للنهوض بنوعية نظام التعليم الماوري المتوسط.

---

(١١٠) انظر مثلاً الجدول المتعلق بنسبة الطلبة الذين يتوقفون عن الدارسة بحسب أعلى المؤهلات والأصل الإثني، في فترة السنوات ١٩٩٢ – ١٩٩٦، والجدول المتعلق بازدياد عدد طلبة التعليم العالي بحسب الأصل الإثني ونوع الجنس والقطاع، في فترة السنوات ١٩٩١ – ١٩٩٦، والواردين في الصفحتين ٥٧ و٦٠.

(١١١) وزارة التعليم، "التقرير السنوي بشأن التعليم الماوري عام ١٩٩٧/١٩٩٨" (ولنغتون: ١٩٩٨)، الصفحة ٨١ وما يليها. انظر أيضا بيانات وزير التعليم ورئيس دائرة التعليم (الصفحات ٥ – ٨).

(١١٢) ترد بعض هذه المشاغل بإيجاز في: وزارة التعليم، "في سبيل إنجاح التعليم الماوري – تقرير عن المشاورات" (ولنغتون: ١٩٩٨) (الوثيقة مرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية).

٥١٧- والجدير بالملاحظة أيضا أن "إطار المؤهلات الوطنية" الجديد الذي يرد وصفه في الفقرة ٥٠٧ وما يليها أعلاه، يسمح بالاعتراف الرسمي بالمعارف التقليدية للماوري. ويشترك خبراء من الماوري في إعداد معايير للوحدات التعليمية في المجالات العملية مثل لغة الماوري وعادات وممارسات الماوري. كما أنهم يشتركون في إعداد معايير للوحدات التعليمية في المجالات العامة مثل الأعمال التجارية والإدارية والأفلام والوسائط الإلكترونية.

٢- شعوب جزر المحيط الهادئ

٥١٨- خلال الفترة موضع هذا التقرير، حثت المشاغل بشأن مستوي الإنجازات التعليمية لشعوب جزر المحيط الهادئ وزارة التعليم على إصدار خطة شاملة جديدة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، ألا وهي خطة "تعليم شعوب جزر المحيط الهادئ في نيوزيلندا في القرن الحادي والعشرين". وتناقش الخطة الجديدة النتائج التعليمية المثلى، وتحدد أهدافاً محددة في مجالات مثل خدمات الطفولة المبكرة والتعليم العالي.

٥١٩- وفي عام ١٩٩٥، لم يحصل على الشهادات المدرسية بتقدير ألف وباء وجيم سوى ٣٣ في المائة من طلبة جزر المحيط الهادئ، مقارنة بمتوسط معدل نجاح غيرهم من الطلبة، الذي بلغت نسبته ٦٣ في المائة. كما أن من الأرجح ألا يتابع طلبة جزر المحيط الهادئ تعليمهم. ففي عام ١٩٩٧، لم يتابع التعليم والتدريب سوى ٣٣ في المائة من الطلبة مقارنة بغيرهم من الطلبة الذين بلغت نسبتهم ٥٠ في المائة[١١٣]. بيد أنه يتعين التنويه بأن عدد طلبة جزر المحيط الهادئ ازداد بأكثر من ١٦ في المائة خلال السنوات الخمس الأخيرة، أي بما يعادل ضعف معدل زيادة طلبة المدارس. ويشكل طلبة جزر المحيط الهادئ حالياً ٧,٤ في المائة من طلبة المدارس في نيوزيلندا.

٥٢٠- وذكرت خطة تعليم شعوب جزر المحيط الهادئ بعض الأسباب المحتملة لتردي إنجازات الطلبة، ومن بينها المصاعب التي يجابهها بعض المعلمين للتصدي لأساليب التعليم المختلفة، واختلاف مستويات التطلعات، ومطالبة بعض الطلبة بالعمل بعد ساعات الدراسة لتكملة دخل الأسرة. وفي حالات أخرى، قد لا تدرك الأسر ما يحتاج إليه الطلبة للنجاح، مثل مكان هادئ للدراسة. ويرتكز الوضع على نهجين ثقافيين متعارضين للتعليم. ففي المجتمعات المحلية في جزر المحيط الهادئ، يحظى المعلمون بالاحترام والتبجيل، ويرى عدد كبير من الأسر أنه ليس من الملائم الاعتراض على أحكامهم. ويؤدي ذلك إلى عدم تدخل الوالدين في تعليم أطفالهما. وثمة تقليد تاريخي أيضا يدعو إلى استظهار الدرس دون فهم. ومن شأن هذين التقليدين أن يعوض الطلبة الذين يجدون صعوبة في طرح الأسئلة، والمشاركة في بيئة تعليمية متفاعلة. وفي بعض الحالات، لا تتوفر للمعلمين سوى استراتيجيات محدودة للتصدي لهذه المشاكل.

---

(١١٣) في عام ١٩٩٥، ٣٨ في المائة من طلبة جزر المحيط الهادئ تابعوا تعليمهم، في حين كان غيرهم من الطلبة بنسبة ٥١ في المائة.

٥٢١- وحددت خطة تعليم شعوب جزر المحيط الهادئ المبادئ الرئيسية لتحسين الإنجازات التعليمية للطلبة، على أنها "الخدمات الرفيعة النوعية في مرحلة الطفولة المبكرة، والبرامج الدراسية الفعالة، والنجاح في مرحلة التعليم العالي". وتشتمل الأهداف على زيادة عدد المعلمين في جزر المحيط الهادئ على جميع المستويات، وزيادة عدد الأعضاء من جزر المحيط الهادئ في مجالس أمناء المدارس (شرط تدريبهم التدريب الملائم عند الضرورة)، والتكليف بإجراء الأبحاث التي تدعم التعليم في جزر المحيط الهادئ (بما في ذلك التعليم الثنائي اللغة)، وزيادة تنوع المواد التعليمية المعدة لطلبة جزر المحيط الهادئ. وعلاوة على الأهداف الأخيرة، نشر مشروع بيان عن مناهج الدراسة باللغة الساموية في أيلول/سبتمبر ١٩٩٤. وكان أول بيان وطني يوضع لهذه اللغة، ويشمل الطفولة المبكرة والمدارس. ونشر منذ ذلك الوقت بيان رسمي عن "اللغة الساموية في مناهج الدراسة النيوزيلندية"، واعتمدت تلك اللغة في عدد من المدارس الابتدائية والثانوية. وفي عام ١٩٩٩، كانت اللغة الساموية متاحة كإحدى المواد للحصول على الشهادة المدرسية. وتواصل وزارة التعليم دعم مناهج الدراسة باللغة الساموية عن طريق تطوير موارد التعليم وتمويل التقدم المهني لمعلمي اللغة الساموية. وفي الوقت الذي كانت فيه تلك اللغة محل الاهتمام (نظراً لأن الطلبة الساموين يمثلون حالياً ٥٠ في المائة من مجموع طلبة جزر المحيط الهادئ)، فإن وزارة التعليم ساهمت بنشاط في إعداد مواد تعليمية للمعلمين والطلبة بلغات جزر المحيط الهادئ الأخرى، بما فيها النيويـــة والتوكيلاويـــة والتونغية. ويجـــري العمل حالياً لإعداد الصياغة النهائية لاختصاصات تطوير لغة جزر كوك.

٥٢٢- كما صادقت خطة تعليم شعوب جزر المحيط الهادئ على المخططات التعليمية المطبقة بالفعل، ومن بينها مشروعات من قبيل مركز جزر المحيط الهادئ المعني بموارد التعليم، الذي أنشئ في أوكلاند، وافتتح عام ١٩٧٦. وفي عام ١٩٩٦، تلقى المركز دعماً مالياً من وزارة التعليم بلغ قدره ٠٠٠ ٨٧٣ دولار. وتشتمل المخططات التعليمية الأخرى على برنامج لدعم الوالدين في المنزل، تزور بموجبه نساء جزر المحيط الهادئ الأسر في منازلها. وبدأ المشروع كمبادرة مجتمعية في عام ١٩٨٨، وتلقى مؤخراً دعماً مالياً من الحكومة. وساعد النشاط المجتمعي أيضا في دعم خدمات الطفولة المبكرة في جزر المحيط الهادئ. وتدعم الدائرة المعنية بتنمية الطفولة المبكرة مجموعات الطفولة المبكرة في جزر المحيط الهادئ من الناحية المالية، كما تقدم لها المشورة والإرشاد. وخصصت وزارة التعليم أموالاً إضافية لتمويل مشروعات تعليمية، ورصدت لها ثلاثة ملايين دولار لمدة ثلاث سنوات بدأت في تموز/يوليه ١٩٩٦، وانتهت حالياً.

٥٢٣- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، صدر تقرير عن خطة تعليم شعوب جزر المحيط الهادئ، استعرض فيه تنفيذ الخطة خلال الثمانية عشر شهراً الأخيرة. وقد أرفق التقرير بالمراجع والمصادر التكميلية، نظراً لأنه يقدم معلومات أساسية وحديثة العهد عن التعليم في جزر المحيط الهادئ. والخطة هي حالياً محل الاستعراض. وفي عام ١٩٩٨، عقدت اجتماعات مع المعنيين بالتعليم في جزر المحيط الهادئ لمناقشة تنفيذ الخطة، وشرح المشروعات، ومناقشة ما لها من آثار على التعليم في جزر المحيط الهادئ. وساعدت الخطة باستمرار في زيادة التوعية وتحديد

الأولويات في المدارس، وبين الأهالي والمجتمعات المحلية. وسيستمر العمل على تحسينها وتنقيحها وتكييفها لكي تعكس الاحتياجات التعليمية المتغيرة لشعوب جزر المحيط الهادئ.

٥٢٤- وتشتمل خطة تعليم شعوب جزر المحيط الهادئ على بيانات مسهبة ومحددة، بما في ذلك جداول بشأن تسجيل أطفال جزر المحيط الهادئ في المدارس في مرحلة الطفولة المبكرة بحسب السن خلال فترة السنوات ١٩٩٠- ١٩٩٧، وعدد طلبة المدارس في جزر المحيط الهادئ خلال فترة السنوات ١٩٩٢-١٩٩٧، وأعلى درجات النجاح في المدارس الثانوية عام ١٩٩١ وعام ١٩٩٧، والتسجيل في التعليم العالي وأنواع الحضور والإنجازات الجامعية في عام ١٩٩٧. وبعض هذه الجداول مفصلة بحسب نوع الجنس.

٥٢٥- وبالنسبة إلى التعليم في المدارس الابتدائية والثانوية، فإن ثمة معلومات مقتضبة وحديثة العهد بشأن طلبة جزر المحيط الهادئ (وبخاصة تشكيل الطلبة وأماكن إقامتهم في نيوزيلندا) تتوفر أيضا في تقرير عام لوزارة التعليم صدر بعنوان "مدارس نيوزيلندا" (التقرير مرفق بالمراجع والمصادر التكميلية)[١١٤].

طاء - إحصاءات بشأن معدلات التوقف عن الدراسة

٥٢٦- التمست اللجنة في ملاحظاتها الختامية على التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد "إحصاءات بشأن معدلات التوقف عن الدراسة وتفصيلها بحسب العرق" (الفقرة ٢١). وإذا كان من الصعب اختيار تعريف محكم للتوقف عن الدراسة، إلا أنه يفترض لأغراض هذا التقرير أن ينصب التركيز على نسبة الطلبة المتبقين في سنوات الدراسة غير الإلزامية. ويجدر التذكر مع ذلك أن عدداً كبيراً من الطلبة يغادرون النظام المدرسي لمواصلة تعليمهم وتدريبهم، بما في ذلك التدريب بموجب قانون التدريب الصناعي (الفقرة ٥٨٦ أدناه). وتوضح الأرقام التالية نسبة الطلبة المسجلين في المدارس في تموز/يوليه ١٩٩٨:

	١٦ سنة	١٧ سنة	١٨ سنة
طلبة الماوري	٧١,٠ %	٤١,٦%	١١,٦%
طلبة جزر المحيط الهادئ	٨٢,٢%	٦٤,٤%	٢٣,٨%
جميع المجموعات	٨٦,٠%	٦٢,١%	١٦,١%

٥٢٧- وبالنسبة للتغيب عن المدرسة بدون إذن، تنبغي الإشارة أيضا إلى الفقرة ٥٧٩ أدناه.

---

(١١٤) وزارة التعليم، "مدارس نيوزيلندا عام ١٩٩٨" (ولنغتون: ١٩٩٨)، الصفحتان ٢٣ و٢٤.

ياء – الطالبات

٥٢٨- كما هو موضح في التقرير الموحد الثالث والرابع والمقدم بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (في إطار المادة ١٠)، "تحقق تحسن تدريجي في مركز النساء والفتيات في إطار نظام التعليم منذ عام ١٩٩٢". ويتبين من الإحصاءات المنشورة خلال الفترة موضع هذا التقرير أن الفتيات يمكثن حالياً في المدارس حتى المستويات العليا أكثر من أي وقت مضى، ويعمدن إلى مغادرة المدارس بعد الحصول على مؤهلات أعلى من مؤهلات الطلبة الذكور. وقد تزايد عدد النساء اللاتي يشاركن في التدريب والتعليم ما بعد المرحلة الإلزامية، كما أن عدد النساء المسجلات في الجامعات يتجاوز حالياً عدد الرجال. غير أن هذا النجاح يقلل من أهميته استمرار الفتيات في تفضيل الموضوعات التقليدية وقلة مشاركتهن في الدراسات العليا. وغالباً ما لا تؤدي إنجازاتهن إلى شغل مناصب رفيعة واختيار وظائف تدر عليهن دخلاً مرتفعاً. وتسبب حالة نساء الماوري مشاغل كبرى، إذ إنهن يغادرن المدارس في سن مبكرة وبدون الحصول على أي مؤهلات، على عكس غيرهن من النساء، بل إن المؤهلات التي يحصلن عليها غالباً ما تكون ذات صبغة محلية بدلاً من أن تكون ذات طابع وطني. وخلال الفترة موضع هذا التقرير، وضعت وزارة شؤون المرأة مشروعاً نموذجياً لحماية الفتيات والشابات الماوريات، وتحديد العراقيل التي تعوق إنجازاتهن التعليمية نتيجة لقلة اعتدادهن بالنفس وتطلعاتهن.

٥٢٩- وبالنسبة إلى البيانات الإحصائية المتعلقة بالإنجازات التعليمية بوجه عام، انظر الفقرتين ٥٨٩ و٥٩٠ أدناه. أما البيانات الإحصائية المتعلقة بمركز الطالبات الماوريات، فإنها ترد في التقارير السنوية لوزارة التعليم عن فترة السنوات ١٩٩٦/١٩٩٧ و١٩٩٧/١٩٩٨ (التقارير مرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية). والنتائج التعليمية المحددة لطالبات جزر المحيط الهادئ هي محل النقاش في التقرير عن خطة تعليم شعوب جزر المحيط الهادئ (التقرير مرفق بالمراجع والمصادر التكميلية).

٥٣٠- وتعالج مسألة الإنصاف بحسب نوع الجنس في نيوزيلندا كجزء من تعهد الحكومة بكفالة تكافؤ فرص التعليم لجميع الطلبة. وفي عام ١٩٩٣/١٩٩٤، ركزت وزارة التعليم بصورة خاصة على معالجة مشاكل فتيات ونساء الماوري، وعلى وضع منهج دراسي شامل للجنسين.

٥٣١- وبالنسبة للسياق العام للإناث في المدارس، أعدت لجنة حقوق الانسان وثيقة بعنوان "منع المضايقة الجنسية في المدارس" خلال الفترة موضع هذا القرير، علماً بأن الوثيقة مخصصة للطلبة والموظفين، وأعطيت لها الأولوية نظراً لزيادة عدد الشكاوى التي تلقتها لجنة حقوق الانسان من المدارس، وبخاصة من طالبات المرحلة الثانوية اللاتي كن على وشك الانضمام إلى قوة العمل. ووزعت الوثيقة على كل المدارس الثانوية في أواسط عام ١٩٩٦، كما أنها متاحة للمدارس الابتدائية بناء على الطلب. ومولت وزارة التعليم بعد ذلك عملية إعداد منهج تدريبي من أجل تعزيز تنفيذ الوثيقة. وقدم المنهج التدريبي الذي شاركت في تمويله الوزارة ولجنة حقوق الانسان إلى كل المدارس في أواخر عام ١٩٩٦.

٥٣٢- ويشجع تكافؤ الفرص في العمل وخدمات التدريب والدعم مجالس الأمناء في دورها كأصحاب عمل للنظر في مسائل الإنصاف المتعلقة بالتوظيف في المدارس. ويوفر مبدأ تكافؤ الفرص في العمل أداة مفيدة تساعد أصحاب العمل في تعيين معلمين أكفاء يمثلون الطلبة خير تمثيل.

كاف - الإنفاق على التعليم

٥٣٣- ترد في المرفق ٢١[١١٥] نسبة الإنفاق على التعليم من الميزانية الوطنية. وقد ارتفعت النسبة من ١٥,٧ في المائة في عام ١٩٩٠ في بداية الفترة موضع هذا التقرير إلى ١٦,٢ في المائة في عام ١٩٩٧.

٥٣٤- وبناء على المعلومات الواردة في تقرير منظمة التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي، الصادر عام ١٩٩٦ تحت عنوان "نظرة خاطفة على التعليم"، احتلت نيوزيلندا المركز الثالث على رأس البلدان الأعضاء في المنظمة المذكورة. ففي عام ١٩٩٣ مثلاً، كانت نسبة الإنفاق على التعليم من الناتج المحلي الإجمالي في نيوزيلندا أعلى بكثير من متوسط إنفاق البلدان الأعضاء في المنظمة المذكورة.

لام - النظام المدرسي

٥٣٥- يرد شرح موجز لهيكل النظام المدرسي الإلزامي في شكله الحالي في الوثيقة "مدارس نيوزيلندا عام ١٩٩٨"[١١٦].

١- عدد ونوع المدارس والمؤسسات التعليمية الأخرى، وعدد الطلبة

٥٣٦- يمكن استخلاص نظرة عامة عن هذا الموضوع من المرفق ٢٢ الذي يشتمل على جداول (منقولة عن "حولية نيوزيلندا الرسمية لعام ١٩٩٨") بشأن عدد المؤسسات التعليمية وعدد الطلبة المسجلين فيها وعدد المعلمين المتفرغين في فترة السنوات ١٩٩٥ - ١٩٩٧. كما يشمل هذا المرفق المؤسسات الجامعية، فضلاً عن المدارس الابتدائية والثانوية. وبالنسبة للمدارس في حد ذاتها، ينبغي الرجوع إلى الوثيقة الصادرة بعنوان "مدارس نيوزيلندا

---

(١١٥) الجداول التي تشمل فترة السنوات ١٩٨١ - ١٩٩٧ منقولة عن إحصاءات نيوزيلندا، "حولية نيوزيلندا الرسمية للأعوام ١٩٩٢ و١٩٩٤ و١٩٩٨.

(١١٦) وزارة التعليم، "مدارس نيوزيلندا عام ١٩٩٨" (ولنغتون: ١٩٩٨)، الصفحة ١٠ وما يليها (الوثيقة مرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية).

عام ١٩٩٨"[١١٧]، والتي تحتوي على بيانات أكثر تحديداً عن عدد المدارس ونوعها عام ١٩٩٨ و١٩٩٤ – ١٩٩٨، وعن عدد أعضاء التدريس في فترة السنوات ١٩٩٣ – ١٩٩٨. كما يشتمل المرفق على معلومات عن عدد الطلبة تبعاً لنوع المدرسة عام ١٩٨٨ و١٩٩٤ – ١٩٩٨، وعلى تحليل لأعداد الطلبة بحسب السن ونوع الجنس والأصل الإثني في ١ تموز/يوليه ١٩٩٨.

٥٣٧- وتتمثل الميزتان البارزتان للنظام المدرسي في نيوزيلندا في العدد الكبير نسبيا للمدارس لكل فرد، والعدد الكبير للمدارس في المناطق الريفية (ثلث المدارس الحكومية تقع في هذه المناطق)[١١٨].

٥٣٨- وخلال الفترة موضع هذا التقرير، انخفض إلى حد ما عدد المدارس من نوع معين. فعلى سبيل المثال، إذا كان عدد المدارس الثانوية قد ارتفع من ٣٣٥ مدرسة عام ١٩٩٤ إلى ٣٣٧ مدرسة عام ١٩٩٧، كما ارتفع عدد المدارس التي تجمع بين صفوفها الطلبة الذين يتراوح عمرهم بين سنة واحدة و١٥ سنة من ٩١ مدرسة إلى ٩٤ مدرسة، إلا أن العدد الإجمالي للمدارس الابتدائية (التي تشمل المدارس المتوسطة والمتكاملة والخاصة) انخفض من ٣٢٦ ٢ مدرسة إلى ٢٩٣ ٢ مدرسة في الفترة ذاتها. ومن بين هذه الأرقام، انخفض عدد المدارس الابتدائية الخاصة (وغير المتكاملة) من ٧٣ مدرسة إلى ٥٨ مدرسة، نظراً لزيادة إدماج المدارس الخاصة في نظام التعليم الحكومي. وفي بعض الأحوال، يمكن إرجاع انخفاض عدد المدارس الابتدائية الحكومية إلى إغلاق المدارس التي يقل عدد المسجلين فيها عن تسعة تلاميذ.

٥٣٩- ويجدر التنويه في هذا المجال وفي المجالات ذات الصلة بسياسة اعتمدت عام ١٩٩١، ألا وهي "مبادرة تطوير التعليم". وتسمح تلك السياسة تبعاً لتغير الأنماط السكانية بتمكين كل مجتمع محلي (فيما يتعلق بمجالس المدارس ومجالس الآباء والأمهات) من تحليل الشكل الحالي لتوفير التعليم وتدبيره، واتخاذ قرار إذا كان من المستحسن اعتماد أشكال أفضل وأكثر فعالية. وقد شملت معظم المشروعات المنجزة وفقاً لتلك السياسة المجتمعات المحلية الريفية التي وافقت على توحيد موارد المدارس. وبناء على ذلك، يمكن لمدرستين ابتدائيتين أن تتحدا في مدرسة واحدة، أو تندمج مدرسة ابتدائية ومدرسة ثانوية أو متوسطة وتشكلان مجالاً مدرسياً جديداً.

---

(١١٧) المصدر نفسه، الصفحة ١١ وما يليها والصفحات ١٨ و٢٣ و٩٤ وما يليها.

(١١٨) المصدر نفسه، الصفحة ١١.

٥٤٠- ويراعى في التخطيـــط الحالي ارتفاع عدد الطلبة المسجلين في المدارس[١١٩]. وبناء عليه، رصد مبلغ قدره "١٨٠ مليون دولار لإنشاء ٤٦٠ حجرة دراسة جديدة (٣٦١ في المدارس الابتدائية و٩٩ في المدارس الثانوية)" من أجل معالجة ارتفاع التسجيلات خلال العام الدراسي ١٩٩٩[١٢٠].

٢- تنوع المدارس

٥٤١- استعلمت اللجنة، بالارتباط بالتقرير الأوّلي لنيوزيلندا، عن النسبة المرتفعة (٩٠ في المائة في ذلك الوقت) للمدارس الخاصة التي تشرف عليها الهيئات التعليمية الكاثوليكية، وعن معنى إدماج تلك المدارس في نظام التعليم الحكومي. واستجابة لذلك الاستعلام، قدمت المعلومات المطلوبة. وقد يكون من المفيد حالياً الاطلاع على المعلومات التالية الأحدث عهداً[١٢١]:

"خلال السنوات العشر الأخيرة، شهدت نيوزيلندا تنوعاً متزايداً في مجال المدارس، التي أصبحت تقدم اختيارات أكبر للطلبة والأهالي. وثمة شبكة هامة من المدارس المنتسبة للكنيسة الكاثوليكية تقدم الخيار للأهالي والطلبة، فضلاً عن أن جماعات أخرى شاركت مؤخراً في توفير التعليم. وفي عام ١٩٩٨، كان هناك ١٩٢ مدرسة خاصة ومتكاملة لا تنتسب للكنيسة الكاثوليكية في حين كانت ١٣٠ مدرسة عام ١٩٨٨. وكان التغيير في شبكة المدارس الحكومية أكثر إثارة. وفي عام ١٩٨٨، لم يكن هناك سوى تسع مدارس متكاملة لا تنتسب للكنيسة الكاثوليكية، غير أنه في عام ١٩٩٨ كان ربع عدد المدارس المتكاملة تقريبا لا تتبع الكنيسة الكاثوليكية. وعلاوة على ٢٣٦ مدرسة متكاملة كاثوليكية، كان هناك ٧٦ مدرسة متكاملة تمثل تنوعاً كبيراً بداية بمدارس السبتيين (Adventist schools) والمدارس الإسلامية والمدارس اليهودية وانتهاء بمدارس رودولف استاينر ومونتيسوري.

"وثمة تنوع أكبر في اختيار المدارس يتوفر في مناطق معينة في مدارس الماوري الحكومية التي تغلب فيها لغة وثقافة وقيم الماوري. وتقدم مدارس عديدة أخرى مناهج دراسية باللغة الماورية على مختلف المستويات".

---

(١١٩) المصدر نفسه، الصفحتان ٢١ و٢٢ اللتان تشملان التسجيلات الحالية لفترة السنوات ١٩٩١ – ١٩٩٨ والتسجيلات المتوقعة لفترة السنوات ١٩٩٩ – ٢٠١٦.

(١٢٠) المصدر نفسه، الصفحة ٥.

(١٢١) المصدر نفسه، الصفحتان ١١ و١٢.

٥٤٢- وترد تعليقات إضافية بشأن المدارس المتكاملة والخاصة، كما ترد بيانات بشأن عدد المدارس الخاصة والحكومية المتكاملة خلال الفترة ما بين ١٩٨٨ و١٩٩٨ في "مدارس نيوزيلندا عام ١٩٩٨"[١٢٢].

٣- التعليم الابتدائي والثانوي المجاني الإلزامي

٥٤٣- البيان التالي الوارد في التقرير الأوّلي قدمته نيوزيلندا بموجب اتفاقية حقوق الطفل (الفقرة ٢٧٧) لا يزال صحيحاً، فيما عدا أن الإشارة إلى "جميع المواطنين النيوزيلنديين" ينبغي أن تقرأ على نحو أصوب "جميع المواطنين النيوزيلنديين وغيرهم من الأشخاص المصنفين كطلبة محليين"، كما هو مشروع أدناه بإسهاب:

"بناء على المادة ٣ من قانون التعليم لعام ١٩٨٩، يتمتع جميع المواطنين النيوزيلنديين بالحق في التعليم الابتدائي (والثانوي) المجاني في مدرسة حكومية ما بين سن الخامسة والتاسعة عشرة. (...) وتطلب المدارس أن يدفع الطلبة مبلغاً محدداً "كرسوم مدرسية" للمساعدة على تحمل نفقات الأنشطة المدرسية والمواد التعليمية. وتدفع هذه "الرسوم" طوعياً. والتعليم إلزامي بين سن السادسة والسادسة عشرة. غير أن معظم الأطفال يلتحقون بالمدرسة الابتدائية في سن الخامسة".

٥٤٤- وكما هو موضح في الفقرة ٢٥٧ من هذا التقرير، فإن فترة التعليم الإلزامي رفعت من سن الخامسة عشرة إلى السادسة عشرة خلال الفترة موضع هذا التقرير بموجب قانون التعليم المعدل لعام ١٩٩١.

٥٤٥- ولا يزال الطلبة الذين يفدون من الخارج، ويسمح لهم بدخول نيوزيلندا للدراسة في مدارسها الابتدائية والثانوية، يدفعون رسوم التعليم بوجه عام[١٢٣]. والمعلومات التالية التي قدمت عام ١٩٩٣ إلى لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية رداً على السؤال رقم ٤٥ الذي طرحته كتابة، تمثل الموقف الراهن:

"منذ الانتهاء من إعداد التقرير الأوّلي، عدّلت جوانب عدة من قانون التعليم لعام ١٩٨٩، بما في ذلك فيما يتعلق بتعريف "الطلبة الأجانب" والنظام المطبق عليهم. ويعرف "الطالب الأجنبي" حالياً على أنه ليس طالبـــاً محلياً. كما يعرف "الطالب المحلي" على أنه مواطن نيوزيلندي أو حامل لترخيص

---

(١٢٢) المصدر نفسه، الصفحة ١٣.

(١٢٣) تفرض الحكومة حالياً ٦٠٠ دولار في السنة كرسم للدراسة في المدارس الابتدائية و٩٠٠ دولار (بما في ذلك ضريبة المبيعات العامة) كرسم للدراسة في المدارس الثانوية. ويحسم الرسم للطلبة الذين لا يقضون سنة دراسية كاملة.

بالإقامة[١٢٤] بموجب قانون الهجرة، أو شخص معفي من شرط الحصول على ترخيص بموجب القانون المذكور[١٢٥]، أو أي شخص يكون عضواً في فئة أو وصف شخص تطلب وزارة التعليم معاملته على أنه ليس طالباً أجنبياً. و"الطلبة الأجانب" هم عادة الطلبة الذين يتقدمون بطلب للحصول على تأشيرة دخول لنيوزيلندا، وتمنح لهم التأشيرة على أساس أنهم يشترون التعليم. ويحق لجميع الطلبة المحليين، بمن فيهم الطلبة المهاجرين الذين منح لهم ترخيص بموجب قانون الهجرة، أن يتمتعوا بالتعليم الابتدائي والثانوي مجاناً".

٥٤٦- والجدير بالملاحظة في هذا الصدد أيضا أن الأشخاص المشار إليهم أعلاه، والذين هم أعضاء في فئة أو وصف وتطلب معاملتهم كما لو لم يكونوا طلبة أجانب، حددهم الوزير عملاً بقانون التعليم لعام ١٩٨٩ في إشعارات صدرت في "جريدة نيوزيلندا الرسمية" خلال الفترة موضع هذا التقرير، أولاً في عام ١٩٩٢ ثم في صيغة منقحة في عام ١٩٩٨. والأشخاص المعنيون بالأمر هم أساساً الطلبة الأجانب الذين يدرسون في نيوزيلندا بناء على برنامج لتبادل الطلبة وافقت عليه الحكومة النيوزيلندية، والطلبة الأجانب الذين هم أطفال معالون من قبل شخص يحمل تصريحاً سليماً بالعمل منح له بموجب قانون الهجرة لعام ١٩٨٧.

٤- التعليم الابتدائي والثانوي: التدابير المتخذة لإتاحة هذا التعليم للجميع

٥٤٧- لا تزال الحقوق الأساسية في التعليم الابتدائي والثانوي كما أوجز ذلك في التقرير الأوّلي لنيوزيلندا. غير أن عدداً من التطورات التي طرأت خلال الفترة موضع هذا التقرير، كان لها تأثير بعيد في كلا القطاعين، وهي محل النظر من بين المسائل المشار إليها أدناه (فيما عدا المسائل التي سبق بحثها أعلاه تحت عناوين أخرى).

---

(١٢٤) يعني ذلك الترخيص بالإقامة الدائمة.

(١٢٥) يشير ذلك إلى الإعفاءات المؤقتة الممنوحة مثلاً للممثلين الدبلوماسيين والقنصليين وأفراد القوات المسلحة الأجنبية في ظروف معينة والملاحين والصيادين وأفراد أطقم الطائرات والأشخاص الذين يزورون القطب الجنوبي.

(أ) التعليم بالمراسلة

٥٤٨- لا تزال مدرسة التعليم بالمراسلة، المشار إليها في التقرير الأوّلي (في الفقرتين ٦٠١ و٦١٩)، تعتبر جزءاً مهماً من النظام التعليمي في نيوزيلندا منذ عام ١٩٢٢. وبلغ إجمالي عدد المقيدين في المدرسة ٧٩٠ ١٩ طالباً في ١ تموز/يوليه ١٩٩٧، من بينهم ٨١٠ طلبة في مرحلة الطفولة المبكرة و٢٠٨ طلبة متفرغين يستوفون احتياجات خاصة و٢٣٩ ١ طالباً متفرغاً في المرحلة الابتدائية و٥٧٤ ٢ طالباً متفرغاً في المرحلة الثانوية و٦٤٠ ٥ بالغاً. وهيئة التدريس البالغ عددها ٤٨٦ معلماً ضمت ٢٣ معلماً للتدريس في مرحلة الطفولة المبكرة و٨٢ معلماً للتدريس في المرحلة الابتدائية و٢٥٥ معلماً للتدريس في المرحلة الثانوية و١٢ ممثلاً إقليميا و١١٤ موظفاً إداريا[١٢٦].

٥٤٩- ومنذ الأربعينات، تمكن الطلبة الذين هم في سن المرحلة الثانوية من الاستفادة من مدرسة التعليم بالمراسلة، واتباع دورات دراسية غير متاحة في مدارسهم. ويتبع حالياً أكثر من ٩٨ في المائة من طلبة المدارس الثانوية في نيوزيلندا خدمات مدرسة التعليم بالمراسلة في حالة غياب معلم متخصص في مادة ما أو في حالة نقص في عدد المعلمين أو في حالة عدم التمكن من توفير المواد الدراسية بالكامل.

٥٥٠- ويرجع السبب في الزيادة الملحوظة في عدد البالغين الذين يستفيدون من خدمات مدرسة التعليم بالمراسلة إلى أنها توفر فرصة ثانية للتعليم لآلاف البالغين النيوزيلنديين. فالبعض يلبي طموحاً مستمراً مدى الحياة لتحسين مؤهلاته التعليمية، والبعض الآخر يرغب في كسب مؤهلات لتحسين فرص عمله. وتكتسب هذه الدورات الدراسية شعبية كبيرة لدى الطلبة الذين يتركون الدراسة لممارسة العمل، ويرغبون مع ذلك في زيادة معارفهم.

---

(١٢٦) في عام ١٩٩٨، انتهى المكتب المعني بمراجعة التعليم واللجنة المعنية باختيار التعليم والعلوم من إعداد تقريرين منفصلين عن مدرسة التعليم بالمراسلة. وركز التقريران الانتباه على مجالات المشاغل الهامة ذات الصلة بأداء المدرسة والبيئة السياسية الواسعة النطاق التي تعمل في مضمارها. ولوحظ في التقرير الذي أصدره المكتب المعني بمراجعة التعليم في آب/أغسطس ١٩٩٩ التقدم المحرز في معالجة بعض المشاكل المذكورة في التقريرين. وبما أن وزارة التعليم ستتناول هذه المشاكل بالبحث، فإنها ستناقش على نحو أكثر تفصيلاً في التقرير الدوري القادم الذي سيقدم بموجب العهد.

٥٥١- وخلال عام ١٩٩٧، بدأت دائرة الطفولة المبكرة التابعة لمدرسة التعليم بالمراسلة بتوفير تسجيل مزدوج للطلبة المتواجدين في مناطق منعزلة، والذين لا تتوفر لهم سوى وسائل محدودة للاستفادة من خدمات الطفولة المبكرة. وقد أنشئت الدائرة عام ١٩٧٦ لضمان حصول الأطفال دون الخامسة من العمر على التعليم المخصص للطفولة المبكرة. كما تقدم الدعم للأهالي لمساعدة أطفالهم على تطوير المهارات التي يحتاجون إليها في المدرسة الابتدائية. وبالنسبة للأطفال الذين يعانون من احتياجات خاصة، بل وحتى الرضع، فإن المدرسة تعمل مع الأهالي لمساعدتهم على مساعدة أطفالهم على تطوير مهاراتهم وقدراتهم.

(ب) شروط عمل المعلمين

٥٥٢- عقود العمل هي محل التفاوض بين وزارة التعليم ووكيل التفاوض أو الاتحادات الممثلة للمعلمين. وتشمل هذه العقود اتفاقات عمل أغلبية المعلمين، ولو أن البعض منها تشملها عقود العمل الفردية التي يتم التفاوض عليها بين المدرسة والفرد، وتتطلب موافقة الوزارة مع ذلك. وكانت اللوائح الرئيسية التي كانت تنظم هذه العمليات خلال الفترة موضع هذا التقرير قانون قطاع الدولة لعام ١٩٨٨ وقانون عقود العمل لعام ١٩٩١. وأفضت معظم المفاوضات في نهاية الفترة موضع هذا التقرير إلى وضع نظام موحد للدفع أو معدلات مشتركة للأجور في القطاعين الابتدائي والثانوي.

٥٥٣- وتحدد شروط عمل المعلمين في مراكز الطفولة المبكرة بالتفاوض المباشر مع صاحب العمل سواء فردياً أو بواسطة اتحادهم/أو وكيلهم. وتنطبق حالة مماثلة على هيئة التدريس في الجامعات.

(ج) تطوير الكفاءات المهنية للمعلمين

٥٥٤- بمقدور مجالس الأمناء أن تستغل جزءاً من منح عملياتها لتطوير الكفاءات المهنية للمعلمين. وبإمكان المجالس بالتالي أن تشتري خدمات تدريب المعلمين أو تطوير كفاءاتهم المهنية داخل المدرسة، أو مشاركتهم في دورات دراسية أثناء الخدمة، أو تتحمل نفقات دراستهم الجامعية أو غيرها من الدراسات ذات الصلة.

٥٥٥- ويتطلب تنفيذ التغييرات الواسعة النطاق لمناهج المدارس النيوزيلندية (والوارد وصفها في الفقرة ٤٩٨ وما يليها أعلاه) تدريب المعلمين. وتبعاً لذلك، وفرت وزارة التعليم الأموال اللازمة لتنفيذ المناهج الدراسية الجديدة. وفي العام الدراسي ١٩٩٩/٢٠٠٠، وفرت العقود الحكومية نحو ٤٣ مليون دولار لاستكمال التدريب المهني للمعلمين. ونتيجة لقرار سياسي بشأن تعليم المعلمين، سيتغير هذا النظام، وسيحتفظ بنحو ٢٠ مليون دولار لأغراض الدعم المركزي، وسيخصص الباقي للمدارس من أجل تسهيل اتخاذ القرارات محلياً بشأن التطوير المهني.

(د) التعليم الثانوي التقني والمهني

٥٥٦- كما سبقت ملاحظة ذلك في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد (الفقرة ٦٢٢)، تحول التعليم والتدريب المهني إلى حد كبير من المرحلة الثانوية إلى مرحلة ما بعد التعليم الإلزامي. وتشتمل حالياً البرامج والمبـــادرات التي اعتمـــدت على مستوى المدارس العليا لمساعدة الطلبة على الانتقال من المدرسة إلى العمل على ما يلي:

(أ) سهلت دائرة المهن حتى وقت قريب العلاقات بين الصناعة والمدرسة. وفي عام ١٩٩٩، نقحت وزارة التعليم وثيقة صدرت بعنوان "العمل معاً لإنشاء شراكة بين المدارس والمؤسسات"، من أجل توضيح الوسائل التي تسمح للمدارس بتحقيق شراكة فعلية مع المؤسسات، وتعزيز التعليم المدرسي والتعلم بالتالي. ورصدت الحكومة مليون دولار إضافي للمؤسسات كي تنشئ أو تمدد شراكة إقليمية مع المدارس؛

(ب) تقدم دائرة تنسيق موارد التعليم الثانوي والعالي ٢٤,٥٦ مليون دولار إلى المدارس لمساعدة الطلبة الكبار في الصفوف ١١-١٣ على الدراسة للحصول على مؤهل وطني على مستوى عال. وتقر ذلك التمويل وتدفعه وزارة التعليم. ويتابع نحو ٠٠٠ ٥٠ طالب (أي نحو ثلث طلبة المدارس الثانوية العليا) دورات دراسية على مستوى عال كل سنة. وباشرت الدائرة الآنف ذكرها عملها لأول مرة عام ١٩٩٦.

٥٥٧- وبالإضافة إلى تلك المبادرات الحكومية، ثمة مبادرات خاصة تسد الفجوة بين المدرسة الثانوية والعمل، وبين المدرسة الثانوية والتعليم العالي.

ميم - الحصول على التعليم العالي

١- اعتبارات عامة

٥٥٨- خلال الفترة موضع الاستعراض، كان التعليم العالي في نيوزيلندا مصنفاً في مضمار فئة واسعة النطاق في قطاع التعليم والتدريب وما بعد المرحلة الإلزامية. وكانت الحكومة تركز على التعليم والتدريب الأكثر استجابة لطلبات المتعلمين (وطلبات سوق العمل والاقتصاد)، وتخصيص الموارد واستخدامها على نحو أنجع، وتوفير أكبر عدد من الخيارات المتنوعة، وتحسين حصول جميع النيوزيلنديين على التعليم العالي. وتمثل الشغل الشاغل للحكومة في أن يسمح نظام التعليم والتدريب ما بعد المرحلة الإلزامية بتوفير قوة عاملة مرنة ومؤهلة تأهيلاً عالياً وضرورية لاحتياجات الاقتصاد التنافسي الدولي. وقد سبقت الإشارة إلى هذا الموضوع بالارتباط بإطار مناهج الدراسة في نيوزيلندا (الفقرة ٤٩٨ أعلاه).

٥٥٩- وخلال الفترة موضع هذا التقرير، ازدادت اتجاهات المشاركة في التعليم ما بعد المرحلة الإلزامية زيادة ملحوظة، كما يمكن ملاحظة ذلك من الفرق بين مستويات عام ١٩٩٠ وعام ١٩٩٧ المحددة في جدول المرفق ٢٣ (والمقتطفة من "حولية نيوزيلندا الرسمية لعام ١٩٩٨"). وحتى أواسط الثمانينات، كانت مستويات المشاركة في

المدارس الثانوية ما بعد السن الإلزامية أقل نسبياً في نيوزيلندا بالمقارنة مع البلدان التي تشاركها في التجارة. غير أنه تحقق تقدم كبير خلال الفترة موضع هذا التقرير. فعلى سبيل المثال، ارتفعت نسبة الطلبة في الصف السادس من ٦٦,٥ في المائة في عام ١٩٨٥ إلى ٨٣ في المائة في عام ١٩٩٦ وعام ١٩٩٧. كما ارتفعت نسبة الطلبة الذين يتابعون الدراسة حتى السابعة عشرة من العمر من ٣٠,٨ في المائة عام ١٩٨٥ إلى ٦٠,١ في المائة عام ١٩٩٧ و٦٢,١ في المائة عام ١٩٩٨. وارتفعت نسبة مشاركة الفئة العمرية ١٨ – ٢٤ سنة في معاهد التعليم العالي من ٢٠٥,١ لكل ألف عام ١٩٩٠ إلى ٢٨٣,٤ لكل ألف عام ١٩٩٨. وفي تموز/يوليه ١٩٩٨، بلغ عدد طلبة التعليم العالي المسجلين في برامج دراسية رسمية ٣٥١ ٢١٤ طالباً، أي زيادة بنسبة ٨ في المائة بالمقارنة مع تسجيل الطلبة في تموز/يوليه ١٩٩٤. وتحسنت المشاركة الإجمالية لشعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ في التعليم ما بعد المرحلة الإلزامية، وتجاوز عدد المسجلين من بين النساء عدد الرجال، فيما عدا في مرحلة ما بعد التعليم العالي.

٢- تمويل التعليم ما بعد المرحلة الإلزامية، وقطاع التدريب

٥٦٠- في عام ١٩٩١، اعتمد نظام جديد لتمويل معاهد التعليم العالي. أما في السابق، فباستثناء رسوم الطلبة والمبالغ القليلة نسبياً التي توفرها الهبات لبعض الجامعات، كانت المنح الحكومية تحدد الإيرادات اللازمة لتسديد نفقات الجامعات خلال خمس سنوات. وبفضل هذه المنح، كانت الجامعات تلتزم بتحديد عدد طلابها. واعتباراً من عام ١٩٩١، موّل نظام الطالب المتفرغ للدراسة معاهد التعليم العالي تبعاً لعدد الطلبة والدورات الدراسية التي يتابعونها. فالمعاهد المتعددة الفنون ومعاهد المعلمين والجامعات ومعاهد وانغا[١٢٧] تموّل وفقا لعدد الطلبة الذين يتمكن المعهد من استقطابهم. ويقدم التمويل من خلال تسع فئات على نحو متناسب تقريباً لتكلفة الدورة الدراسية أو البرنامج. وتتلقى المعاهد أيضا منحة أساسية لا تتجاوز ٢٥٠ ٠٠٠ دولار.

٥٦١- وأبطل نظام التمويل السابق ذكره اتخاذ قرارات مركزية وتفصيلية بشأن مستويات هيئة التدريس، وإدارة المنح والمشروعات. فهذه المسؤوليات تتولاها حالياً إدارة معاهد التعليم العالي بالذات.

٥٦٢- وتطالب جميع معاهد التعليم العالي بتحسين مسك حساباتها بموجب نظام التمويل السابق ذكره. وأدخل قانون التعليم المعدل لعام ١٩٩٠ تغييرات كان الغرض منها توفير حوافز عدة كي يكون عمل معاهد التعليم العالي أكثر فعالية ومرونة واستجابة لاحتياجات المجتمع، وأفضل توجيهاً وأكثر استقلالاً وحرية. ويتعين على كل معهد أن يفي بالشروط المنصوص عليها في قانون الشؤون المالية العامة لعام ١٩٨٩ وقانون التعليم لعام ١٩٨٩.

---

(١٢٧) انظر أعلاه الفقرة ٤٩٥، الحاشية ١٠٥.

٥٦٣- وفي السنة الدراسية ١٩٩٨، تلقى قطاع الجامعات إجمالاً ٦٨٥ مليون دولار، وتلقت المعاهد المتعددة الفنون ٤٠٣ مليون دولار ومعاهد المعلمين ٥١ مليون دولار، ومعاهد وانغا ٦,٩ مليون دولار.

٥٦٤- وفي عام ١٩٩٨، بلغ إجمالي تمويل قطاع التعليم العالي ١,١٥ بليون دولار.

٥٦٥- وفي عام ١٩٩٣، وسع نطاق نظام التمويل السابق ذكره من أجل تمويل برامج معينة في منشآت تدريب خاصة. وبلغ التمويل ٧ ملايين دولار عام ١٩٩٨.

٣- المنح الدراسية ومخططات القروض

٥٦٦- أفضت زيادة رسوم التعليم العالي في عام ١٩٩٠، والتي أشير إليها في التقرير الأوّلي المقدم بموجب العهد (الفقرة ٦٥٦) إلى إثارة الجدل والخلاف. غير أن الإصلاحات الحكومية استهدفت جميعها زيادة فرص الاستفادة من التعليم العالي والتدريب، وازدادت اتجاهات المشاركة في التعليم ما بعد المرحلة الإلزامية زيادة ملحوظة خلال الفترة موضع هذا التقرير، كما سبق توضيح ذلك.

٥٦٧- وقد وفر النظام الجديد للمنح الدراسية والمعتمد عام ١٩٨٩ (التقرير الأوّلي – الفقرة ٦٤٤) مساعدات محددة لسد نفقات المعيشة. ووفر النظام في الأصل المنح لطلبة التعليم العالي الذين يبلغ عمرهم ١٦ سنة فأكثر، ولطلبة المدارس الثانوية الذين يتجاوز عمرهم ١٨ سنة في الأول من كانون الثاني/يناير في السنة التي يتابعون فيها التعليم الثانوي. واعتباراً من عام ١٩٩٨، يسمح النظام بأن يتلقى طلبة التعليم الثانوي والعالي منحة دراسية اعتباراً من الثامنة عشرة من العمر، شريطة استيفاء شروط الأهلية والمعايير المستهدفة، ولو أنه يجوز لبعض الطلبة الذين يتراوح عمرهم بين ١٦ و١٧ سنة الحصول على المنحة. وتقدم المنح للطلبة الوحيدين دون الخامسة والعشرين من العمر لمساعدة أولئك الذين ينتسبون إلى أسر ذات دخل منخفض. والمقتطف التالي من "حولية نيوزيلندا الرسمية لعام ١٩٩٨" يصف النظام العام على النحو التالي:

"يتوقف معدل الإعانة التي يحصل عليها الطالب الوحيد على سن الطالب ودخل الوالدين (إذا لم يبلغ الطالب الخامسة والعشرين من العمر) سواء كان الطالب بعيش أو لا يعيش في بيت والديه. وثمة معدلات منفصلة أيضا للطلبة الذين يعولون زوجة و/أو أطفالاً، وللطلبة الذين تحصل زوجاتهم على راتب والطلبة المتزوجين من طالبات.

"وعلاوة على ذلك، ثمة شرطان منفصلان يسمحان للطلبة الذين لم يتجاوز عمرهم ٢٥ سنة بطلب إعانة دون معاينة دخل كلا الوالدين الخاضع للضريبة.

والشرطان هما:

- معاينة دخل أحد الوالدين فقط لتحديد استحقاق الطالب للإعانة،

- إذا كان الطالب لا يعتمد في معاشه على والديه.

"ويجوز أيضا للطلبة الوحيدين الذين يحصلون على منحة دراسية ويعيشون بعيداً عن بيت والديهم، كما يجوز لبعض الطلبة المتزوجين وأولئك الذين يتلقون إعانة إعالة أن يحصلوا على إعانة للسكن.

"وتتغير معدلات الإعانات سنوياً، وتكون محل استعراض دائم".

٥٦٨- وفضلاً عن ذلك، اعتمد مخطط لإقراض الطلبة في أوائل الفترة موضع هذا التقرير (بموجب قانون مخطط قروض الطلبة لعام ١٩٩٢ جزئياً) من أجل مساعدة الطلبة على المشاركة في التعليم العالي. وتقدم الحكومة عن طريق هذا المخطط قروضاً معانة للطلبة على أساس غير اختياري لتغطية الرسوم ونفقات الدورات الدراسية ونفقات المعيشة تبعاً لما يلي:

(أ) الرسوم – الرسوم الإلزامية التي تقيد مباشرة لحساب مورد التعليم العالي في بداية الدراسة(يجوز لطلبة منشآت التدريب الخاصة أن يقترضوا ٥٠٠ ٦ دولار فقط لتسديد الرسوم)؛

(ب) نفقات الدورات الدراسية – يقدم مبلغ بحد أقصى قدره ٠٠٠ ١ دولار في السنة للطالب المتفرغ لمساعدته على دفع نفقات المعدات والكتب والرحلات الميدانية مثلاً. وللحصول على هذا الاستحقاق، يطالب الطلبة بتقديم مستندات موثقة لإثبات مصروفاتهم؛

(ج) نفقات المعيشة – يدفع مبلغ قدره ١٥٠ دولاراً في الأسبوع طوال مدة الدراسة. ولا يقدم هذا القرض سوى للطلبة المتفرغين لدراستهم.

٥٦٩- وتسدد القروض التي تفرض عليها فائدة من تاريخ الحصول عليها عن طريق إدارة الإيرادات الوطنية. ويعفي نظام التسديد المقترضين ذوي الدخل المنخفض أو الذين لا دخل لهم من تسديد القروض.

٥٧٠- والغرض من مخططات الإعانات والقروض هو كفالة عدم حرمان أي طالب من المشاركة في التعليم العالي لأسباب مالية. وتحسن المخططات فرص المشاركة في الدراسات العليا، ويسمح بذلك بتطوير قوة عاملة أفضل تعليماً وكفاءة. ويشجع النشء الذين ينتسبون إلى أسر ذات دخل منخفض على التعليم والتدريب بعد المرحلة الإلزامية إذا كان يحق لهم الحصول على إعانة، بل يشجع جميع أفراد الجمهور على الالتحاق بالتعليم العالي والتدريب بغض النظر عن سنهم، نظراً لتوافر قروض بمعدلات فائدة معانة لا يتطلب الأمر تسديدها إلا عندما تتجاوز عائدات المقترض حداً معيناً. وتتزع المجموعات ذات معدلات المشاركة المنخفضة تقليدياً في التعليم العالي، مثل شعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ، إلى أن تكون معدلات اقتراض طلبتها أعلى من معدلات المجموعات الأخرى، نظراً لأن الغرض من مخطط القروض هو مساعدة المجموعات المنقوصة التمثيل في التعليم العالي. بيد أن

البعض أعرب عن القلق على أن الشبان والشابات يكونون مثقلين بالديون بعد تخرجهم من معاهد التعليم العالي، مما يدفعهم إلى الهجرة لأن الأجور التي يحصلون عليها في نيوزيلندا لا تكفي لتسديد قروضهم.

٤- حصول الطلبة الأجانب على التعليم العالي

٥٧١- يرد فيما يلي بإيجاز الوضع الراهن المتعلق بإمكانية حصول الطلبة الأجانب على التعليم العالي. وكما هو موضح في الفقرة ٥٤٥ أعلاه، فإن قانون التعليم لعام ١٩٨٩ ينص على أن الطالب الأجنبي هو ببساطة الطالب غير المحلي. ويعرف الطالب المحلي على أنه مواطن نيوزيلندي، أو شخص يحمل ترخيص بالإقامة بموجب قانون الهجرة لعام ١٩٨٧، أو شخص معفي من شرط الحصول على ترخيص بموجب القانون المذكور، أو شخص ينتمي إلى فئة أو وصف شخص يطلب وزير التعليم معاملته كما لو لم يكن طالباً أجنبياً.

٥٧٢- وكما هو موضح أعلاه، فإن الأشخاص المشار إليهم على أنهم ينتمون إلى فئة أو وصف لأشخاص يتعين معاملتهم كما لو لم يكونوا طلبة أجانب، حددهم الوزير عملاً بقانون التعليم لعام ١٩٨٩ بموجب إشعار في "جريدة نيوزيلندا الرسمية". وتشمل هذه الإشعارات الطلبة الذين يدرسون في نيوزيلندا بموجب مخطط لتبادل الطلبة وافقت عليه الحكومة، وكذلك الطلبة الذين يكون أحد والديهم عضواً في بعثة دبلوماسية أو قنصلية.

٥٧٣- ويحق لأي شخص أن يسجل في أي معهد للتعليم العالي إذا كان طالباً محلياً أو طالباً معفياً من شرط الحصول على تصريح (أي طالب أجنبي يقيم في نيوزيلندا للدراسة بموجب برنامج لتبادل الطلبة وافقت عليه الحكومة) وإذا كان مستوفياً لشروط القبول في المعهد العالي. وتنص المادة ٢٢٤ (٩) من قانون التعليم لعام ١٩٨٩ على أنه لا يجوز تسجيل أي طالب أجنبي بخلاف الطالب المعفي من شرط الحصول على تصريح في أي دورة دراسية، إذا حال ذلك دون تسجيل طالب محلي أو معفي في تلك الدورة الدراسية[١٢٨].

٥٧٤- ولا يسمح للطالب الأجنبي بالتسجيل في دورة دراسية أو تدريبية تكون مدتها أو يحتمل أن تكون مدتها أقل من ثلاثة أشهر، ما لم تكن الدورة دورة وافق عليها وقدمها معهد معتمد.

٥٧٥- وبموجب المادة ٢٢٨ من قانون التعليم لعام ١٩٨٩، يحدد مجلس المعهد الرسوم الدراسية للطلبة الأجانب. والغرض من ذلك هو ضمان تسديد الطلبة الأجانب نفقات الخدمات التعليمية التي يتلقونها بالكامل.

---

(١٢٨) ثمة استثناءان في هذا الشأن: أولاً إذا سجل الطلبة بالاتفاق بين مجلس أمناء المعهد العالي والرئيس التنفيذي لوزارة الشؤون الخارجية والتجارة. وثانياً إذا كان التسجيل في مكان شاغر مخصص للطلبة الأجانب ويتطلب دفع رسوم للدراسة.

نون – التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة، والتعليم الأساسي، والتعليم الخاص، والتدريب الصناعي، والتعليم المستمر للبالغين

١ – التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة

٥٧٦- الحصول على تعليم ممتاز في مرحلة الطفولة المبكرة هو من الأهمية بمكان لصغار الأطفال ووالديهم في نيوزيلندا. وتستهدف السياسات الحكومية كفالة الخدمات ذات الصلة، وارتفاع معدلات المشاركة في التعليم، وتلبية مختلف احتياجات المجتمع المحلي، وتحقيق معايير الجودة المطلوبة.

٥٧٧- وتعتمد الخدمات المقدمة في مرحلة الطفولة المبكرة والمجازة من الحكومة على إعانات دورية تقدم لموردي الخدمات على أساس حضور الأطفال. والموردون الرئيسيون هم رياض الأطفال ومراكز اللعب واللهو ودوائر جزر المحيط الهادئ المعنية بالطفولة المبكرة ومراكز التعليم والرعاية والخدمات المترلية. وبرامج التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة هي تنموية إجمالاً، وتعتمد على التعليم من خلال اللعب. وقد بلغت مصروفات الحكومة على خدمات التعليم التي تستأجرها والخدمات المعفية من الترخيص ٢٩٤ مليون دولار في ١٩٩٨/١٩٩٩[١٢٩]. ونحو ١٠٠ في المائة من الأطفال البالغ عمرهم أربع سنوات و٨٩ في المائة من الأطفال البالغ عمرهم ثلاث سنوات هم مسجلون حالياً في دوائر التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة[١٣٠]. وقد تغير نمط الاستفادة من الخدمات المقدمة في مرحلة الطفولة المبكرة عما كان عليه الحال سابقاً. ومنذ عام ١٩٨٣، ارتفع عدد أطفال الماوري المسجلين في التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة إلى أكثر من الضعف، وازداد بنسبة ٣٩ في المائة فيما بين ١٩٩١ و١٩٩٨.

٢ – الحق في التعليم الأساسي

٥٧٨- يرد فيما يلي شرح لمختلف التطورات التي طرأت في هذا السياق.

---

(١٢٩) في ١٩٩٧/١٩٩٨، وصلت المصروفات الحكومية إلى ٢٧٧ مليون دولار، وفي ١٩٩٦/١٩٩٧ إلى ٢٥٠ مليون دولار.

(١٣٠) من المحتمل أن يكون عدد من الأطفال مسجلين في نفس الوقت في أكثر من دائرة واحدة. ولذلك، فإن معدلات المشاركة تعتبر "ظاهرية" فقط، وقد تكون مضخمة.

٥٧٩- وتسعى الحكومة في قطاع التعليم الإلزامي أن يتمكن كل طفل حتى السادسة عشرة من العمر من الحصول على تعليم ملائم. وتستهدف سياسة تخص الطلبة المعرضين للخطر تحسين فرص الحصول على التعليم، وتحسين مستويات التحصيل. وفي نهاية الفترة موضع هذا التقرير، كان عدد الطلبة الذين تركوا المدرسة دون الحصول على مؤهلات ثانوية بنسبة ٣٤ في المائة. ويتعرض هؤلاء الطلبة الصغار السن للضرر لاحقاً في سوق العمل. ويؤثر تحصيل مستوى منخفض من التعليم في صحة المجتمع والاقتصاد. ويرتبط عدد من المشاكل بالطلبة المعرضين للخطر، بالإضافة إلى تحصيل التعليم. وتشمل هذه المشاكل التغيب عن المدرسة بدون إذن، والفصل المؤقت من المدرسة والإبعاد، وطلب فرص للتعليم غير الدائم لأغلب الطلبة المعرضين للخطر، وأعمال البلطجة والعنف في المدارس. وقد نفذ عدد من المبادرات الجديدة لتحسين فرص تحصيل الطلبة المعرضين للخطر[١٣١]. وتشمل هذه المبادرات مثلاً:

(أ) زيادة تمويل المبادرات للتصدي لمشكلة التغيب عن المدرسة بدون إذن. فمنذ عام ١٩٩٤، زادت الحكومة تمويلها تدريجياً لهذا الغرض. واعتباراً من عام ١٩٩٨، أنشئت شبكة وطنية شملت ١٢٠ دائرة جهوية لتقديم الدعم إلى كل مدرسة تتصدى لهذه المشكلة. والتمويل الأوّلي لهذه الدوائر، اعتباراً من السنة المالية ١٩٩٨/ ١٩٩٩، هو ٤,١٥ مليون دولار في السنة. وتستهدف كل دائرة خفض حالات التغيب عن المدرسة بدون إذن ومنعها، وتحسين فرص تعليم الطلبة بالتالي، وإلا فقد يتعرضون لأضرار اجتماعية واقتصادية؛

(ب) برنامج مكافحة أعمال العنف. هو برنامج يستهدف تخويل المدارس السلطة الكافية للحد من عواقب أعمال العنف داخل المدارس وبين الطلبة من مختلف المجتمعات المحلية. وبالاشتراك في هذا البرنامج، يتفهم صغار السن معنى العنف وكيفية التحكم في الشعور بالغضب، ويتبصر المعلمون في تأثير العنف على سلوكهم، ويستفيد الأهالي والمدارس من العمل سوياً لمنع أعمال العنف. وقد نفذ برنامج مكافحة أعمال العنف بنجاح في العديد من المدارس منذ عام ١٩٩٦، الذي أجرت فيه جامعة أوكلاند بحثاً تقييمياً أثبت فعالية البرنامج؛

---

(١٣١) هذه المبادرات هي محل المناقشة في: وزارة التعليم، "مدارس نيوزيلندا عام ١٩٩٨" (ولنغتون: ١٩٩٨)، الصفحات ٣٧ - ٤١.

(ج) تغييرات في قواعد الفصل المؤقت من المدرسة[١٣٢]. سمح اعتماد قانون التعليم المعدل لعام ١٩٩٨ لوزير التعليم بوضع قواعد التعليم لعام ١٩٩٩ بين جملة أمور. وتنظم هذه القواعد الممارسات والإجراءات التي يتعين اتباعها من قبل المجالس والمديرين والأهالي والطلبة، عند النظر أو البت في اقتراح بشأن الفصل المؤقت من المدرسة أو الإبعاد أو الطرد.

٥٨٠- كما وضع قانون التعليم المعدل لعام ١٩٩٨ إجراءات جديدة لمخططات التسجيل لتقييد عدد الطلبة الملتحقين في حالة اكتظاظ المدارس. وتتضمن مخططات التسجيل مبادئ معينة، أهمها رغبة الطلبة في الالتحاق بمدرسة ملائمة بصورة معقولة[١٣٣]. وفي ميزانية عام ١٩٩٩، زادت الحكومة التمويل بمقدار ٢١,٧ مليون دولار (لمدة ثلاث سنوات) لتوسيع نطاق الآلية الحالية لتمويل التعليم البديل. ويمول ذلك التعليم في المدارس البديلة التي تقبل صغار السن المعرضين للخطر والمبعدين عن المدارس النظامية.

٥٨١- وقد أشير في التقرير الأوّلي المقدم بموجب العهد إلى مخطط ACCESS (الذي وضع بموجب قانون مخطط التدريب لعام ١٩٨٨) والذي كان يستهدف تعزيز قدرة الفرد على الالتحاق بقوة العمل بعد تحسين كفاءته الأساسية في العمل (الفقرة ٦٦٢). وعند انقضاء قانون عام ١٩٨٨ في عام ١٩٩٣، استعيض عن مخطط التدريب السابق ذكره ببرنامج فرص التدريب، مما سمح لعدد كبير من الأشخاص بالاستفادة من فرص التدريب، بمن فيهم المستفيدون من منح الأغراض المترلية واللاجئون والسجناء القدامي. وتشتمل الدورات الدراسية على التعليم الأساسي الذي غالباً ما يصحب بتلقين معارف ومهارات أخرى، بما في ذلك التعليم والتدريب المهني. وحوّلت معظم موارد برنامج فرص التدريب (فيما عدا ما هو مخصص للنشء الذين لم يبلغوا الثامنة عشرة من العمر) إلى الإدارة النيوزيلندية المعنية بالعمل ودعم الدخل (الفقرة ١٩٠ أعلاه). ومن الشائع حالياً دورات الدراسة التكميلية في معاهد التعليم العالي، ويجري تمويلها بموجب نظام الإعانات الدراسية الرئيسية السابق وصفه. وكلفت حالياً وزارة التعليم بتنفيذ برامج الأنشطة التعليمية الريفية، مما يسمح بتفسير النتائج المحرزة في هذا الشأن. وتركز الاهتمام بصورة أكبر على الطفولة المبكرة وتعليم المجتمعات المحلية. ولا تزال المنظمات الطوعية تؤدي دوراً مهماً في توفير فرص التعليم.

---

(١٣٢) تجدر الملاحظة في هذا الصدد أن حالات الفصل المؤقت من المدرسة ارتفعت بصورة ملحوظة من ٤ ٢٩٧ حالة عام ١٩٩٠ إلى ١١ ٩٢٩ حالة عام ١٩٩٨.

(١٣٣) هذه المسألة هي محل مناقشة في: وزارة التعليم، "مدارس نيوزيلندا عام ١٩٩٨" (ولنغتون: ١٩٩٨)، الصفحتان ٢٣ و٢٤.

٥٨٢- وبالنسبة للتعليم الأساسي، تجدر الملاحظة أيضا أن زيادة الهجرة الوافدة إلى نيوزيلندا، خلال الفترة موضع الاستعراض، تسببت في زيادة الطلب على تعليم اللغة الانكليزية، ولو أن هذه الزيادة استقرت حالياً. فقد وفد اللاجئون من عدد كبير من البلدان، وكانت مستويات معرفة العديد منهم بلغتهم الأم وباللغة الانكليزية قراءة وكتابة منخفضة للغاية. وتسبب ذلك في زيادة الضغط على المعلمين والمدارس المكتظة بهؤلاء الطلبة. ولذلك، جرى تنفيذ برامج لتطوير كفاءات المعلمين منذ عام ١٩٩١، بغية تمكينهم من التصدي لهذه الاحتياجات على نحو أنجع. كما زاد توفير الأموال من أجل المساعدة على تعلم اللغة الانكليزية، بما في ذلك في مرحلة ما بعد التعليم والتدريب الإلزامي.

٣- التعليم الخاص

٥٨٣- استحدثت خدمات التعليم الخاص لصالح الأطفال المعوقين أو الأطفال الذين يعانون من مشاكل تعليمية أو سلوكية، ويكونون في حاجة إلى تعليم بديل عن التعليم الذي يقدم عادة في المدارس النظامية. ويتمتع أهالي الأطفال الذين هم في حاجة إلى تعليم خاص بنفس الحقوق التي يتمتع بها غيرهم من الأهالي في تسجيل أطفالهم في المدارس التي يقع عليها اختيارهم. وعملاً بقانون حقوق الانسان لعام ١٩٩٣ (الفقرة ٢٦ وما يليها أعلاه)، فإنه ليس من المشروع معاملة أي طالب على نحو مخالف لغيره من الطلبة في أي معهد تعليمي (بحرمانه مثلاً من أي خدمة أو تقييد حصوله عليها) بسبب أي عجز. ويخوّل قانون التعليم لعام ١٩٨٩ لوزير التعليم السلطة لتسجيل الطالب الذي يحتاج إلى تعليم خاص في مدرسة معينة إذا استحال الوفاء باحتياجاته في المدرسة التي وقع عليها اختياره الأول. ويسجل الأطفال الذين يعانون من عجز بدني أو أي عجز آخر بقدر الإمكان، مع الأطفال الآخرين في الصفوف العادية، إذا فضل ذلك أهلهم. وعند الضرورة، تعدل المباني، وتوفر معدات وأجهزة خاصة، ويعيّن موظفون إضافيون لمساعدة المعلمين. ويقدم مستشارون المساعدة للموظفين لإعداد برامج مناسبة للمعلمين. وتقدم هذه المساعدة من خلال تمويل من وزارة التعليم لمجالس الأمناء، ومن خلال دوائر التعليم المتخصص، التي هي منظمة حكومية مستقلة ولها مجلسها الخاص. وتقدم دوائر التعليم المتخصص المشورة والتوجيه والدعم للأفراد والمدارس ومراكز الطفولة المبكرة.

٥٨٤- ويسجل الأطفال الذين لهم احتياجات تعليمية خاصة في مدرسة خاصة أو في فصول ملحقة بمدرسة محلية. وهذه التسهيلات تزيد الخيارات المتاحة لأهالي الأطفال الذين يتطلبون تعليماً خاصاً. وإذا لم يكن بالإمكان تلبية احتياجات الطفل في نظام مدرسي عادي، فإن ثمة خدمات أخرى متوفرة. فالطلبة الذين يحتاجون إلى رعاية طويلة الأمد في المستشفى، بإمكانهم تلقي الدرس في المستشفى. وتضم بعض المستشفيات مدارس حكومية مسجلة، في حين أن بعض المستشفيات الأخرى تضم فصولاً تديرها مدارس محلية. وتوفر بعض المدارس الداخلية الخاصة التعليم والرعاية المعيشية للأطفال الذين يعانون من مشاكل تعليمية أو سلوكية أو عاطفية خطيرة. وبإمكان الأطفال الذين يعانون من عجز في البصر أو السمع أن يلتحقوا بالمدارس العادية، كما أن بإمكانهم الالتحاق بالمدارس الداخلية

المتخصصة. والمعسكرات الصحية التي يتردد عليها لفترات قصيرة الأطفال الذين هم في حاجة إلى الراحة والنقاهة تضم فصولاً دراسية وبرامج تعليمية خلوية.

٥٨٥- ويمثل تمويل التعليم الخاص نحو ٧ في المائة من المصروفات المتوقعة للتعليم المدرسي خلال السنة المالية ١٩٩٦/١٩٩٧. وكان هناك ١٦ ٥٧٢ طالباً يتلقى مساعدة تقديرية للتعليم الخاص في آب/أغسطس ١٩٩٦. واعتباراً من عام ١٩٩٧، بدأت الحكومة بتنفيذ مبادرة "التعليم الخاص عام ٢٠٠٠"، التي تمثل تدبيراً إضافياً يستهدف المدارس على وجه التحديد لمساعدة الطلبة الذين يعانون من مشاكل تعليمية وسلوكية. وإذا كانت الاحتياجات تختلف اختلافاً كبيراً بين الأفراد، فإن الهدف من الاستراتيجية هو تحسين فرص تعليم الطلبة الذين هم في حاجة إلى تعليم خاص في مرحلة الطفولة المبكرة، وكذلك في سنوات الدراسة. ورفع قدر منحة التعليم الخاص التي ظهرت إلى الوجود خلال المرحة الأولى من المشروع من ١٤ مليون دولار عام ١٩٩٧ إلى نحو ٢٩ مليون دولار عام ١٩٩٨. وما زال يجري العمل على اتخاذ مبادرات إضافية[١٣٤].

٤ - التدريب الصناعي

٥٨٦- وضعت "استراتيجية للتدريب على المهارات الصناعية" بموجب قانون التدريب الصناعي لعام ١٩٩٢، من أجل تحسين نوعية التدريب الصناعي النظامي في نيوزيلندا. وتستهدف الاستراتيجية زيادة استجابة التدريب لاحتياجات الصناعة، بما في ذلك إتاحة فرصة التحكم في موارد الحكومة للصناعة لكي تدعم التدريب وتضع المعايير المطلوبة. وينص قانون عام ١٩٩٢ على إنشاء وكالة للتاج تعرف بوكالة نيوزيلندا المعنية بالمهارات (وكانت تعرف سابقاً بوكالة دعم التعليم والتدريب) للاعتراف بمنظمات التدريب الصناعي وتمويلها، مع العلم بأن هذه المنظمات مسؤولة عن إعداد وإدارة وتقديم ترتيبات للصناعات التابعة لها، دون توفير التدريب بنفسها. وكان ٩٠٠ ٤٨ متدرب تقريباً يتلقى تدريباً صناعياً نظامياً في عام ١٩٩٨، ووضعت صناعات عدة المعايير الواجب اتباعها في إطار المؤهلات الوطنية. ومن المتوقع أن تسهم الصناعة في نفقات معايير التنمية والتدريب. وتخطط الحكومة لدراسة ترتيبات المؤسسات والتعليم المعتمدة حاليا.

٥٨٧- ومن بين مبادرات التدريب محل النظر، يجدر التنويه ببرنامج تعزيز المهارات الذي يوفر التعليم والتدريب المهني لأفراد شعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ الذين يقل عمرهم عن ٢١ سنة.

---

(١٣٤) ترد معلومات مستفيضة في هذا الصدد وبشأن التعليم الخاص عام ٢٠٠٠ في: وزارة التعليم، "دراسة بشأن التعليم الخاص عام ٢٠٠٠" (مرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية).

٥ - تعليم الكبار والتعليم المستمر

٥٨٨- بالإضافة إلى مدرسة المراسلة المشار إليها في الفقرة ٥٤٨ أعلاه، يرد وصف للتسهيلات الأخرى المتعلقة بتعليم الكبار والتعليم المستمر في "التربية المستديمة" التي هي وثيقة مستخرجة من "حولية نيوزيلندا الرسمية لعام ١٩٩٨" (ومرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية). ويتضح من التعليقات والجداول الواردة في تقرير منظمة التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي الصادر بعنوان "نظرة خاطفة على التعليم" أن نيوزيلندا تحتل مركزاً مرموقاً بالنسبة لكبار السن الذين يتراوح عمرهم بين ٢٥ سنة و٦٤ سنة ويشاركون في التعليم المستمر، بما في ذلك التعليم المرتبط بالوظيفة أو المهنة[١٣٥]، وذلك وفقاً لأرقام عام ١٩٩٤/١٩٩٥.

سين - إحصاءات إضافية

٥٨٩- التمست اللجنة في المبادئ التوجيهية موضع تقريرها تقديم إحصاءات عن شهادات التخرج في مختلف مستويات التعليم، وتفصيلها ان أمكن تبعاً لنوع الجنس والمؤشرات الأخرى. وقد سبق تقديم بيانات أساسية (انظر الفقرة ٥١٠ أعلاه) بشأن أعلى المؤهلات التي أحرزها سكان نيوزيلندا تبعاً للسن ونوع الجنس والمجموعة الاثنية بالاستناد إلى تعداد عام ١٩٩٦. ويمكن تكملة هذه البيانات بالاطلاع على المرفق ٢٤ الذي يقدم بيانات إضافية استخرجت على وجه التحديد من مصادر وزارة التعليم. فبالنسبة لعام ١٩٩٦ مثلاً، يقدم المرفق جداول بشأن[١٣٦]:

(أ) عدد المتخرجين من المدارس الثانوية عام ١٩٩٦، تبعاً لسنوات الدراسة ونوع الجنس والأصل الإثني؛

(ب) عدد المتخرجين من المدارس الثانوية عام ١٩٩٦، تبعاً للدرجة المحرزة ونوع الجنس والأصل الإثني؛

(ج) عدد المتخرجين من التعليم العالي (الجامعات وغيرها) عام ١٩٩٦، تبعاً للدرجة المحرزة ونوع الجنس، ومع رسم بياني يوضح معدلات حصول الذكور/الإناث على درجة البكالوريوس في موضوعات مختارة عام ١٩٩٦.

---

(١٣٥) "نظرة خاطفة على التعليم"، منظمة التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي (١٩٩٨)، الصفحة ٢٠٤ وما يليها.

(١٣٦) مستخرجة من إحصاءات نيوزيلندا، "حولية نيوزيلندا الرسمية لعام ١٩٩٨" (ولنغتون: ١٩٩٨).

٥٩٠- ويشتمل المرفق ٢٤ أيضا على جدول بشأن الدرجات الجامعية وغيرها من المؤهلات الجامعية عام ١٩٩٢ تبعاً للدرجة المحرزة ونوع الجنس، ومع رسم بياني يوضح معدلات حصول الذكور/الإناث على درجة البكالوريوس في موضوعات مختارة عام ١٩٩١[١٣٧].

المادة ١٤ – مبدأ التعليم الإلزامي والمجاني للجميع

٥٩١- يرجى الرجوع إلى التقرير الأوّلي المقدم بموجب العهد، وإلى المعلومات الحديثة العهد الواردة في إطار المادة ١٣ أعلاه.

المادة ١٥ – الحق في الثقافة والاستفادة من التقدم العلمي

ألف – موجز التطورات الرئيسية

٥٩٢- يركز هذا الجزء من التقرير على التطورات الرئيسية التالية:

(أ) إنشاء وزارة الشؤون الثقافية ومتحف نيوزيلندا الجديد Te Papa Tongarewa؛

(ب) إصلاح الرقابة وتشريع التشهير؛

(ج) إصلاح الأبحاث والعلوم والتكنولوجيا الممولة من الحكومة.

باء – التدابير المعتمدة لتحقيق الحق في المشاركة في الحياة الثقافية

٥٩٣- لا تزال القوانين والتدابير الرئيسية ذات الصلة دون أي تغيير يذكر كما هو مبين في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد (الفقرة ٧٤٩ وما يليها)، غير أنه أنشئت وزارة للشؤون الثقافية (هي وزارة الثقافة والتراث حالياً) كما ألمح إلى ذلك في التقرير الأوّلي السابق ذكره (الفقرة ٧٦٤). وكما يتضح من التقرير المذكور، فإن نيوزيلندا ابتكرت أشكالاً مختلفة لدعم القطاع الثقافي (مثل لجنة الإذاعة والتليفزيون)، وساندت بذلك النموذج "على مدى الذراع" الذي يتّبع في بلدان الكومنولث الأخرى الناطقة باللغة الإنكليزية. ووفقاً لهذا النموذج، لا يوجد أي تشريع يتعلق بالسياسة الثقافية، وإنما تملك الحكومة وتموّل وكالات ثقافية مختلفة تعيّن مجالسها، وتتطلب منها أن تؤدي المهمات المنصوص عليها في اللوائح. وفي حدود هذه اللوائح، تعمل كل وكالة على نحو مستقل لتحديد وتنفيذ سياستها. ويسمح النموذج بتطوير القطاع الثقافي دون أي تدخل لا مبرر له من الحكومة، ويتيح بالتالي حماية حرية التعبير عن الرأي. وفي بداية الفترة موضع هذا التقرير، أكد من جديد على

---

(١٣٧) مستخرجة من إحصاءات نيوزيلندا، "حولية نيوزيلندا الرسمية لعام ١٩٩٤" (ولنغتون: ١٩٩٤).

حرية التعبير عن الرأي بعد إدراجها في المادة ١٤ من قانون الحقوق النيوزيلندي لعام ١٩٩٠. وتسهم الحكومة أيضا في تمويل عدد قليل من الهيئات الثقافية غير الحكومية.

٥٩٤- وواصلت الحكومة دعم القطاع الثقافي، وشددت خلال السنوات العشر الأخيرة على المسؤولية المالية للمستفيدين من التمويل العام. وخلال الفترة موضع هذا التقرير، استعيض عن تمويل القطاع الثقافي من المخصصات الحكومية بالتمويل من منح اليانصيب. والاستثناء الوحيد في هذا الشأن هو التمويل الحكومي لمتحف نيوزيلندا الجديد. وخلال الفترة ذاتها، حثت عولمة الثقافة الشعبية على النقاش حول طابع الهوية الثقافية النيوزيلندية، وعزمت الحكومة كجزء من أهدافها لفترة السنوات ١٩٩٧ - ٢٠٠٠ على ابتكار إطار سياسي "لحفز وتأكيد هوية نيوزيلندا المتطورة وتراثها الثقافي". وبالمقارنة مع العقد السابق، فقد ازداد عدد ساعات البث الإذاعي والتلفزيوني المنتجة محلياً وانتشرت قنوات وسائط الإعلام.

جيم - تمويل الأنشطة الثقافية

٥٩٥- لا يزال الممولون الرئيسيون للفنون الحكومة المركزية ومجلس منح اليانصيب. ويوضح الجدول التالي مجموع مصروفات الحكومة المركزية والمجلس في ١٩٩٢/١٩٩١ و١٩٩٦/١٩٩٥. وكما ورد في التقرير الأوّلي لنيوزيلندا، فإن مجلس منح اليانصيب يتولى مسؤولية توزيع أرباح اليانصيب الوطني على الأغراض القانونية والخيرية. وبناء على طلب الحكومة، يخصص المجلس المذكور نسبة محددة من دخله لهيئة الإبداع في نيوزيلندا (انظر الفقرة ٦٠٩ أدناه) ولجنة أفلام نيوزيلندا ومحفوظات أفلام نيوزيلندا. وفي السنوات الأخيرة، كانت الأموال التي منحها المجلس لهذه الوكالات أكثر أهمية من الأموال المقدمة من الحكومة. ويقدم المجلس أيضا المنح إلى المرافق الثقافية ومشاريع التراث الثقافي.

	١٩٩٢/١٩٩١	١٩٩٦/١٩٩٥	١٩٩٧/١٩٩٦
الحكومة	١٦ ٤٣٥ ٠٠٠	٩٧ ٩٩١ ٠٠٠	٧٤ ٤١٥ ٠٠٠
مجلس منح اليانصيب	٤٨ ٤٠٦ ٠٠٠	٣٠ ٦٤٥ ٠٠٠	٣١ ٥٩٨ ٠٠٠

٥٩٦- ويرجع السبب الرئيسي في تقلب الإنفاق الحكومي على قطاع الثقافة ما بين ١٩٩٢/١٩٩١ و١٩٩٦/١٩٩٧ إلى تكلفة تشييد مبنى متحف نيوزيلندا الجديد، التي بلغت الذروة في ١٩٩٦/١٩٩٥. وقد ألحق بالمرفق ٢٥ جدول يوضح النفقات الرأسمالية للحكومة على الثقافة في فترة السنوات ١٩٩١/١٩٩٠ - ١٩٩٨/١٩٩٩.

٥٩٧- وتوضح النفقات الحكومية على قطاع الثقافة كنسبة من النفقات الإجمالية خلال عقد من الزمن النمط التـــالي:

١٩٨٧/١٩٨٦	١٩٩٢/١٩٩١	١٩٩٧/١٩٩٦
%٠,٢٥	%٠,٣٩	%٠,٤١

٥٩٨- وإذا أضيفت مصروفات الحكومة المركزية على مجالات التعليم المتصلة بقطاع الثقافة في عام ١٩٩٦/ ١٩٩٧، فإن نسبة ذلك العام سترتفع إلى ٢,٤ في المائة تقريباً. غير أن تقدير نفقات التربية الثقافية يثير تساؤلات بشأن التعريف، ومن الصعب حسابها بالضبط[١٣٨].

٥٩٩- ولا تتوفر إجمالي مصروفات الحكومات المحلية على الثقافة، غير أن الحكومات المحلية تموّل أكثر من ٦٠ في المائة من المتاحف وصالات عرض الآثار الفنية عامة. ويختلف إنفاق السلطات المحلية على الأغراض الثقافية اختلافاً كبيراً، تبعاً لمدى تطوير البرنامج الثقافي والبنية الأساسية الثقافية من قبل السلطة المحلية. ومع ذلك، فإن معظم السلطات المحلية توفر خدمات المكتبات العامة، وتملك أو تدعم المتاحف وصالات عرض الآثار الفنية في المراكز الكبيرة. وثمة ٤٦٠ متحفاً وصالة عرض للآثار الفنية في نيوزيلندا. وتقدم هيئة الإبداع في نيوزيلندا (الفقرة ٦٠٨ أدناه) منحة أساسية وتمويلاً للفرد إلى الهيئات المحلية في نيوزيلندا البالغ عددها ٧٤ هيئة، وبلغ إجمالي ذلك ٢,٥ مليون دولار في ١٩٩٦/١٩٩٧.

دال – وزارة الشؤون الثقافية

٦٠٠- بعد إنشاء وزارة لقطاع الثقافة عام ١٩٧٥، أنشئت وزارة خاصة للشؤون الثقافية عام ١٩٩١ وحلت محل وزارة الفنون والثقافة السابقة. وقبل إنشاء الوزارة الجديدة، كانت إدارة الشؤون الداخلية المستشار الرئيسي للحكومة بشأن السياسة الثقافية. وتسلمت وزارة الشؤون الثقافية مسؤولية المسائل المتعلقة بالفنون والتراث الثقافي من الإدارة المذكورة بالتالي. وعندما قررت الحكومة إنشاء وزارة خاصة، فإنها قررت أيضا أن تهتم بالسياسة الثقافية فقط. وظلت وظائف تقديم الخدمات تحت مسؤولية إدارة الشؤون الداخلية أو نقلت إلى غيرها من الإدارات. وفضلاً عن ذلك، فإن عدداً من الإدارات الأخرى (سبع إدارات في ١٩٩٨ و١٩٩٩) كانت مسؤولة عن جوانب إدارة الشؤون الثقافية في نيوزيلندا.

---

(١٣٨) وزارة الثقافة والتراث، "قاعدة بيانات السياسات الثقافية: نيوزيلندا".

٦٠١- ويتمثل دور الوزارة الجديدة في إسداء المشورة للحكومة بشأن المسائل الثقافية عامة، ومساعدة الحكومة في تقديم وإدارة الموارد الثقافية لصالح جميع النيوزيلنديين. وتؤدي الوزارة هذه المهمة بتقديم المشورة بشأن المسائل السياسية الثقافية، واستعراض التشريعات الثقافية والمشروعات الثقافية، وإدارة المنح المقدمة لوكالات القطاع الثقافي وإجراء التحقيقات والدراسات في القطاع الثقافي. وفي تموز/يوليه ١٩٩٩، كانت الوكالات التي تدير الوزارة المنح المقدمة لها (والبالغ قدرها إجمالاً نحو ٣٨ مليون دولار في ١٩٩٨/١٩٩٩) على الوجه التالي:

مجلس فنون نيوزيلندا (المعروف بهيئة الإبداع في نيوزيلندا)؛

ولجنة أفلام نيوزيلندا؛

ومتحف نيوزيلندا؛

وأوركسترا نيوزيلندا السمفونية؛

ومحفوظات أفلام نيوزيلندا؛

وباليه نيوزيلندا الملكي؛

وجمعية أداء فنون الماوري التقليدية.

وتدير الوزارة أيضا المنح الحكومية المقدمة للمشاريع الرئيسية المتعلقة بالمتاحف الإقليمية، وتشرف على مخطط لتعويض المتاحف وصالات عرض الآثار الفنية عن المسؤولية عن أي خسارة أو إضرار يلحق بالمعارض المتجولة.

٦٠٢- وفي آب/أغسطس ١٩٩٨، شرعت الحكومة في إجراء دراسة استعراضية رسمية بشأن كل هياكلها الإدارية المتعلقة بالثقافة. ولهذا الغرض، أعدت الوزارة في أواخر عام ١٩٩٨ ورقة عنوانها "دور الحكومة في القطاع الثقافي: دراسة استقصائية" (الدراسة مرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية). وفي وقت لاحق، في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، أصبحت الوزارة تسمى وزارة الثقافة والتراث، وعُهد إليها باختصاصات كبيرة، ونقلت إليها مسؤوليات السياسات ذات الصلة من إدارات الشؤون الداخلية والمحفوظات ووزارة التجارة. واعتباراً من ذلك التاريخ، تكفلت الوزارة الجديدة بسياسة التراث وسياسة الإذاعة الثقافية.

هاء - متحف نيوزيلندا Te Papa Tongarewa

٦٠٣- في عام ١٩٩٠، أصبح الاحتفال بمرور ١٥٠ سنة على توقيع معاهدة وايتانغي عام ١٨٤٠ نقطة الانطلاق لعدد من المشاريع الثقافية الرئيسية، بما في ذلك إعداد معجم سيرة أبناء نيوزيلندا (الفقرة ٦٣٦ أدناه). كما أصبح مغزى الفرصة التاريخية المحيطة بعام ١٩٩٠ حافزاً للحكومة على إنشاء متحف نيوزيلندا الجديد، الذي حل محل المتحف الوطني وصالة عرض الآثار الفنية الوطنية. وافتتح مبنى المتحف الجديد في شباط/فبراير ١٩٩٨، وهو يطل

على الواجهة المائية لولنغتون، ويزيد حجمه ثلاثة أضعاف الحجم السابق، ويعتبر أكبر مشروع في القطاع الثقافي تموّله الحكومة المركزية.

٦٠٤- ونص قانون متحف نيوزيلندا لعام ١٩٩٢ على إنشاء المتحف كمنتدى وطني لعرض واستكشاف وحفظ التراث الثقافي والمعارف البيئية "من أجل تفهم وادخار الماضي على نحو أفضل (...) وإثراء الحاضر (و) تلبية تحدّيات المستقبل". ووفقاً لتفسير نص القانون المذكور، يتعين على المتحف أن يسعى لإقامة نوع جديد من العلاقات مع زائريه بدلاً من الاحتفاظ بالشكل التقليدي للعرض الجامد للمتاحف. وقد أثبت المتحف أنه مرفق شعبي مهم للغاية.

واو - مجلس منح اليانصيب في نيوزيلندا

٦٠٥- أشير إلى مجلس منح اليانصيب في نيوزيلندا في الفقرة ٥٩٥ أعلاه، وكذلك في التقرير الأوّلي (الفقرة ٧٦٥ وما يليها). وخلال الفترة موضع الاستعراض، طرأت بعض التغييرات على هيكل لجان اليانصيب. وأصبحت لجان توزيع أرباح اليانصيب الثلاث تقدم الأموال للأغراض الثقافية. وتقدم لجنة اليانصيب للبيئة والتراث المنح للمبادرات المجتمعية، بما في ذلك المشاريع، والتكاليف الرأسمالية لتجديد المباني والمواقع الأثرية والمعارض الفنية والمتاحف. وتقدم لجنة اليانصيب للمرافق المجتمعية المنح الضرورية لتغطية التكاليف الرأسمالية للمسارح المجتمعية وصالات الحفلات الموسيقية ومراكز الحرف اليدوية والمكتبات المجتمعية والمرافق المجتمعية لشعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ.

٦٠٦- وأنشئت لجنة تراث ومرافق الماوري marae [١٣٩] في أوائل السنة المالية ١٩٩٧/١٩٩٨، من أجل تمويل صيانة وتطوير مرافق الماوري، التي كانت تستحق التمويل دائماً من مختلف لجان توزيع أرباح اليانصيب في السابق. غير أن المجلس الذي يعترف بمبادئ معاهدة وايتانغي، قرر تحسين استجابته لمطالب الماوري، فأنشأ لجنة واحدة للنظر في طلبات تمويل مشاريع مرافق الماوري. وخصصت اللجنة ٦ ملايين دولار لعام ١٩٩٧/١٩٩٨، كما خصصت المبلغ ذاته لعام ١٩٩٨/١٩٩٩ وعام ١٩٩٩/٢٠٠٠. وعلاوة على ذلك، ثمة لجنة رابعة لليانصيب، هي لجنة اليانصيب العامة، التي تقدم التمويل أحياناً للمرافق الثقافية لاستكمال المنح المقدمة من اللجان الأخرى.

---

(١٣٩) marae: مجال التقاء الأسرة الممتدة والقبيلة الفرعية والقبيلة أو أي وحدة اجتماعية أخرى، أي مركز الأنشطة الرسمية وغير الرسمية لتلك المجموعة.

زاي – مجلس فنون نيوزيلندا Toi Aotearoa

٦٠٧- نص قانون مجلس فنون نيوزيلندا لعام ١٩٩٤ على إنشاء بنية ووظائف جديدة لمجلس الفنون. وألغي مجلس الملكة إليزابيث الثانية للفنون ومجالس الفنون الإقليمية الثلاثة ومجلس فنون الماوري وجزر المحيط الهادئ (انظر التقرير الأوّلي لنيوزيلندا – الفقرة ٧٦٩ وما يليها). وأنشئت هيئة وطنية جديدة للفنون، هي مجلس فنون نيوزيلندا، كما أنشئ مجلسان للفنون يتمتعان بنفس الوضع القانوني.

٦٠٨- ومجلس فنون نيوزيلندا (المعروف أيضا باسم هيئة الإبداع في نيوزيلندا) هو هيئة قانونية مستقلة تتولى مسؤولية وضع السياسة العامة للفنون وتوزيع الأموال بين مجلسي الفنون. ويتولى مجلسا الفنون مسؤولية تمويل الفنون، ويموّل مجلس يعرف باسم Te Waka Toi فنون الماوري، بينما يموّل المجلس الآخر فنون جميع النيوزيلنديين. ويعتبر إنشاء المجلس الأول اعترافاً بالدور الهام الذي يؤديه شعب الماوري في فنون نيوزيلندا. وينص التشريع الجديد أيضا على إنشاء لجنة قانونية للفنون في جنوب المحيط الهادئ من أجل تقديم الدعم للفنون في جزر المحيط الهادئ.

٦٠٩- وتتلقى هيئة الإبداع في نيوزيلندا نسبة محددة من أرباح مجلس منح اليانصيب كل سنة. ففي السنة المالية ١٩٩٤/١٩٩٥، تلقت ٠٠٠ ١٤١ ٢٤ دولار، أي ٠٠٠ ٨٠٧ ٣ دولار من الحكومة المركزية و٠٠٠ ٣٣٤ ٢٠ دولار من أموال اليانصيب. وفي السنة المالية ١٩٩٨/١٩٩٩، تلقت الهيئة ٠٠٠ ٥٧٣ ٢٦ دولار، أي ٠٠٠ ٦٣١ ٢ دولار من الحكومة، و٠٠٠ ٩٠٦ ٢٣ دولار من أموال اليانصيب.

حاء – تعزيز الهوية الثقافية وزيادة الوعي والتمتع بالتراث الثقافي للمجموعات الإثنية الوطنية والأقليات والسكان الأصليين

١ – اعتبارات عامة

٦١٠- بالإضافة إلى ترقية الثقافة والفنون ضمن الهيئات الحكومية وعامة الجمهور، تسهم الوزارة الجديدة للثقافة والتراث في تنفيذ عدد من المشاريع الحكومية التي تستهدف عملياً بلوغ الأهداف الوارد ذكرها أعلاه، أي اعتماد سياسة حكومية منسقة في القطاع الثقافي، وتشجيع التعبير الإبداعي للنيوزيلنديين ولصالحهم، وتعزيز الهوية الثقافية النيوزيلندية في نيوزيلندا وكذلك في الخارج، ودعم التعبير الثقافي في التعليم والسياسة الاجتماعية، وتحسين إدارة التراث الثقافي النيوزيلندي. ومن أجل المساعدة على إعداد نهج أكثر تنسيقاً للسياسات الثقافية، أعدت الوزارة "دراسة استعراضية بشأن دور الحكومة في القطاع الثقافي"، والتي سبقت الإشارة إليها في الفقرة ٦٠٢ أعلاه. وخلال الفترة موضع هذا التقرير، وضعت أيضا بالاشتراك مع إدارة إحصاءات نيوزيلندا مجموعة من الدراسات الأساسية المهمة التي ركزت على الهوية الثقافية الخاصة لنيوزيلندا، مثل "إحصاءات نيوزيلندا الثقافية لعام ١٩٩٥" و"إطار الإحصاءات الثقافية في نيوزيلندا عام ١٩٩٦" و"إنفاق الأسرة المعيشية على الثقافة عام ١٩٩٦"

و"التوظيف في القطاع الثقافي عام ١٩٩٨" و"الإنفاق الحكومي على الثقافة في فترة السنوات ١٩٩٠-١٩٩٩". وثمة مشروعات مماثلة يتم تنفيذها حالياً، من بينها "دراسة استعراضية بشأن رعاية الثقافة" بدأ إعدادها في أواخر عام ١٩٩٨ لمعرفة وجهات نظر ومقاصد مؤسسات نيوزيلندا في هذا الشأن.

٦١١- وأعدت دراسة استعراضية عن دور الحكومة في النهوض بثقافة وتراث الماوري. وتكونت الدراسة من ثلاثة عناصر رئيسية، هي:

(أ) وصف وتقييم الترتيبات الجارية في قطاع الثقافة والتراث بالارتباط بثقافة وتراث الماوري؛

(ب) إعداد بيان سياسي بشأن دور الحكومة في النهوض بثقافة وتراث الماوري؛

(ج) إعداد خيارات تستهدف تقديم خدمات وإسداء مشورة سياسية أفضل تنسيقاً وأكثر استجابة لشعب الماوري بغية حماية وتطوير ثقافة وتراث الماوري.

٦١٢- واستندت الدراسة الاستعراضية إلى المعلومات الواردة في "دراسة استقصائية عن دور الحكومة في القطاع الثقافي". واستكمل تقييم الترتيبات الجارية في قطاع الثقافة والتراث بالارتباط بثقافة وتراث الماوري. غير أن الدراسة ما زالت في حاجة إلى صياغة نهائية شرط الموافقة على مشروع لبيان حكومي بشأن دور الحكومة في النهوض بثقافة وتراث الماوري.

٦١٣- وتزايد الاعتراف خلال الفترة موضع الاستعراض بالحاجة دائماً إلى حفظ وتعزيز مغزى الماوري والجوانب الرئيسية الأخرى للتراث الثقافي النيوزيلندي وتكوينه الإثني، كما يتضح ذلك من المعلومات والتعليقات المقدمة مثلاً في إطار المادة ١٣ وفي إطار هذه المادة أيضا.

٢- متحف نيوزيلندا الجديد

٦١٤- من الأهمية بمكان النص في المادة ٨ من قانون متحف نيوزيلندا لعام ١٩٩٢ على مطالبة مجلس المتحف عند أداء مهامه بأن:

(أ) يراعي التنوع الإثني والثقافي لشعب نيوزيلندا، والمساهمات التي قدمها ولا يزال يقدمها في مجال الحياة الثقافية النيوزيلندية، وفي بناء المجتمع النيوزيلندي؛

(ب) يسعى لضمان تعبير المتحف واعترافه بمغزى التراث الثقافي الماوري والأوروبي والتقاليد الرئيسية الأخرى، ويتيح المتحف إمكانية إسهام هذه الثقافات في بيان هوية نيوزيلندا بالفعل؛

(ج) يسعى لضمان أن يكون المتحف مصدراً لفخر وزهو جميع النيوزيلنديين.

٦١٥- ويسعى المتحف بذلك لرواية قصص جميع الشعوب النيوزيلندية وثقافتها وبيئتها الطبيعية بصورة أكثر حيوية. وهو يضم مجموعات ضخمة من التحف الفنية والثقافية البولينيزية والميكرونيزية والميلانيزية بصورة خاصة. وتظهر الفنون والثقافة الماورية في مكان بارز، غير أن المعارض الحالية تضم قسماً يبرز تاريخ جميع مجموعات المهاجرين الرئيسية التي وفدت إلى نيوزيلندا.

٣ - لغة الماوري

٦١٦- وردت بعض التطورات في استعمال وتعزيز لغة الماوري بإيجاز في التقرير الموحد العاشر والحادي عشر الذي قدمته نيوزيلندا بموجب الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (الفقرات ٨٣ - ٨٧).

٦١٧- ونص قانون لغة الماوري لعام ١٩٨٧ على أن لغة الماوري لغة رسمية في نيوزيلندا، وعلى منح الحق في التحدث بهذه اللغة في إجراءات قانونية معينة، وعلى إنشاء لجنة خاصة بلغة الماوري لتطوير وترويج هذه اللغة. وكما هو موضح في التقرير المذكور أعلاه، فإن تعديل القانون عام ١٩٩١ ضاعف المجالات التي يمنح فيها الحق في التحدث بلغة الماوري في الإجراءات القانونية. وبصورة أعم، تزايد الاعتراف عملياً بلغة الماوري كلغة رسمية في نيوزيلندا زيادة كبيرة خلال الفترة موضع هذا التقرير. وينطبق ذلك بصورة خاصة في القطاع العام، كما يشهد على ذلك عدد الوكالات الحكومية التي تحمل تسميات باللغتين الماورية والانكليزية، والإعلان عن الوظائف باللغة الماورية، وتقديم المعلومات باللغتين الماورية والانكليزية. وفي القطاع الخاص، تزايد أيضا الاعتراف باللغة الماورية، كما يشهد على ذلك قبول كل البنوك التجارية الرئيسية للشيكات المحررة بالماورية، وقبول مصلحة البريد في نيوزيلندا للمراسلات المحررة بالماورية، وتمييز بعض شركات البيع بالتجزئة منتجاتها باللغة الماورية.

٦١٨- وفي ٦ تموز/يوليه ١٩٩٤، أعلنت الحكومة أن سنة ١٩٩٥ هي سنة الاحتفال باللغة الماورية. وكان ذلك بمثابة مساهمة نيوزيلندا في السنة الأولى للعقد الدولي للشعوب الأصلية في العالم. وكمشروع رئيسي في الاحتفال بسنة اللغة الماورية، أعدت وزارة تنمية الماوري "دراسة عن لغة الماوري الوطنية عام ١٩٩٥" كوسيلة لتوفير معلومات دقيقة ومناسبة للعمل في المستقبل. وتبين من نتائج هذه الدراسة الشاملة أنه إذا كان أكثر من نصف عدد كبار السن من سكان الماوري يتكلمون باللغة الماورية إلى حد ما، فإن ٨ في المائة فقط يتكلمون بها بطلاقة، وأنه نتيجة لوفاة كبار السن كل عام، فإن انتقال اللغة من خلال ذلك المصدر يضمحل عاماً بعد عام، وأنه على الرغم من الاهتمام من جديد اهتماماً كبيراً بلغة السكان الأصليين في السنوات الأخيرة، فإنه يتعين تطوير السياسات والإجراءات الكفيلة بتحسين وضع وحيوية لغة الماوري[١٤٠].

---

(١٤٠) أرفقت نسخة عن "دراسة عن لغة الماوري الوطنية عام ١٩٩٥" بالمراجع والمصادر التكميلية.

٦١٩- وفي عام ١٩٩٦، شرعت الحكومة في إعداد "استراتيجية بشأن لغة الماوري". وفي عام ١٩٩٧، وافق التاج على أنه يتعين على التاج والماوري بموجب معاهدة وايتانغي أن يتخذا كل التدابير المعقولة للسماح ببقاء لغة الماوري كلغة حية. وأتاح ذلك الاعتراف السبيل لمضاعفة العمل على إحياء لغة الماوري.

٦٢٠- وأعدت الحكومة "استراتيجية بشأن لغة الماوري"، اعترافاً منها بالجهود الحاسمة لإحياء لغة الماوري. وتستهدف الحكومة من خلال هذه الاستراتيجية مساعدة الشعب الماوري في جهوده الرامية إلى إحياء لغته، وضمان قيام مختلف القطاعات العامة بأداء دورها في هذه العملية.

٦٢١- وتتميز الاستراتيجية الحكومية بشأن لغة الماوري بالجوانب الرئيسية الخمسة التالية:

(أ) إعداد وتنفيذ خطة للتعليم باللغة الماورية؛

(ب) تعزيز برامج هيئة الإذاعة والتليفزيون باللغة الماورية؛

(ج) إعداد مبادئ توجيهية باللغة الماورية لمساعدة إدارات الخدمات العامة على وضع سياساتها وخططها باللغة الماورية؛

(د) إعداد وتنفيذ مجموعة كاملة من الأنشطة باللغة الماورية؛

(هـ) إعداد وتنفيذ آليات ملائمة لرصد وتقييم أنشطة اللغة الماورية على نحو منسق.

٦٢٢- ومن أجل تنفيذ الجانب الرئيسي الثالث الوارد ذكره أعلاه، أصدرت وزارة تنمية الماوري مؤخراً "سياسات وخطط بشأن لغة الماوري: مبادئ توجيهية لمساعدة إدارات الخدمة العامة - كيف يمكن تطوير السياسات والخطط المتعلقة باللغة الماورية" (هذه الوثيقة مرفقة بالمراجع والمصادر التكميلية).

٤ - الإذاعة باللغة الماورية

٦٢٣- بناء على قانون الإذاعة لعام ١٩٨٩، احتفظ بالذبذبات الملائمة للإذاعة والتليفزيون في جميع أنحاء نيوزيلندا لترويج اللغة والثقافة الماورية. وقبل إصلاح الإذاعة في ١٩٨٨/١٩٨٩، كانت محطة واحدة للإذاعة تبث برامجها باللغة الماورية من ولنغتون، في حين وصل عددها الآن إلى ٢١ محطة. وبعد عام ١٩٨٩، قامت لجنة الإذاعة المشار إليها في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد (الفقرة ٧٩٠ وما يليها)، والمعروفة منذ عام ١٩٩٠ باسم نيوزيلندا على الهواء، بتقديم التمويل اللازم لتشغيل وتحمل نفقات محطات الإذاعة الماورية، وإنتاج برامج باللغة الماورية لبثها على شبكة التليفزيون. غير أن قانون الإذاعة المعدل لعام ١٩٩٣ نص على إنشاء وكالة جديدة لتمويل الإذاعة باللغة الماورية. وفي ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، تولت الوكالة الجديدة مسؤولية تخصيص الأموال العامة للإذاعة بالماورية، كما أنها تدعم حالياً برامج التليفزيون وبعض برامج الإذاعة الأخرى التي تبث

باللغة الماورية. ويرد وصف مفصل لطابع أنشطة الوكالة ونطاقها في تقريرها السنوي لعام ١٩٩٩ (التقرير مرفق بالمراجع والمصادر التكميلية).

٦٢٤- ورداً على دعوى للماوري، طورت الحكومة من جديد سياسة الإذاعة الماورية[١٤١]، وعقدت اجتماعات استشارية في جميع أنحاء نيوزيلندا عام ١٩٩٧ لتحديد وجهة نظر الماوري بشأن إنشاء محطة تليفزيونية باللغة الماورية. ورصد مبلغ قدره ٠٠٠ ٣٦٠ ١١ دولار (بما في ذلك ضريبة المبيعات) لإنشاء قناة تليفزيونية باللغة الماورية. وفضلاً عن ذلك، ارتفعت ميزانية وكالة تمويل الإذاعة الماورية المخصصة لشراء برامج تليفزيونية إلى ما يناهز ١٩,٣ مليون دولار (بما في ذلك ضريبة المبيعات).

٥ - دائرة الشؤون الإثنية

٦٢٥- أنشئت دائرة للشؤون الإثنية عام ١٩٩٢ كجزء من إدارة الشؤون الداخلية. وقدمت الدائرة مشورة سياسية ومعلومات للوكالات الحكومية وغير الحكومية بشأن المسائل المتعلقة بالمجموعات الإثنية (خلاف مجموعات الماوري وجزر المحيط الهادئ التي لها وزارات خاصة بها). ووفقاً لتعداد عام ١٩٩٦، هناك أكثر من ٥٠ مجموعة إثنية في نيوزيلندا، أي ما يناهز ٨ في المائة من السكان المقيمين في هذا البلد.

٦٢٦- ومن بين أهداف الدائرة المذكورة تعزيز قبول وتقدير التنوع الإثني في المجتمع النيوزيلندي، وتسهيل الاتصال بين المجتمعات الإثنية والحكومة.

٦٢٧- وقد اضطلعت دائرة الشؤون الإثنية بعدد كبير من المهمات الاستشارية والإعلامية منذ إنشائها. وتضمن ذلك إعداد مبادئ توجيهية لتشجيع الوكالات الحكومية على اللجوء إلى خدمات المترجمين الفوريين، وإعداد دراسة عن مؤهلات التوظيف ومسائل التدريب التي تخص المهاجرين الوافدين إلى نيوزيلندا مؤخراً. وفي السنوات الأخيرة، تم تناول سياسة الشؤون الإثنية داخل الفريق السياسي الذي أنشئ منذ عهد قريب. ويواصل فريق جديد للتنمية المجتمعية داخل إدارة الشؤون الداخلية تقديم الدعم والمعلومات والمساعدة إلى المجتمعات الإثنية والوكالات الرئيسية الأخرى. وأعد الفريق السياسي "إطاراً لسياسة الشؤون الإثنية" يشمل السياسات والبرامج الإثنية المختلفة للحكومة، في نهاية الفترة موضع هذا التقرير. وثمة مشروع يرعاه فريق التنمية المجتمعية، ويتمثل في إعداد صورة حديثة العهد للأقليات الإثنية الرئيسية في نيوزيلندا، خلاف شعوب الماوري وجزر المحيط الهادئ. وقد استكمل المشروع عام ١٩٩٩، وسيناقش في التقرير الدوري المقبل الذي سيقدم بموجب العهد.

---

(١٤١) للاطلاع على موجز للدعوى، انظر: "دراسة عن لغة الماوري الوطنية" (ولنغتون: ١٩٩٩)، الصفحة ١٨، التذييل ٧.

طاء – دور وسائط الإعلام الجماهيري ووسائط الاتصالات في تعزيز المشاركة في الحياة الثقافية

٦٢٨- لم تتبدل المصروفات الحكومية على محطة إذاعة "نيوزيلندا على الهواء"[١٤٢] خلال الفترة موضع هذا التقرير عما ورد في المرفق ٢٦. أما المصروفات التي تحملتها وكالة تمويل الإذاعة الماورية، فقد سبقت الإشارة إليها في الفقرتين ٦٢٣ و٦٢٤ أعلاه.

٦٢٩- وبالنسبة لطريقة العمل، شُدّد على التنظيم الذاتي، وتوقع أن يضع الإذاعيون مدونة لقواعد ممارساتهم الإذاعية (وينظرون في المرحلة الأولى) في المخالفات المزعومة للأحكام المعيارية المنصوص عليها في قانون الإذاعة لعام ١٩٨٩. وتتولى هيئة معايير الإذاعة مسؤولية تشجيع الإذاعيين على إعداد ومراعاة مدونات ملائمة لقواعد الممارسات الإذاعية. وإثر إصدار دراسة لهيئة معايير الإذاعة عام ١٩٩١، قررت الحكومة مبدئياً رفع مسؤولية المسائل المتعلقة بمعايير الإعلان عن الهيئة، والعهدة بها إلى الهيئات الصناعية ذات التنظيم الذاتي التي يمولها المعلنون، مثل هيئة معايير الإعلان المحدودة ومجلس شكاوى معايير الإعلان. ونص قانون الإذاعة المعدل لعام ١٩٩٣ على قاعدة نظامية لهذا التحويل.

٦٣٠- وفضلاً عن المحطات الثلاث التي تشغلها هيئة إذاعة نيوزيلندا المحدودة، فإن الإذاعيين من القطاع الخاص يشغلون نحو ١٨٠ محطة إذاعة. وشرعت محطة التليفزيون الخاصة (TV3) المشار إليها في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد (الفقرة ٨٠١) في بث برامجها عام ١٩٨٩، وتبث برامجها حالياً على أكثر من ٩٠ في المائة من السكان، وأنشأت قناة ثانية لها، هي (TV4). ويشغل فريق تليفزيون نيوزيلندا حالياً (انظر التقرير الأوّلي – الفقرة ٨٠١ وما يليها) قناتين وطنيتين، هما (TV one و TV 2)، وله عدد من الفروع والمصالح الإذاعية الأخرى. ويستهدف تليفزيون نيوزيلندا المحدود تقديم برامج تليفزيونية وخدمات إذاعية جيدة للنيوزيلنديين كافة. كما يسعى لتقديم البرامج التي تعكس وتعزز الهوية والثقافة النيوزيلندية. وهو مكلف كمؤسسة مملوكة للدولة بأن يكون مشروعاً تجارياً ناجحاً للاتصالات الإلكترونية. ويقدم خدماته إلى نحو ١ ١٢٦ ٠٠٠ أسرة معيشية، ويغطي ١٠٠ في المائة تقريباً من سكان نيوزيلندا. وتذيع قنواته لمدة ٢٤ ساعة في اليوم وسبعة أيام في الأسبوع.

٦٣١- وفضلاً عن ذلك، فإن (Sky Television Ltd.) تذيع حالياً على خمس قنوات بأجر، وعلى أكثر من ٣٥ محطة رقمية. كما أن (Telstra Saturn) تذيع على ١٥ قناة، بالإضافة إلى القنوات المتاحة على الهواء.

---

(١٤٢) انظر الفقرة ٦٠٢ أعلاه.

٦٣٢- وفي فترة السنوات ١٩٩٠ – ١٩٩٨، بلغ عدد ساعات بث البرامج المحلية ٨٨٣ ٥١ ساعة على القنوات الوطنية الثلاث. ويمكن ملاحظة الاتجاه المتنامي مؤخراً لحجم البرامج المحلية المذاعة إذا علمنا أن عدد ساعات البث بلغ ٠٦٥ ٥ ساعة عام ١٩٩٦ و٦٠٠ ٥ ساعة عام ١٩٩٧ و٢٩٨ ٦ ساعة عام ١٩٩٨ و١٤٢ ٦ ساعة عام ١٩٩٩.

٦٣٣- وبالارتباط بوسائط الإعلام وحق الشعب في التمتع بمزايا التقدم العلمي وتطبيقاته، تجدر الملاحظة أن مداولات البرلمان تبث تليفزيونياً على أساس منتظم منذ عام ١٩٩١. وفضلاً عن ذلك، بدأ تنفيذ مخطط ريادي لاستعمال الوسائط الإلكترونية في المحاكم من عام ١٩٩٥ إلى عام ١٩٩٨. وتمثلت المصلحة العامة الرئيسية في استعمال التليفزيون في المحاكم بشروط منظمة لأغراض البرامج الإخبارية. وفي وقت لاحق (في أيار/مايو ١٩٩٩)، صادق القضاة على قواعد المشروع المتعلق باستعمال التليفزيون في المحاكم (بعد إدخال بعض التعديلات عليه). وبناء عليه، فإن الوسائط الإلكترونية تستخدم للإبلاغ عن المداولات التي تجري في قاعات المحاكم.

ياء – حفظ التراث الثقافي وعرضه

١ – المحفوظات الوطنية

٦٣٤- محفوظات نيوزيلندا الوطنية هي أكبر مستودع للمعلومات غير المنشورة عن تاريخ وثقافة نيوزيلندا. ونقل مقر المحفوظات الوطنية في ولنغتون عام ١٩٩١ إلى مبنى جديد، وجدد لتلبية مختلف احتياجاته من حيث التخزين والحفظ وتمكين الجمهور من الحصول على المعلومات، كما ألمح إلى ذلك في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد (الفقرة ٨١٣).

٦٣٥- وجرى تقييم مجموعة المحفوظات الوطنية، وأدرج في البيان المالي للحكومة منذ عام ١٩٩١. وتبلغ قيمة محتويات المحفوظات الوطنية ٥٣٦ ٧٥١ ٤٥٦ دولاراً وفقاً لتقييم عام ١٩٩٨. أما ميزانية إدارة المحفوظات الوطنية، فقد بلغت ٢٤٤ ٦٦٦ ٩ دولاراً في ١٩٩٨/١٩٩٩.

٢ – معجم سيرة أبناء نيوزيلندا

٦٣٦- أنشئت وحدة في إدارة الشؤون الداخلية عام ١٩٨٣ لإعداد معجم سيرة أبناء نيوزيلندا، كما ألمح إلى ذلك في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد (الفقرة ٨٤٠). وهذه الوحدة هي حالياً جزء من وزارة الثقافة والتراث الموسعة (انظر الفقرة ٦٠٠ أعلاه). ونشرت أربعة مجلدات تشمل فترة السنوات ١٧٦٩ – ١٩٤٠ ما بين ١٩٩٠ و١٩٩٨. ويحتوي كل مجلد على نحو ٦٠٠ بحث عن شخصيات بارزة. وثمة مجموعة موازية من المجلدات صدرت بلغة الماوري، وتضمنت ترجمات باللغة الماورية لسيرة شخصيات ماورية في كل من المجلدات الصادرة بالانكليزية. وقد صدرت أربعة مجلدات من هذا النوع حتى الآن. (وتنشر الوحدة أيضا منشورات ثانوية). ويعتمد اختيار موضوعات كل مجلد على مدخلات المجتمعات المحلية، بما في ذلك الأقليات الإثنية.

٣ - التراث الثقافي الماوري

٦٣٧- خلال الفترة موضع هذا التقرير، كانت إدارة الشؤون الداخلية تجتهد في إعداد مشروع قانون بشأن حماية التراث الثقافي المنقول من أجل زيادة الاعتراف بمعاهدة وايتانغي، بتخويل ملكية أشياء الماوري المكتشفة حديثاً للقبيلة الملائمة. ولا يزال ذلك العمل في مرحلة التطوير في نهاية الفترة موضع هذا التقرير، إلا أنه يجري حالياً تحت مسؤولية وزارة الثقافة والتراث.

٦٣٨- وقدم مشروع قانون بشأن حماية تراث الماوري إلى البرلمان عام ١٩٩٦ بغرض إعداد سجل للتراث الماوري[١٤٣]، وإنشاء صندوق استئماني للمساعدة على إدارة السجل، واستعادة التراث الماوري المتواجد في الخارج. وتمت الموافقة على ذلك التدبير عام ١٩٩٩ كمشروع قانون حكومي، بعدما تدارسته اللجنة البرلمانية المعنية بشؤون الماوري. وأوقف العمل بهذا المشروع في انتظار ما يترتب على دراسة التراث الماوري (الفقرة ٦١١ أعلاه).

كاف - حرية الإبداع الفني

١- الرقابـــة

٦٣٩- يوحّد قانون تصنيف الأفلام وشرائط الفيديو والمنشورات لعام ١٩٩٣ ويبرر تبريراً منطقياً القوانين والنظم المتعلقة بالرقابة على المطبوعات والمواد المطبوعة الأخرى، والعرض العلني للأفلام، وتمييز وتصنيف تسجيلات الفيديو. ويتولى مكتب جديد لتصنيف الأفلام والمصنفات الأدبية مسؤولية التصنيف القانوني لكل المواد التي يشملها القانون المذكور.

٦٤٠- وتنص المادة ٣ من القانون المذكور على مجموعة موحدة من معايير التصنيف المنقحة. ويتوقف قرار حظر أو عدم حظر أي منشور على ما إذا كان ذلك المنشور يثير الاعتراض والنفور. ويتمثل المعيار القانوني لحظر المواد المثيرة للاعتراض والنفور في أن تيسر هذه المواد "من المحتمل أن يكون ضاراً بالذوق العام" (Police v. News Media Ownership Ltd. [1975] 1 NZLR 610, 615 (CA) McCarthy P) وثمة منشورات تعتبر أنها مثيرة للاعتراض والنفور في حد ذاتها. وهذه المنشورات هي التي تروج أو تساند الاستغلال الجنسي للأطفال،

---

(١٤٣) تعني كلمة (Taonga) الملك أو الكنز، أو الأثر الفني أو التراث.

والعنف الجنسي، وأعمال التعذيب أو المفرطة العنف، ومواقعة البهائم، ومجامعة الموتى، والتلذذ الجنسي برؤية البول أو التبول، والولع بالبراز أو بالأوساخ. ويجوز لمكتب التصنيف أن يفرض شروطاً على العرض العلني للمنشورات التي صنفت على أنها مقيدة النشر. وتشمل الشروط المحتمل فرضها عرض المنشور مع إيضاح تصنيفه على صفحة غلافه أو علبته، أو عرض المنشور في علبة محكمة الإغلاق أو غير شفافة، أو عدم عرض المنشور علانية، بل إتاحته فقط بناء على الطلب.

٦٤١- وتحرت محكمة الاستئناف في قرار ملحوظ لها عن العلاقة بين حرية التعبير (المادة ١٤ من قانون الحقوق النيوزيلندي لعام ١٩٩٠) وتشريع الرقابة في نهاية الفترة موضع هذا التقرير. وكان مجلس مراجعة الأفلام والمصنفات الأدبية قد قرر أن الكتاب الذي يحتوي على قصص تصف العلاقات الجنسية بين الرجال والغلمان، وعلى صور مختلفة للأطفال العرايا، يثير الاعتراض والنفور وفقاً لأحكام المادة ٣ من قانون تصنيف الأفلام وشرائط الفيديو والمنشورات لعام ١٩٩٣. وتمثل الاعتراض الرئيسي للمستأنف في أن المجلس لم يدرس على الوجه الصحيح ما لقانون الحقوق النيوزيلندي لعام ١٩٩٠ من تأثير على تشريع الرقابة. وفي الدعوى (Moonen v. Film and Literature Board of Review (1999) 5 HRNZ 214, 233 [15], [16] Tipping J) قررت المحكمة أنه:

"بناء على المادة ١٤ من قانون الحقوق، لكل فرد حرية التعبير، بما في ذلك حرية التماس وتلقي ونقل معلومات وآراء من أي نوع وبأي شكل. وهذا الحق واسع وسع تفكير الإنسان وخياله. والرقابة المفروضة على المنشورات بأي حد تعمل على إبطال الحق في حرية التعبير. والأساس المنطقي لهذا الإبطال هو أن بعض القيم الأخرى تُرى أنها غالبة على حرية التعبير. ومع ذلك، فإن حد الإبطال المترتب على تشريع الرقابة يجب أن يكون وفقاً لأحكام المادة ٥ من قانون الحقوق التقييد المعقول الوحيد على حرية التعبير، كما يمكن تبرير ذلك بالأدلة في مجتمع حر وديمقراطي [...]. وهذا الحق [حرية التعبير] يجب أن يكون له ثقله في نص القانون، وفي أي تصنيف يجرى بموجبه [...] وإذا كان هناك معنيان يمكن الدفاع عنهما، فإن المعنى الأكثر اتساقاً مع قانون الحقوق هو الواجب اعتماده".

٢ - التشهير

٦٤٢- قانون التشهير لعام ١٩٩٢ يحل حالياً محل قانون التشهير لعام ١٩٥٤، ويوضح قانون التشهير. وفي الوقت الذي احتفظ فيه بأوجه الدفع السابقة، فإن البعض منها مثل دفع التبرير قد تغيرت تسميتها، واستعيض عن البعض الآخر. فعلى سبيل المثال، حل دفاع الرأي الصادق محل دفاع التعليق المجرد. وينجح دفاع الرأي الصادق إذا أثبت المدعى عليه أن الرأي المعرب عنه هو رأيه الحقيقي، وأنه يستند إلى وقائع حقيقة في جوهرها أو غير مختلفة جوهرياً عن الحقيقة. وتحمي الحصانة المقيدة التقارير المجردة والدقيقة عن بعض المسائل مثل محاضر البرلمان. وفي الدعوى (Lange v. Atkinson [1998] 3 NZLR 424) كانت محكمة الاستئناف مشغولة بالحصانة المقيدة،

ومعرفة ما إذا كان الدفاع عن "التعبير السياسي" متاحاً في دعاوى القذف والتشهير. وفي تلك الدعوى، ادعى المستأنف الذي كان رئيس وزراء نيوزيلندا السابق وعضواً في البرلمان في ذلك الوقت أن التصريحات التي أدلى بها المستأنف ضده كانت تشهيرية، وأنه يريد حماية سمعته من التصريحات التي ادعى بأنها كاذبة. وادعى المستأنف ضدهم، وهم عالم سياسي وصحفي وناشر، أن الحق في حرية التعبير يخول لهم الإدلاء بتصريحات كاذبة عن البرلمانيين بشأن المسائل المتعلقة بالمصلحة العامة. وساندت المحكمة رأي المستأنف ضدهم، وأعلنت[١٤٤] أن الدفاع عن الحصانة المقيدة ينطبق على التصريحات المنشورة عموماً بشأن أعمال وصفات المرشحين حالياً أو سابقاً للعضوية في البرلمان، وأولئك الذين لهم مطامح مباشرة للانضمام إلى عضوية البرلمان، بقدر ما تؤثر هذه الأعمال والصفات أو تكون قد أثرت مباشرة في قدرتهم على الوفاء بمسؤولياتهم العامة (بما في ذلك مهارتهم واستعدادهم). ويتوقف الفصل في المسائل التي تؤثر في تلك القدرة على النظر في المسائل المتعلقة بالمصلحة العامة بالمعنى الضيق للكلمة بدلاً من المسائل المتعلقة بالمصلحة الخاصة.

٦٤٣- وينص قانون التشهير لعام ١٩٩٢ على وسيلة جديدة للانتصاف تتمثل في تصحيح توصي به المحكمة. فيجوز في مرحلة مبكرة من دعوى التشهير أن يوصي القاضي بأن ينشر المدعى عليه تصحيحاً للمسائل المتعلقة بالوقائع. ويجوز أن يوصي القاضي بمضمون التصحيح وموعد نشره ودرجة الوضوح التي ينبغي أن ينشر بها.

لام - حماية مصالح المؤلفين المعنوية والمادية

٦٤٤- كانت القوانين ذات الصلة المعتمدة خلال الفترة موضع الاستعراض قانون حق المؤلف لعام ١٩٩٤ وقانون التصميمات لعام ١٩٩٤.

١ - حق المؤلف

٦٤٥- ينص قانون حق المؤلف لعام ١٩٩٤ على تنفيذ التزامات نيوزيلندا في مجال حق المؤلف، كما هو منصوص عليها في اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (تريبس).

---

(١٤٤) أسقط قرار (Lange v. Atkinson [1998] 3 NZLR 424, 428 (25-30) Blanchard J.) محكمة الاستئناف من قبل مجلس الملكة الخاص، وأعيد إلى محكمة الاستئناف للنظر فيه من جديد. وهذه الأحكام تخرج عن نطاق الفترة موضع هذا التقرير، وسيتم تناولها في التقرير الدوري المقبل الذي سيقدم بموجب العهد.

٦٤٦- ويطالب اتفاق تريبس أن تمنح نيوزيلندا لمواطني الدول الأخرى الموقعة على اتفاق منظمة التجارة العالمية الحماية لحق المؤلف لا تقل مؤاتاة عن تلك التي تمنحها للنيوزيلنديين. ونيوزيلندا ملزمة بكفالة ذلك للبلدان الأعضاء في اتفاقية برن والاتفاقية العالمية لحقوق المؤلف. وبالنسبة لعدد من النواحي، فإن قانون عام ١٩٩٤ يكرر جوهر ما كان منصوص عليه في قانون حق المؤلف لعام ١٩٦٢. وتتعلق الأحكام الجديدة الواردة في القانون بالمجالات التالية:

(أ) حماية صريحة لبرامج الحاسبات الإلكترونية، وإدخال تحسينات على التلفزة الكابلية والخدمات الكابلية الأخرى؛

(ب) النص في الجزء الرابع من قانون حق المؤلف على حقوق معنوية. وتقدم الحقوق المعنوية التالية حالياً:

(ج) الحق في التعرف على هوية مؤلف المصنف؛

(د) والحق في الاعتراض على المعاملة المحطة لقدر المصنف التي تلحق الضرر بشرف أو سمعة المؤلف؛

(هـ) وحق المؤلف في عدم نسبة أي مصنف إليه بلا حق؛

(و) والحق في حصانة الخصوصيات فيما يتعلق بصور فوتوغرافية وأفلام معينة.

٦٤٧- وينص الجزء السابع من القانون على حدود جديدة لتدابير التنفيذ المتعلقة بالنسخ المنتحلة لمصنفات حق المؤلف، والمفروضة بموجب اتفاق تريبس. وينص الجزء التاسع من القانون على حقوق فناني الأداء، التي فرضها اتفاق تريبس أيضاً. ويكفل القانون لفنان الأداء الحق في مراقبة تسجيل أو إذاعة أدائه، واستخدام التسجيلات المعدة بدون موافقته. وتنتهك حقوق فنان الأداء إذا استورد شخص بدون موافقة فنان الأداء إلى نيوزيلندا تسجيلات غير مشروعة أو تاجر فيها.

٢ - التصميمات

٦٤٨- نص قانون التصميمات لعام ١٩٩٤ على حقوق قانونية لملكية التصميمات الأصلية للدوائر المتكاملة، كما هو منصوص عليه في الجزء الثاني (٦) من اتفاق تريبس.

ميم - حماية الملكية الثقافية والفكرية لشعب الماوري

٦٤٩- الملكية الثقافية والفكرية لشعب الماوري مجال معقد. وخلال الفترة موضع هذا التقرير، كانت هناك مجموعة من المبادرات السياسية والتشريعية الحكومية محل البحث، ومن بينها ما يلي:

(أ) مبادرة مشتركة بين وزارة تنمية الماوري ووزارة التجارة؛

(ب) مراجعة تشريع البراءات والعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية: تشريع حماية أملاك وتراث الماوري، المشار إليه في الفقرة ٦٣٨ أعلاه؛

(ج) إعداد سياسة للحفظ والصون، مثلاً في استراتيجية التنوع الأحيائي في نيوزيلندا. وقد صدرت ١٤٠ صفحة من تلك الاستراتيجية في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، كما استنبطتها إدارة المحفوظات ووزارة التنمية، وروّجها من ثم رئيس الوزارء في كانون الثاني/يناير ١٩٩٩. وهي تنص على وجه التحديد ضمن أهدافها على التدابير الكفيلة بإقرار واحترام دور المعارف التقليدية الماورية في إدارة التنوع الأحيائي، كما تنص على إبقائه وحمايته وتطوير الشراكة بين الماوري ووكالات التاج لذلك الغرض. وفي نهاية الفترة موضع هذا التقرير، كان مشروع الاستراتيجية محل استشارات عامة؛

(د) استعراض إدارة التراث التاريخي والثقافي على أساس الأرض.

٦٥٠- وفي ذلك السياق العام، تعلقت أهمية كبيرة بمطالبة قدمها فريق من الماوري في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ إلى محكمة وايتانغي المنشأة بموجب قانون معاهدة وايتانغي لعام ١٩٧٥. وعملاً بذلك القانون، تمنح للمحكمة السلطة لتقديم توصيات للحكومة بشأن التطبيق العملي لمعاهدة وايتانغي التاريخية لعام ١٨٤٠. وكانت الدعوى المرفوعة عام ١٩٩١ في جوهرها مطالبة بملكية النباتات والحيوانات الطبيعية وكافة جوانب المعرفة والثقافة الماورية. وادعى المطالبون بأن المعاهدة نصت على ضمان خاص يحمي مصالح وحقوق الملاك الماوريين المتعلقة بالنباتات والحيوانات الطبيعية، وكل المعارف المتعلقة بهذه الموارد، بما في ذلك المصالح التجارية في استخدام موارد النباتات والحيوانات وأي ملكية فكرية مرتبطة بها. وفضلاً عن ذلك، قدم المطالبون كل المسائل التي رأوا أنها متضمنة في النص الماوري للمعاهدة (وكل الأشياء المكترة الأخرى). والمطالبة واسعة النطاق ومعقدة. وخلال الفترة موضع هذا التقرير، اتخذت خطوات محددة ومتنوعة في الإجراءات، بما في ذلك التصريح للمطالبين بالتكليف بإجراء الأبحاث في هذا الشأن، وتقديم الأموال اللازمة لهم لهذا الغرض عام ١٩٩٦. وعيّن فريق لسماع المطالبة عام ١٩٩٧، وبدأ سماع الأدلة التقليدية للمعنيين بالأمر، وما زال العمل جارياً في هذا الشأن.

نون — تطبيق التقدم العلمي في خدمة كل فرد، بما في ذلك التدابير التي تعزز البيئة الخالية من أي تلوث:

تغييرات تنظيمية إضافية

١- اعتبارات عامة

٦٥١- خلال الفترة موضع هذا التقرير، أدخلت إصلاحات هامة على إدارة وتنظيم الاستثمارات العامة على البحوث والعلوم والتكنولوجيا، كما المح إلى ذلك في التقرير الأوّلي الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد (الفقرة

٨٦٢ وما يليها). واستهدفت هذه الإصلاحات تحسين فعالية وجدوى هذا القطاع من أجل تمكينه من الإسهام على نحو أفضل في الرخاء الاقتصادي والرفاهية على الصعيد الوطني.

٦٥٢- وتمثل العنصر الرئيسي للإصلاحات التي أدخلت على العلوم في الفصل التنظيمي لمشاركة الحكومة في البحوث والعلوم والتكنولوجيا إلى ثلاثة مجالات، هي السياسة والشراء وأنشطة البحث والاستحداث. وقد سمح فصل الأنشطة التنفيذية مثل البحوث عن السياسة بأن تركز هذه الأنشطة على نحو أوضح على تأثير الاستثمارات العامة. وكان نظام العلوم النيوزيلندي يتكون عادة من عدد قليل من الإدارات الحكومية الكبيرة التي تنتهج سياسة مختلطة، وتتولى التمويل والبحث.

٦٥٣- وبدلاً من الإدارة السابقة للبحوث العلمية والصناعية (التقرير الأوّلي – الفقرة ٨٥٤)[١٤٥]، فإن الوزارة الجديدة للبحوث والعلوم والتكنولوجيا (التقرير الأوّلي – الفقرة ٨٥٥) هي المستشار الرئيسي للحكومة بشأن إعداد سياسة العلوم والتكنولوجيا، بما في ذلك إسداء المشورة بشأن تمويل وأولويات الاستثمارات العلمية.

٦٥٤- وحتى تموز/يوليه ١٩٩٢، كانت أعمال التنمية والبحوث العلمية الممولة من الحكومة تجريها عادة وبصورة رئيسية الإدارات الحكومية، وبخاصة إدارة البحوث العلمية والصناعية، وشعب وزارة الزراعة ومصايد الأسماك، ودائرة نيوزيلندا للأرصاد الجوية، ووزارة الحراجة وإدارة الصحة. وأعيدت هيكلة هذه الإدارات لكي يمكن لها أن تواصل أنشطة البحث في شركات جديدة تملكها الحكومة أو مؤسسات البحث التابعة للتاج. وقد سجلت معاهد البحث المستقلة التسعة كشركات بمقتضى قانون نيوزيلندا. ولكل معهد مجلس إدارة معيّن من قبل الحكومة، ويدير موجوداته. وظلت ملكية المعاهد للحكومة التي يمثلها وزيران مساهمان، هما وزير معاهد البحث التابعة للتاج ووزير المالية.

٦٥٥- وأنشئت معاهد البحث (التي تركز كل منها عملها على قطاع اقتصادي إنتاجي أو على مجموعة من الموارد الطبيعية) بموجب قانون معاهد البحث التابعة للتاج لعام ١٩٩٢. ويقضي هذا القانون بأن تجري المعاهد البحوث وتقدم الخدمات ذات الصلة. ويجب أن يكون البحث ممتازاً ونافعاً لنيوزيلندا، وتنشر نتائجه على المستفيدين منه المحتملين. ويوفر كل معهد إطاراً مرناً لإدارة العلوم، ويوثق التعاون بين القطاعين العام والخاص في مجالات البحث والاستحداث ونقل التكنولوجيا. وهيكل الشركة المعتمد للمعاهد (كما هو موصوف أعلاه). يقدم لها سلطات تجارية كاملة تسمح لها باقتراض الأموال وإنشاء المشاريع المشتركة والشركات الفرعية، لكي يكون بمقدورها استغلال الإمكانات التجارية للتطورات الجديدة على نحو كامل لمصلحة نيوزيلندا.

---

(١٤٥) قانون البحوث العلمية والصناعية لعام ١٩٧٤ الذي أنشأ الإدارة المذكورة ألغي بموجب المادة ٤٨ من قانون معاهد البحث التابعة للتاج لعام ١٩٩٢ (انظر الفقرة ٦٥٥ أيضاً).

٦٥٦- وباء عليه، ثمة إدارتان حكوميتان تتحملان مسؤوليات محددة في مجال العلم والتكنولوجيا، هما إدارة البحوث العلمية والتكنولوجية التابعة لوزارة البحوث والعلوم والتكنولوجيا، ومعاهد البحث التابعة للتاج. وفضلاً عن ذلك، فإن وحدة مراقبة الشركات التابعة للتاج التي أنشئت عام ١٩٩٣ تسدي مشورتها للوزارتين المساهمتين في معاهد البحث الحكومية التسعة، أي وزارة المالية ووزارة معاهد البحث التابعة للتاج، فيما يخص أداء مختلف مجالس معاهد البحث.

٢ - الاستثمار في مجالات البحوث والعلوم والتكنولوجيا

٦٥٧- يتضح من دراسة أعدتها وزارة البحوث والعلوم والتكنولوجيا في ١٩٩٧ - ١٩٩٨ ونشرتها في ١٩٩٩ أن إجمالي الإنفاق على البحث والاستحداث بلغ ١,١٠٧ مليون دولار أو ١,١ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي.

٦٥٨- وبالنسبة للتمويل الحكومي، فإن إجمالي الاستثمار العام في ١٩٩٧ - ١٩٩٨ بلغ ٥٦٢ مليون دولار تقريباً (بما في ذلك ضريبة المبيعات)، مما يمثل نحو ٠,٥٧ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي.

٦٥٩- وتحدد أولويات الاستثمار من قبل الحكومة بعد إجراء استشارات مكثفة يشترك فيها رجال العلم والمستعملون الأخيرون. وبعد إجراء الإصلاحات، حددت الأولويات على أساس تمويل أهداف مجالات واسعة النطاق من المرتقب أن تسهم فيها البحوث والعلوم والتكنولوجيا.

٦٦٠- وتتحول السياسة الاستثمارية الحكومية حالياً إلى نهج أكثر مرونة وتكيفاً، وذلك اعترافاً من الحكومة بأن نظام العلوم هو تفاعلي للغاية ومتغير دائماً. وسيركز هذا النهج الجديد على أربعة أهداف علمية رفيعة المستوى (في المجال الإبداعي والاقتصادي والبيئي والاجتماعي)، وعلى ١٤ نتيجة تصف الأهداف وصفاً كاملاً، وعلى نظام لتقييم الأداء.

٦٦١- وحددت النتائج المتوخى بلوغها على أساس مشاورات في ١٩٩٧ - ١٩٩٨. فقد طرح نحو ١٤٠ قطاعاً استراتيجياته على وزارة البحوث والعلوم والتكنولوجيا في عام ١٩٩٨. وحددت الاستراتيجيات المعارف والمهارات والتكنولوجيات التي ستكون نيوزيلندا في حاجة إليها في المستقبل. ونشرت الوزارة السابق ذكرها مخططاً تمهيدياً للنتائج المنشود بلوغها لخصت فيه تلك الأفكار في أواخر عام ١٩٩٨. وأفضى نحو ١٣٠ تعليقاً على ذلك المخطط إلى تحديد ١٤ غاية ستسترشد بها الحكومة في استثماراتها على البحوث والعلوم والتكنولوجيا. وسيزيد نظام تقييم الأداء الذي هو في طور الإعداد المعلومات المطلوبة لإرشاد الاستثمارات العامة في هذا المجال.

٦٦٢- وهناك عدد من المنظمات التي تشتري البحوث والعلوم والتكنولوجيا نيابة عن الحكومة. والمنظمة الرئيسية للشراء هي مؤسسة البحوث والعلوم والتكنولوجيا التي أنشئت عام ١٩٩٠. والمؤسسة هيئة قانونية لها مجلس مستقل، وتقدم تقاريرها إلى وزير البحوث والعلوم والتكنولوجيا، وتستثمر نحو نصف الإنفاق العام على البحث

والاستحداث في نيوزيلندا (نحو ٣٢٥ مليون دولار سنوياً) تمشياً مع الأولويات المحددة من قبل الحكومة، ومع استراتيجيات البحث القطاعي الأكثر تفصيلاً.

٦٦٣- وتدير المؤسسة مجموعة من مرافق الاستثمار في البحوث والعلوم والتكنولوجيا: الصندوق الحكومي للعلوم المفيدة، وتكنولوجيا نيوزيلندا، والمنح الجامعية. والصندوق الحكومي للعلوم المفيدة هو مرفق الاستثمار الحكومي الرئيسي في العلوم والتكنولوجيا الاستراتيجية. وبلغت أموال الصندوق ٢٨٢ مليون دولار في ١٩٩٧ - ١٩٩٨. وتعرّف العلوم والتكنولوجيا الحكومية المفيدة بأنها بحوث من شأنها زيادة معرفة أو فهم البيئة المادية أو البيولوجية أو الاجتماعية، أو تطوير أو حفظ أو زيادة المهارات أو الخبرة العلمية أو التكنولوجية ذات الأهمية الخاصة لنيوزيلندا، أو قد تكون مفيدة لنيوزيلندا، غير أنه من غير المحتمل تمويلها على الإطلاق أو تمويلها على نحو مناسب من مصادر غير حكومية.

٦٦٤- وتتلقى مؤسسة البحوث والعلوم والتكنولوجيا طلبات من معاهد البحث التابعة للتاج وجمعيات البحث والإدارات الحكومية والشركات المحدودة والاتحادات الخيرية الخاصة والمؤسسات المملوكة للدولة والجامعات والأفراد، الذين يتنافسون للحصول على عقود لتنفيذ برامج للبحث سبق الاتفاق عليها وتعكس الأولويات العلمية الوطنية. وفي السنة المالية ١٩٩٨ - ١٩٩٩، خصصت المؤسسة نحو ٢٩٠,٧ مليون دولار من الصندوق الحكومي للعلوم المفيدة (٢٨٢ مليون دولار في ١٩٩٧ - ١٩٩٨). وتلقت معاهد البحث التابعة للتاج ٢٤١,٦ مليون دولار (٢٣٦,٢ مليون دولار في ١٩٩٧/١٩٩٨) كما حصلت جمعيات البحث على ٢٣,٤ مليون دولار (٢١,٩ مليون دولار في العام السابق) والجامعات ٢٠,١ مليون دولار (١٨,٧ مليون دولار في العام السابق) والمنظمات الخاصة ٥,٦ ملايين دولار (٥,٣ ملايين دولار في العام السابق).

٦٦٥- ونظراً لأن المؤسسة أنشئت للاستثمار في البحث نيابة عن الحكومة، فإنها تولي الأولوية الأولى للبحوث ذات الصلة والمفيدة للمجتمع المحلي عامة، بما في ذلك المنظمات المشاركة في قطاع الأعمال التجارية والبيئة وفي المجال الاجتماعي. وفي عام ١٩٩٣، عدل قانون مؤسسة البحوث والعلوم والتكنولوجيا، بغية التأكيد على أن مشورتها للحكومة بشأن المسائل المرتبطة بالأولويات الوطنية للبحوث والعلوم والتكنولوجيا "ستصاغ بعد التشاور بين المؤسسة وممثلي الصناعة والباحثين والشعب الماوري والمجتمع المحلي". وفضلاً عن ذلك، نص التعديل ذاته على أنه "من أجل ضمان مراعاة وجهات نظر الصناعة والباحثين والشعب الماوري والمجتمع المحلي عند صياغة مشورة المؤسسة بشأن المسائل الأخرى، ينبغي أن تضع المؤسسة برنامجاً للتشاور بانتظام مع ممثلي الصناعة والباحثين والشعب الماوري والمجتمع المحلي".

٦٦٦- ومجلس بحوث الصحة هو الوكالة الحكومية الرئيسية المسؤولة عن شراء وتنسيق وتعزيز بحوث الصحة في نيوزيلندا. وقد أنشئ المجلس بموجب قانون مجلس بحوث الصحة لعام ١٩٩٠. وهو يشتري مجموعة من بحوث الصحة، بما في ذلك خدمات الطب الأحيائي والسريري والصحة العامة وبحوث الماوري وجزر المحيط الهادئ (٤٠

مليون دولار في ١٩٩٩/٢٠٠٠). كما أنه يمول مجموعة من المنح اللازمة لتطوير بحوث الصحة (٢,٤ مليون دولار في ١٩٩٩/٢٠٠٠). أما لجنة المجلس المعنية بآداب المهنة، فإنها مسؤولة عن إعداد مبادئ توجيهية بشأن آداب مهنة بحوث الصحة، وتفويض لجان أخرى ببحوث التقييم. وينظم المجلس مؤتمرات استشارية سنوية بشأن مسائل الصحة العامة. وتضع لجنة المجلس المعنية بصحة الماوري مبادئ توجيهية يتم استعراضها سنوياً لمساعدة الباحثين العازمين على إجراء بحوث بشأن الطب الأحيائي والسريري والصحة العامة، التي يشارك فيها باحثون من الماوري أو تتعلق بمسائل ذات صلة بصحة الماوري.

٦٦٧- وجمعية نيوزيلندا الملكية أكاديمية مستقلة ووطنية للعلوم واتحاد للجمعيات العلمية والتكنولوجية. وأكد على هيكلها كهيئة خاصة في قانون جمعية نيوزيلندا الملكية لعام ١٩٩٧. وهي أيضاً رابطة تستهدف تقدم العلوم والتكنولوجيا في نيوزيلندا وتعزيز التعاون العلمي الدولي. وتدير الجمعية نيابة عن الحكومة مجموعة من الاستثمارات في مجالات البحوث والعلوم والتكنولوجيا، من بينها صندوق (مارسدن) الذي يرصد ٢٣ مليون دولار سنوياً لدعم البحوث العلمية والتكنولوجية التي تتسم بالامتياز بغض النظر عن موضوع أو مجال العلم.

٣- دعم العلوم ونقل التكنولوجيا

٦٦٨- تدعم وزارة البحوث والعلوم والتكنولوجيا مجموعة من المشاريع الرامية إلى تعزيز القيم والمواقف التي تدعم العلوم والتكنولوجيا على أساس أنها حاسمة للرخاء في المستقبل، وتدعم العلوم على أساس أنه لها قيمة ثقافية في حد ذاتها. ومن بين الأمثلة على ذلك المنح التي تقدم للباحثين المعترف بتفوقهم في مجال عملهم، والبرامج الرامية إلى تحسين تعليم العلوم والتكنولوجيا والمشورة المهنية، والمحاضرات والمناظرات العامة بشأن الموضوعات العلمية والتكنولوجية، والخدمات الإعلامية العامة بشأن علم الفلك وحفظ وعرض مواد التراث الفلكي، وإعداد وحفظ موقع على شبكة الإنترنت عن "إعجاز العلم"، وإعداد شبكة للعلوم في مؤسسات البحث العامة والخاصة في نيوزيلندا.

٦٦٩- وتنتهج معاهـــد البحوث التابعة للتاج برنامجاً فعالاً لنشر نتائج البحوث. وقد عُهد إليها بموجب المادة ٥ (١)(د) من قانون معاهد البحوث التابعة للتاج لعام ١٩٩٢ بترويج وتيسير نتائج البحوث والابتكارات التكنولوجية في مضمار الصناعة والمجتمع العلمي عامة وأفراد الجمهور المعنيين بالأمر. وتوفر المعلومات على نحو متزايد لجميع القطاعات على شبكة الإنترنت.

٦٧٠- ولا يزال يشجع علماء الجامعات والحكومة على نشر البحوث العلمية. كما أن الجامعات والكليات متعددة الفنون تؤدي دوراً مهماً في نشر نتائج البحوث عن طريق تدريس الطلبة، ونشر نتائج البحوث في الكتب، وبث المعلومات من خلال وسائط الإعلام.

سين – العلاقات العلمية الدولية

١ – اعتبارات عامة

٦٧١- تتمثل إحدى وظائف وزارة البحوث والعلوم والتكنولوجيا في ضمان تنسيق العلاقات العلمية والتكنولوجية والربط بينها على أفضل وجه، بما في ذلك على الصعيد الدولي. وتم التركيز أولاً على تشجيع التعاون العلمي والتقني الدولي، بما في ذلك تبادل المعرفة والخبرة. ويتزايد إدراك الحكومة بأنه يتعين عليها أن تؤدي دوراً مهماً إضافياً في إنشاء شراكات وشبكات دولية متنوعة، وتعزيز الوعي في نيوزيلندا والمنطقة بدور البحوث والعلوم والتكنولوجيا في معارف المجتمع الشاملة.

٦٧٢- ولا تزال الحكومة تشارك بصورة مباشرة وغير مباشرة في حفظ وتطوير العلاقات العلمية والتكنولوجية على الصعيد الدولي. ويوفر الدعم غير المباشر من خلال التمويل من المصادر الحكومية لبرامج البحث والمؤسسات والمنظمات المعنية بالعلوم والتكنولوجيا عموماً. وتواصل الحكومة مشاركتها المباشرة من خلال آليات المنتديات مثل اتفاقات التعاون العلمي والتكنولوجي والعضوية في المنظمات الإقليمية والدولية. ويوفر التمويل للأنشطة العلمية الدولية من خلال عدد من الوكالات المختلفة.

٦٧٣- وفي الفترة ما بين عام ١٩٧٦ وعام ١٩٩١، أبرمت نيوزيلندا ست معاهدات ثنائية تتعلق بالتعاون العلمي والتكنولوجي مع ألمانيا ورومانيا وسنغافورة والصين والمكسيك والولايات المتحدة، كما أبرمت معاهدات أخرى تتعلق بالتعاون التقني. وفي الفترة ما بين عام ١٩٨٠ وعام ١٩٩٢، عقدت ثماني معاهدات ثنائية فيما يتعلق بمشاريع خاصة للبحث العلمي مع استراليا والولايات المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتشمل إحدى المعاهدات مثلاً الرصد الطويل الأمد لمستويات البحر. وأدى قرب نيوزيلندا من القطب الجنوبي إلى إبرام خمسة اتفاقات ثنائية بشأن التعاون في القطب الجنوبي، بما في ذلك تقديم تسهيلات في نيوزيلندا للبعثات العلمية. وتشمل هذه الاتفاقات المانيا وإيطاليا والسويد وفرنسا والولايات المتحدة.

٦٧٤- وفضلاً عن ذلك، أبرمت مجموعة كبيرة من الاتفاقات أو الترتيبات ذات الصلة التي شاركت فيها الحكومة أو وكالات مثل وزارة البحوث والعلوم والتكنولوجيا أو مؤسسة البحوث والعلوم والتكنولوجيا، العاملة مع نظرائها في الخارج. وتتراوح الموضوعات بين العلوم والتكنولوجيا بصورة عامة، والتعاون في القطب الجنوبي، والحراجة، وعلم الأرض، وعلم الزلازل. والبلدان المشاركة في هذه الاتفاقات والترتيبات هي الأرجنتين وايطاليا وجنوب افريقيا وسويسرا والصين والفلبين وماليزيا واليابان. ويشجع موردو نظم البحث العلمي في نيوزيلندا على توثيق علاقتهم بمعاونين دوليين، تمشياً مع أولوياتهم. وبناء عليه، فإن الاتفاقات الثنائية تبرم حالياً فقط إذا كان من شأن غياب هذه الاتفاقات أن يحول دون التعاون العلمي والتكنولوجي.

٦٧٥- وبالنسبة إلى الاتحادات الدولية، فإن نيوزيلندا تشارك بنشاط مع الفريق العامل المعني بالعلوم الصناعية والتكنولوجيا وفريق الخبراء المعني بالتعاون التقني الزراعي (والتابعين للجنة التعاون الاقتصادي في آسيا والمحيط الهادئ)، وكذلك مع منظمة التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي. ولا تزال نيوزيلندا عضواً في اليونسكو، وكانت ممثلة في المجلس التنفيذي لهذه المنظمة خلال فترة السنوات ١٩٩٥ - ١٩٩٩. ومن بين المنتديات المتعددة الأطراف، والمعنية بالبحوث والعلوم والتكنولوجيا، والتي تشارك فيها نيوزيلندا، فريق فالديفيا ومجلس الكومنولث للعلوم.

٢- علاقات دولية أخرى

٦٧٦- خلال الفترة موضع الاستعراض، واصلت نيوزيلندا اهتمامها بالاتفاقات الثنائية بشأن إنتاج الأفلام أو أفلام الفيديو مع البلدان الأخرى. وبعدما أبرمت أول معاهدة ثنائية مع كندا عام ١٩٨٧، فإنها عقدت اتفاقاً مع المملكة المتحدة عام ١٩٩٣. ووقعت اتفاقاً مماثلاً مع إيطاليا عام ١٩٩٧، إلا أنه لم يدخل حيز التنفيذ في نهاية الفترة موضع هذا التقرير.

توكيلاو

مقدمة

٦٧٧- صدقت نيوزيلندا، كما سبق بيانه في الفقرة ١ أعلاه، على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، وبدأ نفاذ العهد في نيوزيلندا في ٢٨ آذار/مارس ١٩٧٩. وسرى تصديق نيوزيلندا أيضا على توكيلاو. ويشمل هذا التقرير تنفيذ العهد في توكيلاو من عام ١٩٩٠ إلى عام ١٩٩٧. وينبغي قراءته مع التقرير الدوري الرابع الذي قدمته نيوزيلندا بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

أولا - اعتبارات عامة

ألف - الظروف الاجتماعية الاقتصادية

٦٧٨- تتكون توكيلاو من ثلاث جزر مرجانية صغيرة تقع على مسافة ٥٠٠ كيلومتر تقريباً من شمال ساموا. والجزر الثلاث هي أتافو وفاكاأوفو ونوكونونو. وتقع فاكاأوفو في أقصى الجنوب، ونوكونونو على مسافة ٥٠ كيلومتراً تقريباً منها، وأتافو على مسافة ١٠٠ كيلومتر تقريباً من نوكونونو.

٦٧٩- وتتكون كل جزيرة من عدد من الجزر الصغيرة المحاطة بالشعاب المرجانية والمطوقة ببحيرة متصلة بالبحر. وتتراوح أطوال هذه الجزر بين ٩٠ متراً و٦ كيلومترات، ويتراوح عرضها بين بضعة أمتار و٢٠٠ متر. ولا تتجاوز أعلى نقطة فوق مستوى سطح البحر ٥ أمتار. وتناهز مساحتها الإجمالية ١٢,٢ كيلومتراً مربعاً.

٦٨٠- والسكان بولينيزيون، بلغ عددهم ٥٠٧ ١ نسمة حسب تعداد عام ١٩٩٦. ومن المعتقد أن استيطانهم يرجع إلى ألف سنة. وخلال ذلك الزمن، كانت القرية التي تقع في كل جزيرة الأساس الذي قام عليه مجتمع توكيلاو. واللغة التوكيلاوية هي اللغة المستخدمة في الجزر، كما أنها لغة الحكومة. وتدرس الانكليزية كلغة ثانية، غير أنها ليست مفهومة عموماً من كبار السن.

٦٨١- وشملت العوامل الرئيسية التي تميزت بها توكيلاو ما يلي: تراث من موارد الرزق والعيش في بيئة نائية محفوفة بالمخاطر وذات موارد طبيعية سريعة العطب، وقلة عدد السكان وتشتتهم وتزايد الهجرة منذ عهد قريب، وانعزال عن الطرق التجارية الرئيسية، والاعتماد على النقل البحري للاتصال بالعالم الخارجي.

٦٨٢- وقد عزز تركيز الاهتمام منذ عهد قديم على البقاء نظم المساندة المتبادلة التي تستند إلى الأسر الممتدة. وترتب على ذلك أسلوب توافقي لاتخاذ القرارات على أساس تسلسل هرمي ذكوري في كل قرية. والكلمة الوحيدة التي تعني القانون باللغة التوكيلاوية هي (tulafono) أو عادات وتقاليد الكبار.

٦٨٣- وبناء على النظام التقليدي، كان صغار الشبان يكسبون الاحترام والنفوذ والإحساس بالجدارة الشخصية بفضل إسهامهم في اقتصادات القرية والأسر المعيشية عن طريق صيد الأسماك للعيش وإنتاج لباب جوز الهند المجفف على نطاق محدود. وبناء على ذلك النظام، احتلت النساء مركزاً كبيراً نسبياً بسبب تمتعهن بالحق في شغل البيوت التي تملكها العشائر وإدارة الاقتصادات المترلية، نظراً لانتقال الأزواج إلى بيوت زوجاتهم عند الزواج. ويمنح النظام الثقافي الأولوية الأولى لرفاهية أشد الأعضاء ضعفاً وتوزيع الموارد الاقتصادية على نحو عادل.

٦٨٤- وتسبب تزايد الاتصال بالعالم الخارجي خلال هذا القرن في تغيير الحياة والتطلعات المادية في توكيلاو. وهناك حالياً اقتصاد مزدوج يشهد تفاعلاً كبيراً بين قطاع المعيشة والقطاع النقدي. وخلال الفصل الأخير من هذا القرن، تزايد الاهتمام بتوفير الخدمات الحديثة، ولا سيما في مجالات التعليم والصحة والإسكان والاتصالات اللاسلكية.

٦٨٥- وتناقصت أهمية الأنشطة التقليدية اليوم، بفضل عمليات التحديث والتوظيف في القطاع العام. وأصبح الاقتصاد يعتمد اعتماداً كبيراً على المعونة، وبخاصة الدعم المالي السنوي الذي تقدمه نيوزيلندا، ويعادل نحو أربعة أخماس الميزانية الوطنية التي يناهز قدرها ٦ ملايين دولار نيوزيلندي. وثمة دعم إضافي يناهز قدره مليوني دولار نيوزيلندي تقدمه نيوزيلندا للمشاريع، وبخاصة لوسائل النقل والاتصالات والإمداد بالطاقة.

باء - الظروف السياسية

٦٨٦- أصبحت توكيلاو محمية بريطانية عام ١٨٧٧، واتسم ذلك الوضع بالصفة الرسمية عام ١٨٨٩. وبناء على طلب الشعب، ضمت الحكومة البريطانية المجموعة (التي كانت تعرف بجزر الاتحاد) إليها عام ١٩١٦، وأدرجتها ضمن حدود مستعمرة جزر جلبرت وإليس (كريباتي وتوفالو اليوم).

٦٨٧- ونقل الإشراف الإداري على جزر الاتحاد إلى نيوزيلندا عام ١٩٢٦ بمبادرة من الحكومة البريطانية. ونقلت السيادة الرسمية إلى نيوزيلندا بعد سن قانون توكيلاو لعام ١٩٤٨. وعلى الرغم من الاعتراف بأن توكيلاو هي جزء من نيوزيلندا بالتالي، فإن لها ثقافتها المتميزة ونظامها السياسي والقانوني والاجتماعي والاقتصادي المنفصل.

٦٨٨- وتشمل الميزات الأخرى للعلاقة بين نيوزيلندا وتوكيلاو ما يلي: منح المواطنية النيوزيلندية لجميع الأشخاص المولودين في توكيلاو، وإتاحة المحاكم النيوزيلندية للنظر في المنازعات الخطيرة، وإدارة الأرض وفقاً للعادات والتقاليد، وعدم منح حق التصويت في نيوزيلندا، وتقديم المساعدة الإنمائية الرسمية النيوزيليندية.

٦٨٩- ولأغراض مبدأ تقرير مصير الشعوب المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة، فإن توكيلاو مصنفة على أنها إقليم لا يتمتع بالحكم الذاتي. وبناء على ذلك، فإن نيوزيلندا مسؤولة بصفتها عضواً في الأمم المتحدة عن مساعدة توكيلاو علىالتمتع بالحكم الذاتي، وعلى تلبية احتياجات توكيلاو على الصعيد الوطني.

٦٩٠- وتتسم مسائل الحكم في هذه الظروف بأهمية كبيرة، لا سيما لأن الحكومة الوطنية بعيدة كل البعد عن الحياة اليومية لمعظم التوكيلاويين. فالشعب يعود إلى القرية كمؤسسة يعرفها حق المعرفة، وإلى الطرق والقواعد التقليدية التي تنظم بها القرية.

٦٩١- ونظراً لهذه الظروف، ولأن احتياجات القرية كانت تلبى عادة تبعاً للممارسات التقليدية لكبار السن، فإن نيوزيلندا أشرفت على إدارة توكيلاو بكل لين. ولم يكن لها أبداً قائم بإدارة توكيلاو مقيم فيها. والقائم بالأعمال الحالي والمعيّن بموجب قانون توكيلاو لعام ١٩٤٨ يقيم في ولنغتون، ويزور توكيلاو بانتظام[١٤٦]

جيم - البرنامج الدستوري الحالي

٦٩٢- أصبحت المسائل المتعلقة بالحكومة الوطنية في مقدمة اهتمام التوكيلاويين في التسعينات. وتعترف توكيلاو بأنها في حاجة إلى حكومة وطنية في عالم اليوم، وذلك لكي تعجل على نحو ملائم تقدم المصالح المحدودة والهامة مع ذلك التي تتقاسمها القرى الثلاث، والتي يمكن تحقيق تقدمها فقط من خلال العمل الجماعي. ويترتب ذلك في الأغلب على حاجة توكيلاو اليوم إلى الاستجابة للقوى الخارجية، نظراً لمدى تغيير العالم الخارجي للحياة والتطلعات المادية في توكيلاو. وثمة رغبة غريزية تدفع توكيلاو إلى الاعتماد على نفسها إلى أقصى حد ممكن، واعترافها بالمثل بأنه ليس بمقدورها تماماً أن تعول نفسها اقتصاديا.

٦٩٣- وفي عام ١٩٩٢، اتفقت توكيلاو ونيوزيلندا على اتباع برنامج دستوري من شأنه أن يوفر لتوكيلاو السلطات الرسمية التي تسمح لها بإنشاء وإدارة حكومة وطنية لها.

---

(١٤٦) بالنسبة إلى تفويض سلطاته، انظر الفقرة ٦٩٨ أدناه.

٦٩٤- وفي عام ١٩٩٤، بُلّغت بعثة زائرة للأمم المتحدة (البعثة الرابعة منذ عام ١٩٧٦) بأن توكيلاو تتدارس باهتمام شديد فكرة إنشاء حكم ذاتي واعتماد قانون بشأن تقرير المصير، وبأنه لم يحدد أي جدول زمني لذلك.

٦٩٥- وعند تقييم البرنامج الدستوري، الاعتبار الرئيسي الذي يتعين تذكره هو أن توكيلاو تحتاج إلى العمل انطلاقاً من إطار محلي، وتبتكر ترتيبات للحكم بعيدة كل البعد عن السياق التقليدي لإنهاء الاستعمار، إذ إن قدرة توكيلاو على إنشاء أمة حديدة تتوقف إلى حد كبير على قدرتها على تحديث هياكل الحكم في قراها الثلاث، مما يقتضي التوصل إلى حل وطني المنبت بطبيعة الحال.

٦٩٦- وتطلب الأمر نقل مقر دوائر توكيلاو المعنية بالخدمات العامة إلى الجزر الثلاث. وقد وضعت هذه الدوائر في شكلها الحالي منذ السبعينات لتوفير الخدمات الحديثة لتوكيلاو، وكانت تنظم بناء على نموذج نيوزيلندي وتحت إشراف نيوزيلندا من قاعدة في ساموا (تم اختيارها نظراً للاتصالات المحدودة القائمة مع توكيلاو وداخلها في ذلك الوقت).

٦٩٧- ولا شك في أن ابتكار قدرة حكومية وطنية المنبت تشرف عليها القرى سياسياً بصورة جماعية، قد أبرز الحاجة إلى تغيير الإطار القديم. وبحلول عام ١٩٩٤، استكمل إلى حد بعيد نقل دوائر توكيلاو المعنية بالخدمات العامة. وتحوّل الاهتمام بالتالي إلى تكييف الدوائر المذكورة والمنتشرة في القرى الثلاث على أفضل وجه مع بيئة سياسية وثقافية مختلفة للغاية.

٦٩٨- ومنذ عام ١٩٩٤، كان يجري العمل على تنفيذ عمليتين في هذا الشأن. فعلى الصعيد الوطني الرسمي، سعت نيوزيلندا لنقل السلطات التنفيذية والتشريعية إلى توكيلاو. وفي ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، فوضت سلطات المسؤول الإداري، التي كانت تشمل إدارة الحكومة التنفيذية في توكيلاو، إلى الهيئة التمثيلية الوطنية (General Fono)، وفي حالة عدم انعقاد الهيئة المذكورة، إلى مجلس استشاري أنشئ عام ١٩٩٣ (Council of Faipule). ومنح قانون توكيلاو المعدل من قبل البرلمان النيوزيلندي عام ١٩٩٦، والنافذ اعتباراً من ١ تشرين الأول/أكتوبر من ذلك العام، للهيئة التمثيلية الوطنية سلطة إصدار اللوائح اللازمة لحفظ السلم والنظام وإدارة الحكم في توكيلاو على نحو سليم، بما في ذلك سلطة فرض الضرائب.

٦٩٩- ونفذت العملية الثانية في توكيلاو (أ) عملياً حيث إن الهيئة التمثيلية الوطنية والمجلس الاستشاري اكتسبا الخبرة في ممارسة السلطات التنفيذية والتشريعية (في سياق ثقافي لم يترسخ فيه أبداً المفهوم الغربي للفصل بين السلطات) و(ب) مفاهيمياً على أساس النظر في كيفية هيكلة ترتيبات حكم القرية والأمة على أفضل وجه. وتمثل السبيل المتبع في تنظيم الأساس، أي القرية، قبل تنظيم الأمة.

٧٠٠- وتسعى توكيلاو أولاً لنقل معظم وظائف دوائر الخدمات العامة إلى القرية، ثم تسعى ثانياً لجعل مؤسسات توكيلاو مسؤولة مباشرة عن كل السلطات، بما في ذلك دوائر توكيلاو المعنية بالخدمات العامة. ومن المعتزم أن

تضطلع الحكومة الوطنية فقط بالمهام التي ليس بمقدور القرى أن تؤديها وحدها، أي بصفة عامة إدارة الأعمال التجارية التي تتعلق بتوكيلاو أو تنبع من علاقاتها مع العالم الخارجي.

٧٠١- ويتولى مندوب نيوزيلندا المعني بدوائر الدولة مسؤولية إدارة دوائر توكيلاو المعنية بالخدمات العامة. ومن أجل تمكين توكيلاو من تولي مسؤولية دوائرها العامة (التي يحتمل إنشاؤها في المستقبل)، يتطلب الأمر أن تتخذ نيوزيلندا إجراء رسمياً إضافياً بغية إلغاء التشريع ذي الصلة (الجزء الأول من قانون توكيلاو المعدل لعام ١٩٧٦). وتتعهد نيوزيلندا باتخاذ ذلك الإجراء حالما تكون توكيلاو على استعداد لذلك.

٧٠٢- وفي عام ١٩٩٤، أنشأت الهيئة التمثيلية الوطنية لجنة دستورية خاصة. وعقدت حلقات تدريبية بشأن الدستور في كل جزيرة طوال خمسة أسابيع في عام ١٩٩٥. وتناولت المناقشات موضوعات شتى شارك فيها عدد كبير من الحاضرين. وحفز ذلك اهتمام الجمهور بماهية الدستور ودلالته، وأدى إلى تحديد احتياجات ورغبات توكيلاو تحديداً واضحاً. وإثر اجتماعات إضافية للجنة، صدر تقرير أوّلي في توكيلاو في أواخر عام ١٩٩٦.

٧٠٣- وفي تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، صدر منشوران تحت رعاية مشروع قانون توكيلاو الذي يديره البروفيسور أ.ه. أنجلو، الأستاذ بكلية حقوق جامعة فكتوريا في ولنغتون[١٤٧]. وصدر المنشور الأول بعنوان "قانون توكيلاو" في مجلد واحد، بغرض تحسين إمكانية استفادة توكيلاو من القانون النافذ، وتسهيل الاستخدام السليم للسلطة التشريعية الممنوحة لتوكيلاو عام ١٩٩٦. وصدر المنشور الثاني بعنوان "عناصر الدستور" نتيجة للأعمال الجارية بشأن الدستور.

٧٠٤- واشتمل المنشور الأول على مواد هامة باللغة التوكيلاوية. واشتملت الأقسام التمهيدية على تقييم لمشروع قانون توكيلاو، ونظرة مجملة عن نظام توكيلاو القانوني.

٧٠٥- وضم المنشور الثاني التقرير الأوّلي للجنة الدستورية الخاصة بشأن اللغة التوكيلاوية، وقدم أول ترجمة باللغة الانكليزية. وارتأت اللجنة أن تقريرها الأول يلقي "نظرة خاطفة" على الدستور. واستكملت هذه النصوص بتعليقات هامة من البروفيسور أنجلو.

٧٠٦- وعكس التقرير الرغبة في زيادة اعتماد الحكومة على نفسها في توكيلاو، والتعبير بوضوح عن قواعد استخدام السلطة في المجتمع المحلي، والشعور القوي بطبيعة وأهمية العلاقة مع نيوزيلندا. واتفقت الآراء على أن تنظر الهيئة التمثيلية الوطنية في إمكانية تنفيذ التقرير مقدماً قبل اتخاذ قرار نهائي بشأن دستور توكيلاو المقبل.

---

(١٤٧) البروفيسور أنجلو هو مستشار توكيلاو القانوني أيضا.

٧٠٧- وبالتالي، فإن نهج توكيلاو بشأن إعداد الدستور يعكس النهج الذي اتبعته بشأن الحكم، أي تشكيل الترتيبات وفقاً لاحتياجات توكيلاو وتقاليدها، والسعي أيضا لإيجاد توازن سليم بين ما هو تقليدي ومستورد. ولا تتبع توكيلاو المثال الأكثر يسراً الذي اتبعته البلدان الأخرى التي استخدمت في تطورها نصوصاً دستورية مقتبسة.

دال - توكيلاو والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٧٠٨- لا تزال أهم التطورات المتعلقة بتنفيذ العهد تتعلق بتطور المؤسسات المحلية للحكومة. وتركز توكيلاو في المرحلة الحالية لتطورها الدستوري تركيزاً كبيراً على إنشاء الأمة.

٧٠٩- وتدرك توكيلاو تماماً أنها ملزمة بعدد من المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها العهد. وقد شمل كتيب محرر باللغتين التوكيلاوية والانكليزية عام ١٩٩٠ وثائق حقوق الإنسان الرئيسية ذات الصلة بتوكيلاو.

٧١٠- وعندما اهتمت توكيلاو بإعداد دستور لها، فإنها حرصت على أن تعكس فيه التزامها بحقوق الإنسان. ويتضمن التقرير الأوّلي بشأن الدستور (مشاريع) الأحكام التالية:

(أ) وردت حقوق الإنسان المتاحة لكل فرد في توكيلاو في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، كما أنها قابلة للتنفيذ بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛

(ب) تمارس حقوق الأفراد في توكيلاو مع مراعاة واجبات الأفراد الآخرين، والمجتمع المحلي الذي ينتمي إليه الفرد.

٧١١- ويدل اهتمام توكيلاو بإعداد دستور لها وانعكاس التزامها بحقوق الإنسان فيه أن توكيلاو ستكون مجهزة أحسن تجهيز لتنفيذ ذلك الالتزام في المرحلة اللاحقة لتقرير المصير.

٧١٢- غير أن توكيلاو تواجه مشكلة أساسية تتعلق بالقانون والعرف. فنظراً إلى أن الحكومة في توكيلاو تقوم تقليدياً على أساس القرية، فإن نظام توكيلاو نادراً ما يتخذ شكلاً رسمياً يعترف به في الخارج. فالعرف[١٤٨] هو في صميم النظام، وأغلبه غير مكتوب وإنما يقدسه التقليد والتدعيم المنتظم عملياً.

---

(١٤٨) يعرّف العرف بأنه مجموعة من القواعد المعروفة والمفهومة مبدئياً من جميع أفراد المجتمع المحلي.

٧١٣- وعندما يتفاعل القانون والعرف إلى حد متزايد كما هو العهد حالياً، تسعى توكيلاو لتفهم موقفها، لأنها تواجه تحدياً كبيراً بتحوّلها من قواعد معروفة اجتماعياً وتقاليد شفهية إلى قانون مكتوب ذي مفهوم غربي. وعندما تنظر توكيلاو في كيفية التزامها بحقوق الإنسان الأساسية، فإنها على وعي تام بأن حقوق الإنسان تدعم فكرة الشخصية الفردية المقتبسة من الغرب، وبأن فكرة المجتمع المحلي المألوفة لدى التوكيلاويين تدعم الشعور بالوحدة والمشاطرة.

٧١٤- ويمثل ذلك بالتالي تطوراً كبيراً بعيداً عن التقليد. ويعني ذلك بالنسبة للتوكيلاويين التحوّل عن اتباع مجموعة معينة من القواعد والممارسات داخل محيطهم الثقافي، والأخذ بمجموعة من القواعد والممارسات المعروف أنها تتمشى مع الحياة في المجتمع الدولي، وكذلك مع قواعد وممارسات دول أخرى.

٧١٥- وخلال هذه المرحلة التي تتطور فيها نظرة توكيلاو إلى الدستور، فإن المسائل المتعلقة بتطبيق العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لا تزال تتولى مسؤوليتها الحكومة النيوزيلندية رسمياً، ويتم فحصها في إطار العلاقات القائمة بين نيوزيلندا وتوكيلاو. ويقيم المسؤول الإداري لتوكيلاو علاقات استشارية وثيقة مع الهيئة التمثيلية الوطنية والمجلس الاستشاري في توكيلاو.

ثانيا - معلومات بشأن مواد محددة

٧١٦- ترد فيما يلي معلومات بشأن مواد محددة تهم توكيلاو.

المادة ١

٧١٧- لا تزال نيوزيلندا ملتزمة بمساعدة توكيلاو على ممارسة حقها في تقرير المصير.

٧١٨- كما هو موضح في الجزء الأول أعلاه، تكتسب توكيلاو في مرحلتها الدستورية الحالية الخبرة في مجال الحكم الذاتي وإنشاء الهياكل السياسية التي ستفيدها في اختيار أحد المراكز السياسية المقدمة بموجب القرارات ذات الصلة للجمعية العامة للأمم المتحدة. وتحدد الظروف المحلية المتميزة، التي تجعل ظروف إنهاء الاستعمار شاذة تماماً، مسألة التوقيت وسرعة العمل. ولا شك في أن الممارسة مسألة حساسة للغاية، أولاً لأن هياكل توكيلاو الواسعة النطاق التي يقوم عليها الحكم الذاتي بالضرورة تستمد قوتها الرسمية من سلطة خارجية لم يكن لها أبداً أي تأثير ملحوظ على حياة القرية، وثانياً لأن القواعد الوحيدة المعروفة اجتماعياً في القرية هي قواعد عرفية تدخل في إطار التقاليد الشفهية، كما سلف بيان ذلك.

٧١٩- وقد حددت بصورة عريضة المسائل المتعلقة بالإعداد لتقرير المصير في الحوار الجاري بين نيوزيلندا وتوكيلاو. واشتمل بيان صدر في ١١ صفحة بعنوان "صوت توكيلاو" وقدمته توكيلاو إلى بعثة زائرة للأمم المتحدة عام ١٩٩٤ على مخطط توكيلاو بشأن تقرير المصير.

٧٢٠- وقدم البيان التالي لتفكير نيوزيلندا في تصريح صدر في أيار/مايو ١٩٩٥، وقدم إلى اللجنة الخاصة للأمم المتحدة بشأن الوضع المتعلق بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة:

"يعكس [بيان توكيلاو المقدم عام ١٩٩٤ إلى البعثة الزائرة للأمم المتحدة] المبدأ الذي يفيد بأنه ينبغي للسلطة الإدارية السابقة أن تبذل جهوداً محددة لمساعدة بلد صغير للغاية يواجه تقييدات من نوع التقييدات التي تجابهها توكيلاو. ويتعين أن تكون هذه المساعدة دائمة. وتتمثل الفكرة المركزية في ألا تكون توكيلاو معزولة عن العالم بعد الحصول على حق تقرير المصير، وفي أن نيوزيلندا ترى أنه من واجبها أن تساعد توكيلاو على النجاح".

المادة ٢

٧٢١- اتخذت نيوزيلندا تدابير متماسكة من خلال المساعدة الاقتصادية والتقنية والتعاون، لضمان تحقيق الحقوق المعترف بها في العهد في توكيلاو.

٧٢٢- وتنعم توكيلاو ببنية اجتماعية متماسكة إلى حد كبير، تقوم على أساس الأسرة ومبدأ المشاطرة. ويمنح النظام الثقافي الأولوية الأولى لرفاهية أشد الأفراد ضعفاً، وتوزيع الموارد الاقتصادية بإنصاف.

٧٢٣- وتعترف توكيلاو بأن اقتصادها أصبح أكثر اعتماداً على العملة، وبأنه من الأرجح بالتالي أن يصبح كل من ليس له عمل مدفوع الأجر بأي شكل من الأشكال محروماً نسبياً. ويعالج التحدّي الملازم لذلك عن طريق الربط المتعمد بين المسائل الاقتصادية والاجتماعية والتطور الجاري للمؤسسات الحكومية المحلية. وأصبح القلق على اختفاء روح المبادرة الذاتية التي كانت سائدة في الأزمنة السابقة إحدى الميزات البارزة في مختلف مناقشات توكيلاو منذ عام ١٩٩٤.

٧٢٤- ويشكل الأجانب المقيمون في توكيلاو حفنة قليلة ممن يعيشون في توكيلاو، وهم في الأغلب من أصل توفالوي أو ساموي، كما أنهم مندمجون على أفضل وجه في إحدى القرى الثلاث (عن طريق الزواج عادة). والمقيم الوحيد الأوروبي الأصل الذي يعيش في توكيلاو منذ مدة طويلة هو قس كاثوليكي.

المادة ٣

٧٢٥- تبعاً للثقافة التوكيلاوية، ثمة تمييز واضح تقليدياً بين دور الذكور والإناث. ومع ذلك، فإن وضع النساء يتغير يوماً بعد يوم، ويجري حالياً تعزيز العدل بين الجنسين على نحو ملحوظ. فقد عاش عدد كبير من التوكيلاويين في الخارج (يعيش نحو ٠٠٠ ٥ توكيلاوي في نيوزيلندا ويحتفظون بصلات ثقافية قوية بتوكيلاو)، وتعرضوا بالتالي لأفكار جديدة.

٧٢٦- وتشكل معاً المنظمات النسائية العاملة في كل قرية من القرى الثلاث مجلساً وطنياً للنساء. وبناء على تقرير صدر عام ١٩٩٦ بمساعدة اليونيسيف بعنوان "تحليل حالة الأطفال والنساء في توكيلاو"، لوحظ أن المجلس المذكور يسعى لدعم وتطوير دور النساء في تنمية توكيلاو من الناحية الاجتماعية والثقافية والاقتصادية.

٧٢٧- وكانت النساء مسؤولات دائماً عن العناية بالمنزل وإعداد الطعام وصناعات الحرف اليدوية. ويمارس عدد كبير منهن التمريض والتدريس. ومن الملاحظ اليوم أن التمييز بين دور الذكور والإناث أصبح أقل حدة. فمثلاً، لكل قرية مندوبة لها في الهيئة التمثيلية الوطنية.

٧٢٨- ولا يوجد في قوانين توكيلاو ما يجيز أي نوع من أنواع التمييز ضد المرأة.

المادة ٤

٧٢٩- لم تتخذ حكومة نيوزيلندا ولا توكيلاو أي تدبير للحد من التمتع بالحقوق المعترف بها في العهد.

المادة ٥

٧٣٠- قُبلت الالتزامات الواردة في العهد باسم توكيلاو، وليس هناك أي نية للانحراف عن هذه الالتزامات، كما أن توكيلاو لا تنوي تقييد أو فسخ الحقوق والحريات المعترف بها في العهد.

المادة ٦ (والمادة ١٣)

٧٣١- يتعين النظر إلى المسائل المتعلقة بالحق في العمل في إطار الظروف المادية والثقافية، ويتعين أيضا أن تراعي أيضا انعدام فرص العمل عملياً خلاف فرص العمل التي يمولها المجتمع المحلي أو الحكومة. ومن أجل البقاء، فإن أي مجتمع محلي يماثل ذلك يشدد تشديداً كبيراً على التزام أفراده بتوفير فرص العمل والمشاركة فيها بدلاً من بذل جهود فردية. وخلال الخمس والعشرين سنة الماضية، أضحت الدائرة العامة لتوكيلاو صاحب العمل الرئيسي.

٧٣٢- ومستويات معرفة القراءة والكتابة مرتفعة، إذ إن نسبة الحصول على التعليم الابتدائي والوصول إلى الصف الخامس تبلغ ١٠٠ في المائة، كما أن الإنفاق على التعليم مرتفع خارج توكيلاو. ويترع التعليم إلى توسيع نطاق البرامج الدراسية، لكي تشمل المهارات المهنية والأعمال التجارية. وتتمتع توكيلاو بنظام فعال للصحة الأولية.

المادة ٧

٧٣٣- تسعى توكيلاو حالياً لإعداد النظم الضرورية على الصعيد القروي والوطني بغية الاضطلاع بالمهمات التي تؤديها حالياً هيئة الخدمات العامة. كما أنها تسعى لاعتماد مجموعة من قواعد العمل على المستوى القروي والوطني على السواء، سواء داخل أو خارج نطاق الخدمات العامة. ومن المرتقب أن يحل نظام العمل المذكور محل

"دليل دائرة توكيلاو العامة"، الذي أصدره مندوب نيوزيلندا المعني بدوائر الدولة بمقتضى مسؤوليته القانونية تجاه هيئة الخدمات العامة.

٧٣٤- وقد تحقق حتى الآن جزء كبير من الأعمال التحريرية في هذا المجال، علماً بأن تطبيق اتفاقيات منظمة العمل الدولية على توكيلاو أصبح مفهوماً حق الفهم. فعلى سبيل المثال، يشتمل مشروع قواعد العمل المتوقع في توكيلاو على أحكام بشأن المساواة في العمل والمساواة في الأجور.

المادة ٨

٧٣٥- تنطبق هنا التعليقات الأوّلية الواردة في إطار المادة ٦. وإذا لم يكن هناك نقابة للعمال بالمعنى المفهوم في العالم الخارجي، إلا أنه هناك رابطة غير رسمية لموظفي الخدمات العامة.

المادة ٩

٧٣٦- إن روح المشاطرة والرعاية أمر جوهري لدى المجتمع التوكيلاوي. فالأشخاص الذين يزيد عمرهم على ٦٠ سنة يحصلون على معاش شهري قدره ٢٧,٥٠ دولاراً نيوزيلندياً. والمرضى الذين هم في حاجة إلى علاج طبي لا يتوفر في توكيلاو تتم كفالتهم رسمياً للسفر إلى ساموا أو نيوزيلندا حسبما يتطلب الأمر.

المادة ١٠

٧٣٧- تعترف القوانين والممارسات على السواء بأن الأسرة هي الوحدة الجماعية الطبيعية والأساسية للمجتمع التوكيلاوي.

المواد ١١ إلى ١٥ وعموماً

٧٣٨- فيما يلي تعليقات شاملة نهائية.

٧٣٩- يستهدف هذا التقرير المتعلق بتوكيلاو التأكيد على ظروف إنهاء الاستعمار، المتميزة والمثيرة للتحدي على نحو ملحوظ. فتوكيلاو كانت تسعى في أواخر التسعينات، على نحو أكثر نجاحاً مما كان متوقعاً في السابق، لإيجاد حلول محلية في مجالات التوجيه الاقتصادي والحكم، التي يمكن لها وحدها أن تعمل بنجاح في هذه الظروف. وخلال ذلك العقد، أمعنت توكيلاو النظر أكثر من أي وقت مضى فيما تحتاج أن تقوم به لتحقيق مصلحتها، وبخاصة كيف يمكن لها أن توفق بين المستلزمات التقليدية والاحتياجات الحديثة. وقد ساعد إنشاء حكومة وطنية في تنفيذ تلك العملية.

٧٤٠- وتتمثل المشكلة الأساسية في كيفية قيام توكيلاو بنجاح بالتمتع بالقدرة على البقاء الاقتصادي على نحو دائم، بدلاً من الاعتماد بصورة متزايدة على المعونة طوال ربع قرن. وثمة دلائل على تغيير في الموقف. فالأعمال

التجارية الصغيرة التي غالباً ما تمارسها النساء تنافس حالياً المحلات التجارية التعاونية، وغالباً ما تباع فيها الملابس والأحذية أو الخبز. وذلك التنافس لم يكن جائزاً منذ خمس سنين، بل كان الخبز يوزع.

٧٤١- وفي تلك الظروف، تتعاون نيوزيلندا مع توكيلاو للتوصل إلى اتفاق بشأن إطار للتنمية الاقتصادية من شأنه زيادة تعزيز الاعتماد على الذات.

٧٤٢- وهذا هو السبب الذي يدعو، كما سبق بيانه، إلى ضرورة تناول المسائل المتعلقة بتطبيق كل حكم من أحكام العهد في مضمار الإطار التوكيلاوي. غير أنه ينبغي التأكيد من جديد على النقطتين التاليتين:

(أ) الحقوق والأحكام المنصوص عليها في هذا العهد تدعمها الممارسات في توكيلاو على نحو واسع؛

(ب) بعد التمتع بالحكم الذاتي، ستكون توكيلاو في موقف حسن للعمل على أن يعكس نظامها القانوني الذي لا يزال قيد التطوير أنها أصبحت عضواً في القرية العالمية، وأنها ملزمة بالتالي بعدد من المعاهدات الدولية لحقوق الانسان، بما فيها العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

قائمة بالمرفقات

Annex 1. Unemployed persons by age, ethnicity and educational attainment 1999

Annex 2 Proportion of people employed part-time that want additional hours of work 1987-1999

Annex 3 People employed; usual weekly hours worked in all jobs 1987-1998

Annex 4 Average and minimum wage compared with cost of living 1989, 1994, 1999

Annex 5 Real wage index February 1987-February 1999

Annex 6 Characteristics of the employed

Annex 7 Number of non-transport work-related fatal accidents reported to Department of Labour 1989-1999, with data on notifiable occupational disease 1992-1998

Annex 8 Number of benefits and pensions in force 1940-1997, and expenditure on benefits and pensions 1940-1997 (from New Zealand Official Yearbook published by Statistics New Zealand with contributions from other Departments, 1997, 1998)

Annex 9 Cash benefits: weekly rates as at 1 March 1998 (from New Zealand Official Yearbook 1998)

Annex 10 Special needs grants - number of payments and amount for year ended 30 June 1996, with analysis of grants paid by reason of grant (from New Zealand Official Yearbook 1997)

Annex 11 Social welfare expenditure, percentage of GDP 1991-1997 (from New Zealand Official Yearbook 1997)

Annex 12 Trends in expenditure on major health benefits 1993-1996 (from New Zealand Official Yearbook 1998)

Annex 13 Age group and sex by labour force status, etc. (from "1991 Census, New Zealanders at Work"); and labour force status by age group and sex (from "1996 Census, Employment and Underemployment") both published by Statistics New Zealand

Annex 14 Indicators of Standards of Living (from New Zealand Official Yearbook 1993, 1998)

Annex 15 Indicators of Standards of Living (from New Zealand Official Yearbook 1993, 1998)

Annex 16 Average weekly expenditure on housing 1990-91/1996-97, and tenure of occupied private dwellings 1991 and 1996, with diagrams showing

tenure of buildings lived in by labour force status 1996, and tenure of dwellings lived in by ethnic group of New Zealand adults 1996

Annex 17 Accommodation assistance from income support 1989-1997, accommodation supplement by type of accommodation 1997, with graph of number of accommodation supplement recipients September 1993-June 1997

Annex 18 Health expenditure nominal and CPI deflated ("non-health" items excluded) 1980-1998

Annex 19 Infant mortality rates for selected OECD countries 1985 and 1995, New Zealand foetal and infant mortality rates 1994, and graph of infant mortality 1983-1994 (from New Zealand Official Yearbook 1998)

Annex 20 Ethnic group and sex by highest qualification; ethnic group, age group and sex by highest school qualification; broad field of study for first post-school qualification by ethnic group and sex; and ethnic group and sex by study/training course attendance (from 1996 Census, Educational publication by Statistics New Zealand)

Annex 21 Expenditure on education 1981-1997 (from New Zealand Official Yearbook 1992, 1994, 1998)

Annex 22 Number of educational institutions, of students enrolled and of equivalent full-time teaching staff at all educational institutions 1995-1997 (from New Zealand Official Yearbook 1998)

Annex 23 Education 1875-1997 (from New Zealand Official Yearbook 1998)

Annex 24 Secondary school leavers during 1996, by year of schooling and ethnicity; secondary school leavers, during 1996, by attainment and ethnicity; tertiary graduates in 1992 and 1996, with diagrams of respective male/female rates of attainment of bachelors degrees (from New Zealand Official Yearbook 1994, 1998)

Annex 25 Government output and capital expenditure on culture 1990/91-1998/99

Annex 26 Expenditure through New Zealand On Air 1990-1998

قائمة بالمراجع والمصادر التكميلية

1. Ministry of Foreign Affairs and Trade, *Information Bulletin No 49: Human Rights in New Zealand: Report to United Nations Committee on Economic, Social and Cultural Rights* (Wellington: June 1994).

2. Statistics New Zealand, *Disability Counts* (Wellington: 1998); Ministry of Health/Health Funding Authority, *Disability in New Zealand - An Overview of the 1996/1997 Surveys* (Wellington: 1998).

3. Statistics New Zealand, *New Zealand Official Yearbook 1992* (Wellington: 1992), extract on the Employment Contracts Act 1992.

4. Statistics New Zealand, *1996 Census of Population and Dwellings* (Wellington: 1996) pp. 39-58 - Incomes.

5. Statistics New Zealand, *New Zealand Official Yearbook 1998* (Wellington: 1998), extract on the Occupational Safety and Health Service.

6. *Trilford v. Car Haulaways Ltd.*

7. Minister for Social Welfare, *Media Release of 22 April 1998 on the Community Wage Scheme* (http://www.executive.govt.nz/minister/mccardle/cwage/indexhtm, last accessed on 6 May 1999).

8. Commissioner for Children, *Annual Report 1997* (Wellington: 1997).

9. Ministry of Justice, *Discussion Paper: Same Sex Couples and the Law* (Wellington: 1999); Ministry of Justice, *Backgrounding the Issues* (Wellington: 1999).

10. Statistics New Zealand, *New Zealand Official Yearbook 1997* and *1998* (Wellington: 1997 and 1998 respectively), extract on the New Zealand Community Funding Agency.

11. Health Funding Authority, *What Can I Expect? - Health and Disability Support Services in New Zealand 1998/1999* (Wellington: 1998).

12. Ministry of Youth Affairs, *Annual Reports 1996*, *1997*, and *1998* (Wellington: 1996, 1997, 1998, respectively).

13. Ministry of Youth Affairs, *Realising the Potential - A Status Document of New Zealand's Youth Policies* (Wellington: 1996); Ministry of Youth Affairs, *A Guide to Realising the Potential-Developing and Analysing Government Youth Policies in New Zealand* (Wellington: 1996).

14. Statistics New Zealand, *New Zealand Official Yearbook 1996* (Wellington: 1996), extract on Foodbanks.

15. Public Health Commission, *National Plan of Action for Nutrition 1994-1995* (Wellington: 1995).

16. Ministry of Health, *Strengthening Public Health Action: the Strategic Direction to Improve, Promote and Protect Public Health* (Wellington: 1997); Ministry of Health, *Background Paper to Strengthening Public Health Action: the Strategic Direction to Improve, Promote and Protect Public Health* (Wellington: 1997).

17. Ministry of Health, *The Government's Medium-Term Strategy for Health and Disability Support Services 1999* (Wellington: 1999).

18. Ministry of Health, *Progress on Health Outcome Targets* (Wellington: 1998).

19. Ministry of Health, Overview of the New Zealand Health Sector http://www.moh.govt.nz//moh.nsf/b2401e /144f3e2fe826/110a4c256671006b2bd4, last accessed on 15 June 1999.

20. Accident Rehabilitation and Compensation Insurance Corporation, *Your Guide to ACC* (Wellington: 1999).

21. Statistics New Zealand, *New Zealand Official Yearbook 1998* (Wellington: 1998), extract regarding ACC.

22. Accident Rehabilitation and Compensation Insurance Corporation, *Annual Report 1998* (Wellington: 1998).

23. Ministry of Health, *Paper on some Aspects of Maori Health Policy Implementation Over Five Years*.

24. Ministry of Health, *In Our Hands - New Zealand Youth Suicide Prevention Strategy* (Wellington: 1999); Ministry of Health, *Youth Suicide Facts - 1997 Statistics* (Wellington: 1999).

25. Mental Health (Compulsory Assessment and Treatment) Amendment Act 1999.

26. Mental Health Commission, *Annual Report 1998* (Wellington: 1998).

27. Mental Health Commission, Resumé of the Mental Health (Compulsory Assessment and Treatment) Act 1992 and other enactments.

28. Office of the Privacy Commissioner, Health Information Privacy Code 1994.

29. Health and Disability Commissioner, Code on Health and Disability Consumers' Rights 1996.

30. Ministry of Education, *Annual Report on Maori Education 1996/1997* and *1997/1998* (Wellington: 1997 and 1998, respectively).

31. Ministry of Education, *Making Education Work for Maori - Report on Consultation* (Wellington: 1998).

32. Ministry of Education, *Pacific Island People's Education in Aotearoa, New Zealand: Towards the Twenty-First Century* (Wellington: 1998).

33. Ministry of Education, *New Zealand Schools 98* (Wellington: 1999).

34. Ministry of Education, *Paper regarding Special Education 2000.*

35. Statistics New Zealand, *New Zealand Official Yearbook 1998* (Wellington: 1998), extract on continuing education.

36. Ministry of Cultural Affairs, *Government's Role in the Cultural Sector: A Survey of the Issues* (Wellington: 1998).

37. Ministry of Maori Development/Statistics New Zealand, *The National Maori Language Survey Te Mahi Rangahau Reo Maori* (Wellington: 1999).

38.Maori Broadcasting Funding Agency, *Annual Report 1999* (Wellington: 1999).

39. Ministry of Maori Development, *Matatupu: Maori Language Policies and Plans: Guidelines to Assist Public Service Departments* (Wellington: 1999).

40. Ministry of Maori Development, *Matatupu: How to Develop your Maori Language, Policies and Plans* (Wellington: 1999).

41. ILO Committee on Freedom of Association, Report in response to New Zealand Council of Trade Union (NZCTU) complaint that the Employment Contracts Act 1991 contravened ILO Conventions Nos. 87 and 98, and New Zealand Government response to the NZCTU complaint to the ILO.